بسم الله الرحمن الرحيم

مؤسسة فقه الثقلين الثقافية

مؤسسة فقه الثقلين الثقافية

العنوان: إيران ـ قم
شارع الشهيد محمّد المنتظري ، الفرع ٢٢/١ ، الرقم ١٢٥
الهاتف : ٨ ـ ٧٨٣٥١٠١ (٢٥١ ـ ٩٨+)
الفاكس : ٧٨٣٥١٠٩ (٢٥١ ـ ٩٨+)

الإجابة عن الاستفتاءات

مكتب سماحة آية اللّه العظمى الشيخ يوسف الصانعي مدّظله العالي
شارع الشهيد محمد المنتظري، الفرع ٨، الرقم ٤.
الهاتف: ٧٧٤٤٠٠٩ ـ ٧٧٤٤٠١٠ ـ ٧٧٤٤٧٦٧ ـ (٢٥١ ـ ٩٨+)
٧٨٣١٦٦٠ ـ ٧٨٣١٦٦١ ـ ٧٨٣١٦٦٢
الفاكس: ٧٧٣٥٠٨٠ (٢٥١ ـ ٩٨+)

عنوان الإنترنت ..... Site :
www.saanei.org www.feqh.org

البريد الإلكتروني ..... Email :
info@saanei.org feqh@feqh.org

جواهر الفرائض

المشهور بـ

(الفرائض النصيرية)

للإمام المحقق الحكيم

أستاذ الحكماء والمتكلمين

الشيخ أبي جعفر محمد بن محمد بن الحسن نصير الدين الطوسي

٥٩٧ـ٦٧٢هـ

تحقيق

مؤسسة فقه الثقلين الثقافية

سرشناسه:	الطوسي، أبي جعفر محمّد بن الحسن، ٥٩٧ ـ ٦٧٢ هـ
عنوان و نام پدیدآور:	جواهر الفرایض المشهور به الفرائض النصیریه/ ابی جعفر محمد بن محمد بن الحسن نصیرالدین الطوسی؛ تحقیق مؤسسه فقه الثقلین الثقافیة.
مشخصات نشر:	قم: فقه الثقلین،١٤٣٣ ق. = ١٣٩٠.
مشخصات ظاهری:	١٩٢ ص
شابک:	٢ـ١٤ـ٥٢٨٠ـ٦٠٠ـ٩٧٨
وضعیت فهرست نویسی:	فیپا
یادداشت:	عربی
موضوع:	فقه جعفری ـ قرن ٧ق.
شناسه افزوده:	مؤسسه فرهنگی فقه الثقلین
رده بندی کنگره:	١٣٩٠ ٩ج٦ن / ٢١٠ BP
رده بندی دیویی:	٢٩٧ / ٣٤٢
شماره کتابشناسی ملی:	٢٦٥٨٦٩٧

منشورات فقه الثقلين

جواهر الفرائض

المؤلّف: الإمام المحقّق الحكيم
الشيخ أبي جعفر محمّد بن محمّد بن الحسن نصير الدين الطوسيقدس سره

تحقيق و تصحيح: مؤسسة فقه الثقلين الثقافية
الناشر: منشورات فقه الثقلين
السعر: ٨٠٠٠ تومان / الكميّة المطبوعة: ١٠٠٠
الطبعة: الأُولى / ١٤٣٢ هـ ق ، ١٣٩٠ ش

حقوق الطبع محفوظة للناشر

العنوان : إيران ـ قم المقدّسة ـ شارع الشهيد محمّد المنتظري ـ الفرع ٢٢/١ ـ الرقم ١٢٥
الهاتف : ٨ ـ ٧٨٣٥١٠١ / تلفكس : ٧٨٣٥١٠٩ (٢٥١ ـ ٩٨+)
صندوق البريد : ٩٦٧ / ٣٧١٨٥ الموقع الإلكتروني: WWW.Feqh.org

شابك (ردمك): ٢ـ١٤ـ٥٢٨٠ـ٦٠٠ـ٩٧٨

دليل الكتاب

■ **مقدّمة التحقيق** ٩

نصيرالدين الطوسي في عصر المغولي ١١

حياة نصيرالدين ١٦

خدمات المحقّق الطوسي ٣٤

الحكمة والأخلاق في رأي الحكيم الطوسي ٥٦

الخصوصيّات العلميّة والأخلاقيّة للطوسي ٦١

مؤلّفات الحكمة العمليّة للحكيم الطوسي ٦٧

نظريّات الحكيم نصير الدين الطوسي ٧٤

أولاد الخواجة نصير الدين الطوسي ٨٤

وفاة الخواجة الطوسي ٨٤

بين يدي الكتاب ٨٦
منهجنا في التحقيق ٨٩

■ **نماذج مصوّرة** **٩٥**

■ **القسم الأوّل: في فقه المواريث و مايتعلّق بها** ١١١
[الفنّ الأوّل في مراتب الأنساب و تفصيل سهامهم] ١١٣
[الباب الأوّل: في مراتب الوارث و ترتيبهم] ١١٤
فصل: في الأنساب ومراتبها ١١٤
فصل:[في الأسباب وأنواعها] ١١٧
فصل: [في الموانع] ١١٩
الباب الثاني: في تفصيل السهام وكيفيّة الاقتسام ١٢٠
فصل: في مقادير الفروض ١٢٠
فصل: [الردّ والنقص في سهام الورثة] ١٢٢
فصل: [مسائل في ميراث الحمل والخنثى...] ١٢٤
فصل: [مسائل في إرث الزوجات وأُمّ الولد، والحبوة، وإطعام الجدّ والجدّة، وإرث المفقود] ١٢٦
فصل: [في الغرقى والمهدوم عليهم] ١٢٧
[الفنّ الثاني في أحكام الوصايا و الإقرارات من الفرائض] ١٢٩
الباب الأوّل: في الوصايا ١٢٩
الباب الثاني: في الإقرارات ١٣٠

فصل: [الإقرار بذي نسب أو سبب]..... ١٣١
فصل: [إقرار العدلان من الورثة] ١٣١

■ **القسم الثاني: في كيفيّة التحصيص..... ١٣٣**
[القاعدة: في بيان أصل من حساب الفرائض]..... ١٣٧
المقدّمة..... ١٣٨
فصل: [أقلّ عدد ينقسم على عددين مختلفين]..... ١٣٩
فصل: [أقلّ عدد ينقسم على أعداد مختلفة]..... ١٤٠
فصل: [تعريف الكسر] ١٤٠
الباب الأوّل: في كيفيّة قسمة التركة على الورثة بالسهام الصحيحة... ١٤٢
فصل: [مسائل الردّ في الطبقات الثلاث] ١٤٣
فصل: [سهام ذوالقرابات عند القسمة]..... ١٤٥
فصل: [طريقة أُخرى في قسمة سهام أصحاب الفروض] ١٤٦
الباب الثاني: في المناسخات ١٤٨
الباب الثالث: في أمثلة قسمة تركات المهدومين و من في حكمهم.. ١٤٩
الباب الرابع: في أمثلة الإقرارات ١٥٩
الباب الخامس: في استخراج الوصايا المبهمة وأمثلتها ١٦١
[طريقة أُخرى في استخراج الوصايا المبهمة و أمثلتها]..... ١٦٤
فصل: [في طريقة إخراج بعض أمثلة الوصايا المبهمة من المـجهولات المختلفة]..... ١٦٥
[العلاوة]..... ١٦٩

■ **ضميمة** **١٧٥**
فهرس مصادر التحقيق..... ١٨٠
فهرس المواضيع..... ١٨٧

مقدّمة التحقيق

نصيرالدين الطوسي في عصر المغولي
حياة نصيرالدين
خدمات المحقّق الطوسي
الحكمة و الأخلاق في رأي الحكيم الطوسي
الخصوصيّات العلميّة والأخلاقيّة للطوسي
مؤلّفات الحكمة العمليّة للحكيم الطوسي
نظريّات الحكيم نصيرالدين الطوسي
أولاد الخواجة نصيرالدين الطوسي
وفاة الخواجة الطوسي
بين يدي الكتاب
منهجنا في التحقيق
نماذج مصوّرة

بسم اللّه الرحمن الرحيم

نصيرالدين الطوسي في عصر المغولي

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشاءُ وَ مَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً﴾[1]

لا شكّ في أنّ القرن السابع الهجري يعتبر من أصعب العصور التي مرّت على تاريخ إيران؛ بسبب ما لاقته من غزو المغول ووحشيّتهم، وخضوع البلاد الإسلاميّة لهم؛ ومنها إيران.

وقد أعمل المغول القتل والتدمير في البلاد الإسلاميّة، والمنطقة الوحيدة التي سلمت في تلك الأيام من جور المغول ودمارهم وقتلهم هي منطقة جنوب إيران، التي كانت خاضعة لحكم أتابكان فارس.

---

١. البقرة(٢): ٢٦٩.

وقد أشار الشاعر الفارسي سعدي الشيرازي إلى هذه الحقيقة، عندما مدح «أتابك أبو بكر بن سعد»؛ حيث قال:

سكندر به ديوار رويين و سنگ بكرد از جهان راه يأجوج تنگ
ترا سد يأجوج كفر از زر است نه رويين چو ديوار اسكندر است[١]

والعجيب في الأمر! أنّه مع جميع هذه الأوضاع التي طرأت على هذا القرن، فقدكان من القرون المفيدة لسائر البلاد الإسلاميّة؛ إذ تمّ فيه إبراز العديد من علماء الإسلام؛ الإيرانيّين و غيرهم الذين نبغوا في علوم الفقه والحكمة والهيئة والتاريخ والرسم والشعر؛ فقد برز في هذا القرن أمثال «المحقّق الحلّي» و«العلّامة الحلّي» و «جلال الدين الرومي البلخي» و «الشيخ سعدي» و«الخواجة رشيدالدين فضل اللّه الهمداني» و «عطاملك الجويني» و «حمداللّه المستوفي» و «الخواجة حافظ الشيرازي»، وآخرون من الذين برز نجمهم في هذا العصر المظلم. ولاشكّ أنّ أعظم رجال الحكمة والرياضيّات والأخلاق في هذا القرن كان الخواجة أبو جعفر نصيرالدين محمّد بن محمّد بن الحسن الطوسي، الملقّب بأستاذ البشر.

يعدّ المحقّق نصيرالدين الطوسي من أعظم الشخصيّات التي تركت أثراً كبيراً في تاريخ الإسلام، وبالأخصّ تاريخ إيران والتشيّع؛ بحيث يمكن عدّه أحد أبرز الشخصيّات وأفضلها في تاريخ الفكر الإسلامي؛ حيث يذكر في حقّه العلّامة الأردبيلي في كتابه جامع الرواة: «انتهت رياسة الإماميّة في زمانه إليه، وأمره في علوّ قدره وعظم شأنه وسمو مرتبته وتبحّره في العلوم العقليّة والنقليّة ودقّة نظره

١. كليات سعدى (بوستان)، ص ٩ (بالفارسيّة). المعنى: لقد بنى الإسكندر سدّاً من النبت والطين، فضاقت الدنيا في وجه يأجوج ومأجوج أما أنت فبنيت سدّاً للكفر من النحاس، لا من الطين كما فعل الإسكندر.

وإصابة رأيه وحدسه وإحرازه قصبات السبق في مضمار التحقيق والتدقيق أشهر من أن يذكر، وفوق ما يحوم حوله العبارة، وكفاك في ذلك حلّه ما لم ينحلّ على الحكماء المتبحّرين من لدن آدم إلى زمانه رضي اللّٰه عنه و أرضاه».[١] فقد كان رجلاً جامعاً للمعارف، ومطّلعاً على العلوم، ومحيطاً بأمور زمانه، لكنّه بقي مظلوماً لم يأخذ حقّه من البحث في العالم الإسلامي حتّى عصرنا هذا. وبما أنّ المحقّق الطوسي كان من المساعدين في القضاء على حكومة العباسيين، وبما أنّه كان مناهضاً للفكر الأشعري، فلم يعطه أهل العامّة حقّه ويتعاملوا معه بإيجابيّة، بل اعتبروه من أعداء الإسلام.[٢] ولسبب أو لآخر، لم يهتمّ به علماء الشيعة بالشكل

١. جامع الرواة، ج ٢، ص ١٨٨.

٢. يعتبر ابن القيم الجوزية (م ٧٥١ هـ) تلميذ أبو العباس أحمد بن تيمية (م ٧٢٨ هـ) أحد العلماء السنّة الذين نسبوا الكفر والإلحاد إلى المحقّق الطوسي، وقد وصل به العناد والعداء اتّجاهه جعله لا يتوانى عن توجيه أيّ تهمة وافتراء لهذا الرجل العظيم؛ حيث يذكر في كتابه إغاثة اللهفان من مكايد الشيطان:

«ولمّا انتهت النوبة إلى نصير الشرك و الكفر الملحد وزير الملاحدة، النصير الطوسي، وزير هولاكو، شفى نفسه من أتباع الرسول وأهل دينه، فعرضهم على السيف حتّى شفى إخوانه من الملاحدة واشتفى هو، فقتل الخليفة المستعصم والقضاة والفقهاء والمحدّثين، واستبقى الفلاسفة والمنجّمين والطبائعيين والسحرة، ونقل أوقاف المدارس والمساجد والربط إليهم وجعلهم خاصّته وأولياءه، ونصر في كتبه قِدَمَ العالم وبطلان المعاد، وإنكار صفات الربّ جلّ جلاله؛ من علمه وقدرته وحياته وسمعه وبصره، (وأنّه لا داخل العالم ولا خارجه، ليس فوق العرش إله يعبد البتّة). واتّخذ للملاحدة مدارس، ورام جعل إشارات إمام الملحدين ابن سينا مكان القرآن، فلم يقدر على ذلك، فقال: هي قرآن الخواصّ وذاك قرآن العوام، ورام تغيير الصلاة وجعلها صلاتين فلم يتمّ له الأمر، وتعلّم السحر في آخر الأمر فكان ساحراً يعبد الأصنام. وصارع محمّد بن عبد الكريم الشهرستاني ابن سينا في كتاب المصارعة، أبطل فيه قوله بقدم العالم وإنكار المعاد ونفي علم الربّ تعالى وقدرته وخلق العالم، فقام له نصير الإلحاد وقعد، ونقضه بكتاب سمّاه مصارعة المصارعة. ووقفنا على الكتابين نصر فيه: إنّ اللّٰه تعالى لم يخلق السموات والأرض في ستّة أيّام، وأنّه لا يعلم شيئاً وأنّه لايفعل شيئاً بقدرته واختياره، ولايبعث من في القبور.» (إغاثة اللهفان، ج ٢، ص ٢٦٣، وشذرات الذهب، ج ٥، ص ٣٤٠، نقلاً عن ابن القيم الجوزية).

المطلوب،[١] والحال أنّ الحكيم الطوسي ـ بالإضافة إلى الخدمات العلميّة القيّمة التي أسداها للإنسانيّة ـ قام على صعيد السياسة العمليّة بالعديد من النشاطات الهامّة، والتي أعطت للمسلمين العزّة والكرامة، وخصوصاً لشيعة إيران. فقد سنحت الفرصة للخواجة نصير الدين الطوسي أن يتعاون بحنكة عالية مع هولاكو (السلطان المغولي السفّاك)، لكنّه لم يكن يعدّ من أعوانه، بل كان يريد من خلال التقرّب إليه أن يصنع منه إنساناً قويماً، ويجعله في خدمة الناس والدين؛ فقد طلب منه في البداية أن يولّيه شؤون الأوقاف، ثمّ من طريق الأوقاف أنشأ مرصد مراغة.

كما أعمل نفوذه عند «دربار إيلخاني» لإنقاذ العديد من أهل العلم والعلماء، وفي الوقوف أمام إتلاف الكثير من الكتب العلميّة والآثار النفيسة.

اشتهر الخواجة نصيرالدين الطوسي بين الشيعة كمتكلّم، والحال أنّه كان أحد كبار فلاسفة الإسلام وعظمائهم، بل كان يعدّ تلو ابن سينا في ذلك. كما أنّه أعاد إحياء الفلسفة المشائيّة بعد ابن سينا في إيران، والتي كانت في حالة أفول، وكانت أوّل محاولة للمزج بين المدرستين المشائيّة والإشراقيّة قد حصلت على يديه، كما أنّه دوّن مجموع آراء المتكلّمين الشيعة في كتاب «تجريد الاعتقاد»، وحاول في هذا الكتاب أن ينقّي المعتقدات الدخيلة من غيرها؛ معتبراً أنّ العقائد ينبغي أن تكون برهانيّة وعقليّة، وأنّ التي لا تكون كذلك ينبغي رفضها وتركها، لكنّه كان مضطرّاً أن يدخل في المسألة من باب البحث الكلامي، ثمّ يطرح المطالب الفلسفيّة

١. لعلّ أحد أهمّ أسباب ذلك هو الآثار والمؤلّفات التي تركها المحقّق الطوسي، حيث لم يترك من جملة ما ألّفه سوى كتاباً واحداً في الفقه هو كتاب جواهر الفرائض حول الإرث. من هنا فقد يكون عدم امتلاكه آراء فقهيّة في الأبواب المختلفة هو السبب في عدم طرح آرائه بين علماء الشيعة، وبقائه مهجوراً بينهم، وبالأخص في الحوزات العلميّة.

من خلالها. وعليه، فهذا الكتاب، وإن كان كتاباً كلاميّاً، إلّا أنّ أسلوب الخواجة نصير الدين فيه برهانيّ؛ إذ المتكلّم يعرض كلامه على أساس الجدل، والخطابة أحياناً، والحال أنّ الجدل يستند إلى المشهورات والمسلّمات، بينما نرى في هذا الكتاب أنّ الخواجة لايستند إلى ذلك أبداً، بل يسعى جاهداً أن يكون كلامه برهانيّاً.

اشتهر اسم المحقّق الطوسي في العصر الحاضر في علم النجوم، إذ لابـدّ لأيّ باحث غربيّ أو فلكيّ أن يذكره كمؤسّس لأوّل مركز تحقيقات نجوميّ في العالم قبل ثمانمائة عام. وكان هذا المركز العلمي ـ لسنين متمادية، قبل أن تأخذ الدراسة شكلها الحالي ـ يعدّ المرجع الأساس والأدقّ لما يحتاجه علماء الصين وسائر البلاد الإسلاميّة والغربيّة، وكثيراً ما كانوا يعتمدون على ما يقدّمه من معطيات.

لم يتمّ التعرّف ـ حتّى الآن ـ على هذه الشخصيّة التاريخيّة الهامّة مع جميع ما قدمته من خدمات، بل يجب أن يُكـتب حـول عـلمه فـي الريـاضيّات والنـجوم والسياسة، كما يمكن لعلماء الاجتماع أن يدرسوا هذه الشخصيّة من منظار عـلم الاجتماع أيضاً. وكلّما أمعنا النظر في هذا الرجل سوف تظهر الجامعيّة العلميّة التي يتمتّع بها، واللطيف في المحقّق الطوسي أنّه لم يكن يمزج بين العلوم أبداً؛ بل كان في الكلام رجلاً متكلّماً، وفي الشعر شاعراً، وفي الرياضيّات عالماً رياضيّاً، وفـي الفلسفة فيلسوفاً، وهكذا في السياسة؛ حيث كان سياسيّاً قـديراً فـي زمـن مـليء بالتناقضات والفوضى السياسيّة. وكان عند بحثه في أيّ علم، يظهر وكأنّه لاخبر له عن غيره من العلوم من شدّة تضلّعه فيه.

لقد احتلّ الفيلسوف والمتكلّم العظيم الخواجة نصير الديـن الطـوسي مكـانة رفيعة في هذا العلم في القرون الوسطى، والحقّ أنّه ينبغي على كلّ إنسان مثقف أن يطّلع جيّداً على حياة هذا الرجل العظيم وآرائه الفلسفيّة والسياسيّة.

يكتب المؤرّخ جرجي زيدان حول الخواجة الطوسي فيقول: «فزها العلم في بلاد المغول على يد هذا الفارسي، كأنّه قبس منير في ظلمة مدلهمّة».[١]

حياة نصيرالدين

ولادته ومسقط رأسه

شهدت منطقة طوس التابعة لخراسان الكبرى منشأ العديد من العلماء الكبار والتاريخيين. وكانت طوس في الجغرافيا القديمة تشتمل على بعض المدن الكبرى من قبيل «نوقان» و «طابران» و «رادكان»، ويقع مقام الإمام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام في قرية قريبة من مدينة نوقان تسمّى «سناباد»، والتي صارت تعدّ ـ بعد التوسّع الذي حصل هذا العصر ـ أحد أحياء مدينة مشهد.

ولد الخواجة نصير الدين الطوسي عند شروق شمس الإثنين الحادي عشر من جمادى الأولى سنة ٥٩٧ هـ، الموافق لسنة ١٢٠١ م في مشهد طوس. اسمه محمّد وكنيته أبوجعفر ولقبه نصير الدين، وقد اشتهر باسم الخواجة نصير الدين الطوسي. ومن ألقابه أستاذ البشر والعقل الحادي عشر والمحقّق الطوسي والمعلّم الثالث. والده محمّد من علماء مدينة قم وعظمائها، وكان يعيش في قرية قريبة من قم تسمّى

١. جرجي زيدان، تاريخ آداب اللغة العربيّة، ج ٣، ص ٢٣٤.

«جهرود»،[١] لكنّه ذهب مع عائلته إلى مشهد لزيارة الإمام الرضاعليه السلام، وبعد الزيارة مرضت زوجته، فأقام في أحد أحياء مدينة طوس. وبعد مدّة ـ وبناء على طلب أهل ذلك الحيّ ـ شرع بإقامة صلاة الجماعة في المسجد، فضلاً عن اشتغاله بالتدريس في بعض الحوزات هناك، وبعد ذلك أصبح من فقهاء طوس المشهورين ومحدّثيهم.

دراسته

عاش «محمّد» أيّام طفولته وشبابه في مدينة طوس، وقد تعلّم عند والده القراءة والكتابة وقراءة القرآن وقواعد العربيّة والفارسيّة، بالإضافة إلى علم المعاني والبيان والحديث.[٢]

وكانت أمّه تساعده على قراءة القرآن والنصوص الفارسيّة، وبعد ذلك عمل بوصيّة والده، فانتقل للدرس عند خاله «نور الدين عليّ بن محمّد الشيعي» الذي كان من العلماء المشهورين في الرياضيّات والحكمة والمنطق، فحصّل مباني العلوم العقليّة ومقدّمات الحكمة.

لم يُشبع المحقّق الطوسي نهمه العلمي عند خاله، فانتقل بإشارة من والده للدرس عند «كمال الدين محمّد حاسب» الذي كان من علماء الرياضيّات المشهورين، إلّا أنّ أستاذه سافر بعد أشهر من ذلك، وقال لوالده قبل سفره: لقد

١. الشيخ عباس القمي، الفوائد الرضويّة، ص ٦٠٣؛ الكنى والألقاب ج ٣، ص ٢٠٨.

٢. قرأ الطوسي الشرعيّات على والده. ووالده تلميذ السيّد أبي الرضا فضل اللّه بن عليّ الراوندي الحسني، وهو تلميذ السيّد المرتضى علم الهدى. (خاتمة المستدرك، ج ٢، ص ٤٢٤، ورياض العلماء وحياض الفضلاء، ج ٢، ص ١٦١).

علّمته (المحقّق الطوسي) جميع ما أعلم، ولايزال العديد من الأسئلة التي طرحـها مجهولة لديّ.

ولم تمض مدّة على حرمان هذا الفتى المحظوظ من أستاذه، الذي علمّه العلوم الطبيعيّة والإلهيّة، حتّى قدم إلى طوس خال أبيه «نصير الدين عبد اللّه بن حمزة»،[١] الذي كان محيطاً بعلوم الرجال والدراية والحديث، وكان يعدّ من كبار علماء الشيعة وأعيانهم، فكان «محمّد» يأتي إليه ويستفيد منه لإشباع نهمه العلمي الذي كان يزداد في كلّ لحظة. فأثار إعجاب أستاذه به؛ بسبب حدّة ذكائه واستعداده الوافر، فنصحه أن يهاجر إلى نيشابور كي يستفيد هناك أكثر في تحصيل العلوم وإكمال المسـيرة العلميّة.

وكان قد لبس لباس العلم والدين على يدي أستاذه «نصير الدين عبد اللّه بن حمزة»، ولقبه بلقب «نصير الدين».

فجع المحقّق الطوسي بوفاة والده أثناء استعداده للسفر إلى مدينة نيشابور[٢] التي كانت تعدّ في ذلك العصر مدينة علميّة زاهرة، وكانت تـبعد ٧٥ كـيلومتراً إلى الغرب من طوس. لكنّه انتقل إليها بعد سنة من وفـاة والده، وذهب إلى المـدرسة السراجيّة بناء على وصيّة خال والده، ودرس لمدّة سنة عند «سراج الدين القمري» الذي كان من كبار أساتذة درس الخارج في الفقه والأصول والحديث والرجال،[٣] ثمّ درس كتاب الإشارات لابن سينا عند الأستاذ «فريد الدين الداماد النيشابوري»

١. يروي نصير الدين هذا عن عفيف الدين محمّد بن حسن الشوهاني عن الشيخ الفقيه عليّ بن محمّد القمي عن الشيخ مفيد عبد الجبار بن عبد اللّه المقري عن شيخ الطائفة، وعليه، فتكون الواسطة في الرواية بينه وبين الشيخ الطوسي ثلاثة أشخاص فقط. (أحوال وآثار نصير الدين، ص ١٥٨).

٢. وكانت هذه المدينة تعدّ من المراكز العلميّة الكبرى في البلاد الإسلاميّة لمدّة أربعة قرون.

٣. أنظر أعيان الشيعة، ج ١٤، ص ٢٤٣.

الذي كان من تلامذة الإمام الفخر الرازي.[١]

وبعد مباحثات علميّة متعدّدة صار بين «فريد الدين» و «نصير الدين» علاقة قويّة، وكان الاستعداد الكبير لتلقّي العلوم عند المحقّق الطوسي بدأ يظهر بوضوح، ما جعل «فريد الدين» يعرّفه على تلميذ آخر من تلامذة الفخر الرازي. وهكذا استطاع المحقّق الطوسي أن يدرّس كتاب قانون ابن سينا عند «قطب الدين الشافعي» بشكل وافي. وبالإضافة إلى دراسة الكتب المذكورة، فقد استفاد أيضاً من محضر عارف تلك الديار المشهور «العطّار النيشابوري» (م ٦٢٧ هـ).

وبعد أن درس الخواجة نصير الدين الطوسي السطوح العالية ونهل من معين العلماء العظام في نيشابور، حمل رحاله إلى مدينة الري وتعرّف هناك على عالم كبير اسمه «برهان الدين محمّد بن محمّد بن عليّ الحمداني القزويني». ثمّ عزم على الذهاب إلى أصفهان، لكنّه في الطريق تعرّف على «كمال الدين ميثم بن عليّ البحراني» ودعاه للاستفادة من درس «الخواجة أبو السعادات أسعد بن عبد القادر بن أسعد الأصفهاني» في قم، فاستقرّ فيها مستفيداً منه مع «رضي الدين السيّد عليّ بن طاووس الحسيني الحلّي» و «كمال الدين الشيخ ميثم البحراني».

وبعد ذلك انتقل إلى أصفهان، إلّا أنّه لم يجد فيها من يمكن أن يستفيد منه، فأقام هناك مدّة وانتقل بعدها إلى العراق، فدرس الفقه عند «معين الدين سالم بن

١. قال المرزا عبد اللّه الأفندي في الرياض: «ورأيت في بعض الكتب أنّه اشتغل في العلوم العقليّه في طوس أوّلاً على خاله، ثمّ انتقل إلى نيسابور وبحث مع فريد الدين الداماد وقطب الدين المصري وغيرهما من الأفاضل، وقرأ الإشارات على فريد الدين المذكور، وهو على صدر الدين السرخسي، وهو على أفضل الفيلافي، وهو على أبي العباس اللوكري، وهو على بهمنيار، وهو على الشيخ أبي عليّ». (رياض العلماء، ج ٢، ص ١٦١). وبناء على ذلك، يعدّ المحقّق الطوسي بواسطة خمسة من تلامذة ابن سينا.

بدران بن عليّ المصري المازني»[١] (تلميذ ابن إدريس الحلّي وابن زهرة الحلبي) الذين كانا من كبار علماء الشيعة، وفي سنة ٦١٩ هـ أجازه أستاذه في الاجـتهاد ونقل الرواية.[٢]

١. الشيخ معين الدين أبو الحسن سالم بن بدران بن سالم بن عليّ المازني المصري هكذا في بعض المواضع، وفي بعضها سالم بن بدران بن عليّ بن معين الدين سالم المازني المصري . كان حيّاً سنة ٦١٩ أو ٦٢٩هـ وتوفّى قبل سنة ٦٧٢ هـ، كما يظهر من دعاء نصير الدين الطوسي المتوفّى بذلك التاريخ له بالرحمة .

هو عالمٌ فاضلٌ فقيهٌ من مشاهير علمائنا وأجلّاء فقهائنا، له أقوال معروفة في المواريث، أخذ الفقه عن ابن إدريس الحلّي، وأخذ عنه المحقّق الخواجة نصيرالدين محمّد بن محمّد بن الحسن الطوسي، ويروي عن السيّد ابن زهرة الحلبي صاحب كتاب الغنية. وأقواله منقولة في كتب الفقه والاستدلال، لاسيّما كتب الشهيدين؛ من الشهيد الأوّل في الدروس في المواريث، وفي شرح الإرشاد له وغيره. وفي الفرائض النصيريّة وتذكرة العلّامة، ممّا دلّ على جلالته والاعتناء بأقواله والاهتمام بآرائه .

قال الشهيد في بحث النيّة من كتاب الطهارة، خامسها: وجوب الجمع بين ما تقدّم وبين الأمرين، وهو مذهب أبي الصلاح الحلبي وقطب الدين الراوندي ومعين الدين المصري في نيّات منسوبة إليهما؛ جمعاً بين الأقوال وأدلّتها. وعن العلّامة في موضع من وصايا التذكرة أنّه قال: إنّ بعض علماء الإماميّة وهو معين الدين المصري؛ سلك في المسائل الدوريّة طرقاً استخرجها، وينقل الشهيد الثاني فتواه في المسالك في كتاب المواريث.

له مؤلّفات في الفرائض وغيرها وينقل في مؤلّفاته كثيراً و مراراً عن القاضي نعمان المصري صاحب كتاب دعائم الإسلام و غيره: ١. التحرير في الفقه، كما عبّر به بعضهم، والمحتوى على أحكام المواريث، كما عبّر به آخر نسبه إليه المحقّق الطوسي في رسالته الفرائض النصيريّة وينقل عنه فيها ٢. الأنوار المضيّة الكاشفة لأسرار (لأسداف) الرسالة الشمسيّة في المنطق ٣. الاعتكافيّة ٤. جواب المسألة المعترض بها على دليل النبوّة فـي الروضـات، يرويها نجيب الدين يحيى بن أحمد بن سعيد الحلّي عن ابن زهرة عنه ٥. رسالة النيّات ٦.رسالة في الفرائض تسمّى المعونة في الرياض أنّها عنده والظاهر أنّها غير التحرير، ويحتمل اتّحادها معه. (راجع: أعيان الشـيعة، السيّد محسن الأمين ٧: ١٧٢-١٧٣).

٢. صورة إجازة الشيخ معين الدين سالم بن بدران بن عليّ المازني المصري المعروف بالشيخ معين الدين المصري للخواجة نصير الدين رضي اللّه عنه:

«أقول: وجدت في نسخة من كتاب غنية النزوع و كان تاريخ كتابتها سنة أربع عشرة وستّمائة، وكان عليه خطّ ←

وقد نقل أنّ المحقّق الطوسي كان يدرس الفقه على العلّامة الحلّي، وفي المقابل كان العلّامة يدرس الحكمة عنده.

كما درس المحقّق الطوسي علم النجوم والرياضيّات عند «كمال الدين الموصلي» الذي كان في مدينة الموصل العراقيّة. وهكذا وبعد سنوات قضاها المحقّق الطوسي في التحصيل والتعلّم، عزم على الرجوع إلى خراسان.[١]

العودة إلى الوطن

عندما كان الخواجة نصير الدين الطوسي مشتغلاً بتحصيل العلوم، تعرّضت إيران لحملة من جيش «جنكيزخان» المغولي. ولم يكن المحقّق الطوسي على

← المحقّق الطوسي نصير الملّة والدين قدّس اللّه روحه، وكان عليها إجازة شيخه له وهذه صورتها:
قرأ عليّ جميع الجزء الثالث من كتاب غنية النزوع إلى علم الأصول والفروع من أوّله إلى آخره قراءة تفهّم و تبيّن وتأمّل، مستبحث عن غوامضه، عالم بفنون جوامعه، وأكثر الجزء الثاني من هذا الكتاب، وهو الكلام في أصول الفقه، الإمام الأجلّ العالم الأفضل الأكمل البارع المتقن المحقّق، نصير الملّة والدين، وجيه الإسلام والمسلمين، سند الأئمّة والأفاضل، مفخر العلماء والأكابر، محمّد بن محمّد بن الحسن الطوسي زاد اللّه في علائه وأحسن الدفاع عن حوبائه، وأذنت له في رواية جميعه عنّي عن السيّد الأجل العالم الأوحد الطاهر الزاهد البارع عزّ الدين أبي المكارم حمزة بن عليّ بن زهرة الحسيني (قدّس اللّه روحه ونوّر ضريحه)، وجميع تصانيفه وجميع تصانيفي ومسموعاتي وقراءاتي وإجازاتي عن مشايخي ما أذكر أسانيده وما لم أذكر إذا ثبت ذلك عنده، وما لَعَليّ أن أصنّفه.
وهذا خطّ أضعف خلق اللّه وأفقرهم إلى عفوه سالم بن بدران بن عليّ المازني المصري، كتبه ثامن عشر جمادي الآخرة سنة تسع عشر وستّ مائة حامداً للّه مصلّياً على خير خلقه محمّد وآله الطاهرين». (بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٣١ـ٣٢). وإذا نظرت إلى تاريخ ولادة المحقّق يظهرلك أن عمره وقت هذه الإجازة كان إثنين و عشرين سنة، وبلغ في هذه المدّة إلى مقام يكتب في حقّه ما رأيت، (وذلك فضل اللّه يؤتيه من يشاء).

١. روضات الجنّات، الميرزا محمّد باقر الخوانساري، ج ٦، ص ٥٨٢؛ قصص العلماء، الميرزا محمد التنكابني، ص ٣١٨. مجالس المؤمنين، القاضي نور اللّه الشوشتري، ج ٢، ص ٢٠٣؛ فلاسفة الشيعة، الشيخ عبد اللّه نعمة، ص ٢٨٢.

إحاطة بما يجري وتداعياته، إلى أن عاد إلى أرض الوطن. وأثناء عودته إلى طوس مرّ في مختلف المدن، إلى أن وصل إلى مدينة نيشابور، وكانت نيشابور فـي ذلك الوقت قد هوجمت لعدّة مرّات، حتّى سقطت بيد المغول في العاشر من شهر صفر سنة ٦١٨ هـ.

ثمّ واصل مسيره إلى مسقط رأسه طوس، ثمّ انتقل من هناك إلى مدينة قائن؛ حيث التقى بأمّه وأخته بعد سنين من الفراق، وأقام فيها مدّة من الزمن، واستجاب لطلب أهلها بإقامة صلاة الجماعة في مسجد المدينة، والاهتمام بأمورهم الدينيّة، بالإضافة إلى اشتغاله بجمع المعلومات عن المغول.

وفي سنة ٦١٩ هـ تزوّج المحقّق الطوسي من ابنة «فخر الدين النقاش» فـي مدينة قائن، مفتتحاً بذلك عهداً جديداً في حياته مليئاً بالتجاذبات.

حياة المحقّق الطوسي في قلاع الإسماعيليّين

مكث المحقّق الطوسي في قائن عدّة أشهر، نائياً بنفسه عن خطر المغول الذي كان محدقاً به، إلى أن قام «أبو الفتوح ناصر الدين عبد الرحيم بن أبـي مـنصور» (م ٦٥٥ هـ) الذي كان حاكم قلعة «قهستان»[١]، وكان من الفـضلاء ومـن مـحبّي الفلاسفة، بدعوته هو وزوجته إلى قلعة الإسماعيليّين تلك؛[٢] حيث كـان «نـاصر

١. منطقة «قهستان» هي ناحية من نواحية خراسان، والتي كان فيها قلعة لناصرالدين. وكانت قلاع الإسماعيليّين هي المكان الأكثر أمناً أمام حملة المغول. وقد بقي الخواجة نصير الدين الطوسي عند الإسماعيليّين إلى وقت الحملة الثانية للمغول بقيادة هولاكو خان.

٢. الإسماعيليّة هي فرقة من فرق الشيعة، ترى أنّ إسماعيل ابن الإمام الصادق عليه السلام هو الإمام بعد أبيه، وتوقّفوا عنده. وفي سنة ٤٨٣ هـ أعادت هذه الفرقة تنظيم صفوفها في إيران تحت قيادة حسن الصباح. و مؤسّس الدولة ←

الدين» قد اطّلع على علم وتبحّر المحقّق الطوسي، فقرّبه منه.

وبقي الخواجة نصيرالدين الطوسي في قلعة «قهستان» من سنة ٦١٩ إلى سنة ٦٢٤ هـ، وكان موضع احترام وتكريم من الجميع، وكان في هذه المدّة يتردّد بشكل آمن إلى مدينة قائن ويهتمّ بأُمور الناس فيها.[١] وفي هذه الأثناء قام بترجمة كتاب «طهارة الأعراق في تهذيب الأخلاق» لابن مسكويه الرازي (م ٤٢١ هـ) من اللغة العربيّة إلى الفارسيّة بطلب من مضيفه، وأسماه «أخلاق ناصري» المستفاد من اسم ناصر الدين، وزاد عليه بعض مباحث الحكمة العمليّة وتدبير المنزل وسياسة المدن.

← الإسماعيليّة في إيران هو حسن الصباح (م ٥١٨ هـ) الذي يعرف عنه أنّه كان شيعيّاً إثنى عشريّاً حتّى السابعة عشر من عمره. وقد استولّى حسن، الذي كان من دعاة الإسماعيليّة ومن أوائل زعماء الدعوة الجديدة، على قلعة ألموت في شمال قزوين، وبادر إلى إعانة أتباعه الذين كان جلّهم من الطبقات الواطئة في المجتمع، من أصحاب الحرف البسيطة والبؤساء من أهالي المدن والقرى، و وسّع سلطته حتّى بلغت سوريا، وكانت قلعة ألَمُوت الواقعة في أطراف مدينة قزوين عاصمتهم، وكان لديهم العديد من القلاع الحصينة الأخرى، التي كانت تعدّ مأمناً للمعارضين السياسيّين؛ بحيث كان من الصعب القبض عليهم. سعى السلاطين السلجوقيون، مثل ملكشاه ومحمّد وبعض من أمراء العسكر وأمراء الأقاليم، لإخراج حسن من القلعة، لكنّ ذكاء شيخ الجبل ودعم زملائه حال دون حصول ذلك. مكث حسن مدّة خمسة وثلاثين عاماً في القلعة ولم يخرج من القلعة طوال هذه المدّة. لكنّ فدائيّيه قتلوا الكثير من مخالفيه بالسكين متسترّين بعناوين تجّار أو متسوّلين أو موظّفين حكوميّين، وبهذا الطريق قتلوا مثل نظام الملك الوزير المعروف للسلاجقة الكبار وولديه أحمد وفخر الملك، وكذلك أحمد يل كردي وآقسنقر برسقي والكثير من مشاهير الدين. وقد كان للفدائيّين نفوذ في جميع الأماكن والمواقع، ويحظون بشبكة ذات امتدادات واسعة، ويبادرون بحفاوة إلى قتل كلّ من يصلهم أمر بقتله.

اختار حسن قبل موته كيا بزرك أُميد، الذي كان محتشم قلعة طبس منذ عام ٤٩٥ هـ، خليفة له، وحكم الأخير مدّة ١٤ عاماً، وتوفّى عام ٥٣٢ هـ، ومنذ ذلك الحين تبدّلت خلافة الإسماعيليّين إلى وراثيّة. (راجع: روضات الجنّات، الميرزا محمد باقر الخوانساري، ج ٦، ص ٥٨٢. قصص العلماء، المرزا محمد التنكابني، ص ٣٨١. مجالس المؤمنين، القاضي نور اللّٰه الشوشتري، ج ٢، ص ٢٠٣. فلاسفة الشيعة، الشيخ عبد اللّٰه نعمة، ص ٢٨٢، وأيضاً ص ١٧٠ – ١٧٤).

١. محمّد تقي مدرس رضوي، أحوال وآثار الخواجة نصير الدين الطوسي (فارسي)، ص ٩.

كما قام بتدوين «الرسالة المعينيّة» في علم الهيئة باللغة الفارسيّة لابن ناصر الدين المسمّى باسم «معين الدين محتشم».

وبقي الخواجة نصيرالدين الطوسي يتردّد على قلاع الإسماعيليّين لمدّة ٢٨ عاماً، إلّا أنّه لم يفتر طوال هذه المدّة عن نشاطه العلمي، ولم ينثنِ عن التأليف وتحرير الكتب المختلفة؛ منها «شرح إشارات ابن سينا»، «أساس الاقتباس» في المنطق، «أخلاق ناصري»، «مطلوب المؤمنين»، «روضة القلوب»، «رسالة التولّى والتبرّى»، «تحرير أقليدوس»، وغيرها من الكتب.

وقد استفاد المحقّق الطوسي في هذه الفترة من حياته من مكتبات الإسماعيليّين الغنيّة بالكتب، وكان يجد في نفسه العزم على التأليف والتدوين نتيجة الفرص التي كانت تتاح له.

لكنّه يتحدّث في نهاية كتاب شرح الإشارات عن المشقّات التي لاقاها أثناء إقامته في قلاع الإسماعيليّين؛ حيث يكتب:

> رقمت أكثرها في حال صعب لايمكن أصعب منها حال، ورسمت أغلبها في مدّة كدورة بال لا يوجد أكدر منه بال، بل في أزمنة يكون كلّ جزء منها ظرفاً لغصّة وعذاب أليم وحسرة وندم عظيم، وأمكنة توقد كلّ آن فيها زبانية نار جحيم، ويصبّ من فوقها حميم، ما مضى وقت ليست عيني فيه مقطراً، ولا بالي مكدّراً، ولم يجئ حين لم يزد ألمي ولم يضاعف همّي وغمّي، نعم ما قال الشاعر بالفارسيّة:
>
> به گرداگرد خود چندان كه بينم بلا انگشترى و من نگينم
>
> وما لي في امتداد حياتي زمان ليس مملوءً بالحوادث المستلزمة للندامة الدائمة والحسرة الأبديّة، وكان استمرار عيشي أمير جيوشه

غموم، وعساكره هموم، اللّهم نجّني من تزاحم أفواج البلاء، وتراكم أمواج العناء، بحقّ رسولك المجتبى ووصيّه المرتضى (صلّى اللّه عليهما وآلهما)، وفرّج عنّي ما أنا فيه بلا إله إلّا أنت، وأنت أرحم الراحمين.[١]

وبسبب الاختلاف العقائدي بين المحقّق الطوسي وبين الإسماعيليّين،[٢] بالإضافة إلى ظلمهم، فقد عزم المحقّق على إرسال كتاب للخليفة العباسي في بغداد يستنصره على الإسماعيليّين، لكن «ناصر الدين عبد الرحيم» وقف على عزم المحقّق الطوسي وأمر بإلقائه في السجن، باعتبار أنّ الحكّام قلّما يلتزمون بعهود أخلاقيّة تجاه أصدقائهم نجدهم سريعاً ما يصدّقون الفتّانين والموبّخين، ويتعاملون مع النجباء من الناس عكس ما نتوقّعه من مقامهم الرفيع، وكان من هذا القبيل تعامل ناصرالدين محتشم مع الخواجة، الذي كان من الكبار والرجال الأفذاذ في عصرهم، وقد ألقاني في السجن مدّة أعوام طويلة.

---

١. خاتمة شرح الإشارات، ج ٢، ص ١٤٦.

٢. لقد أشار المحقّق الطوسي إلى المصاعب التي لاقاها أثناء إقامته في قلاع الإسماعيليّين. كما عمل على نقد عقائد المذهب الإسماعيلي؛ فقد صرّح في مواضع عديدة بعقيدته في الإسماعيليّة معتبراً أنّهم كفّار. وكان قد كتب «رسالة الإمامة» أو «الوجيزة النصيريّة في الإمام» بطلب من مجدّد الدين شهاب الإسلام سيّد الفضلاء عليّ بن نام آور، وذكر فيها أنّ هذه الطائفة ليست من طوائف الإسلام. ثمّ ذكر بأنّ الشيعة يعتقدون بعصمة الأئمّة، وأورد إشكالاً مفاده أنّه إذا قيل: «إنّ الإسماعيليّة قائلة أيضاً بأنّ الإمام منصوب من قبل اللّه و أنّه لايخلّ بواجب ولا يرتكب قبيحاً، فيجب كونهم على الحقّ» فالجواب: «إنّهم خارجون عن الملّة بادّعائهم قدم الأجسام وغيرها من الخرافات، ولاينفون إخلال الواجبات وارتكاب المقبّحات عن الإمام بأنّه لا تختاره، بل يقولون كلّ ما فعله الإمام طاعة، وإن كان كذباً أو ظلماً أو شرب خمراً أو زنى مثلاً. فلظهور بطلان قولهم ما نعدّهم في سائر الأقوال». ولعلّ السرّ في حصول تلك الكدورة والحسرة التي كان يشعر بها المحقّق الطوسي عندما كان يعيش بالقرب من الإسماعيليين هو جهلهم واختلاف العقائد والخرافات التي كانوا يعتقدون بها.

يصنّف الرجال المتديّنون الحبّ إلى صنفين: حبّ في الله، وهو خاصّ بالأنبياء والأولياء، و حبّ في غير الله، وهو خاصّ بالحكّام، وما يكون من شؤون الأنبياء وخاصّتهم قائم دائم، وما يكون من شؤون الحكّام وخاصّتهم زائل وغير قائم دائماً، وهو مثل ما قام به ناصرالدين محتشم ثمّ هولاكو مع الخواجة المكرّم.

وبعد مدّة نقل المحقّق الطوسي إلى قلعة «أَلَموت»[١] قرب مدينة قزوين، فما كان من حاكم هذه القلعة «علاء الدين محمّد بن حسن»، إلّا أن أكرمه؛ لمعرفته بفضله وعلمه.

وبعد ذلك، نقل المحقّق الطوسي إلى قلعة «ميمون دژ» التابعة لقلاع «رودبار ألموت»، وأقام عند «ركن الدين خورشاه» آخر ملوك الإسماعيليّين. وفي الواقع كان الخواجة نصير الدين يعيش في قلاع الإسماعيليّين كسجين سياسي.

---

١. ناحية أَلَموت وادٍ مرتفع، تقع في نهاية سلسلة جبال ألبرز، تفصل ما يقرب من ٣٥ كيلومتراً عن قزوين من جهة الشمال الشرقي، وتبعد ١٠٠ كيلومتراً عن طهران من جهة الشمال الغربي. وقد كانت هذه الناحية جزءاً من (ديلم) وتحت سلطة آل بويه الشيعة. وفي القرن الخامس إلى السابع (أي بين عام ٤٨٣ حتّى عام ٦٥٤ هـ) كانت دار الملك للإسماعيليّين، ومركزاً للدولة المقتدرة والمستقلّة الشيعيّة للنزاريين أو الحشّاشين. الأراضي التي كانت تحت سيطرة هذه الدولة الشيعيّة امتدّت من سوريّة إلى أجزاء من شرق إيران.

وقد كان للحشّاشين قلاع متعدّدة بلغت ٥٠ قلعة حسب إحصائيّات بعض المصادر، منها: قلعة ميمون، ولنبسر (لميشة أو لمبسر) وهي من أشهر قلاع الإسماعيليّة في هذه النواحي. وبرغم أنّ قلعة ألموت كانت بمثابة المركز لحكومة الإسماعيليّين إلّا أنّ القلاع الأكثر استحكاماً في تلك المناطق هي قلعة ميمون. وكانت قلعة لنبسر في شمال ألموت آخر قلعة للحشّاشين، التي سيطر عليها هولاكو فما بعد.

من الناحية الجيلوجيّة هناك تشابه بين وادي ألموت و وادي طالقان الذي يقع في جواره، معابر ألموت جبليّة وصعبة العبور جدّاً، وقد كان السفر إلى قزوين عبر هذا الطريق يستغرق يومين.

تبدّلت ألموت عهد الصفوين إلى سجن للأُمراء العاصين ومدّعى السلطة من آل الملوك السابقين، ومنذ أن سجن الشاه عباس الأوّل بعض أمراء اللُر هناك لم يرد ذكر لألموت في المصادر، ويبدو أنّ استخدامها توقّف منذ ذلك الحين، ثمّ وقعت بأيدي اللصوص وقطّاع الطرق، ثمّ آلت إلى التهرّي والسقوط حتّى أصبحت مهجورة بالكليّة.

وفي هذه الأثناء، كانت أكثر البلاد الإسلاميّة قد خضعت للمغول، باستثناء مناطق الإسماعيليّين وبني العباس الذين كانوا لايزالون أقوياء. وعندما كان المغول يخطّطون لاحتلال بغداد ـ عاصمة العباسيّين ومقرّهم ـ كان ظلم الإسماعيليّين وفسادهم وصل حدّاً لم يعدّ يطاق أبداً، ما جعل القاضي «شمس الدين القزويني» عالم مدينة قزوين ومعتمد الناس فيها يشكو أمرهم إلى «قاآن» حفيد «جنكيزخان» طالباً منه العون. فأرسل «قاآن» أخاه الأصغر «هولاكو خان» لدك قلاع الإسماعيليّين، وسار «هولاكو خان» سنة ٦٥١هـ بجيش قوامه ١٢٠٠٠ رجل نحو «قهستان»، وقبل أن يحمل عليها أرسل وفداً لمقابلة «أبو الفتح ناصر الدين»، داعياً إيّاه أن يقبل بطاعته. فما كان من «ناصر الدين» إلّا أن قبل بذلك، وأتى بنفسه إلى «هولاكو خان»، فاحترمه هولاكو وأرسله حاكماً من قبله على مدينة تون (تسمّى حالياً فردوس). ومع استسلام «ناصر الدين» تصدّعت جبهة الإسماعيليّين عملياً، وبدأت قلاعهم تتهاوى الواحدة تلو الأخرى أمام سطوة المغول.

وعندما وقف الطوسي على ما جرى لناصر الدين، علم أنّ هولاكو ليس رجلاً دمويّاً؛ لعفوه عن «ناصر الدين» وإقراره إيّاه على ولايته. وبعد ذلك أرسل هولاكو وكيلين عنه إلى «خورشاه» ودعاه إلى الاستسلام.

وكان «ركن الدين خورشاه» حاكم القلعة آخر ملوك الإسماعيليّين، وبعد مشاورة الخواجة نصير الدين الطوسي، قام ـ بالإضافة إلى تسليم القلعة بشكل كامل للمغول في ذي القعدة من سنة ٦٥٤ هـ. ـ بإعلان الطاعة لهم. وبعد ذلك بقليل؛ أي في سنة ٦٥٦ هـ تمّ تفكيك حكم الإسماعيليّين في إيران. وبذلك قام الطوسي بأعظم خطوة في سبيل المنع من وقوع الحرب وحقن الدماء، لذا فقد نال احترام

المغول وبلغ عندهم مقاماً خاصّاً.[١]

ومع انتهاء حكم السلسلة الإسماعيليّة[٢] وسقوط قلاعهم بيد هولاكو خـان،

١. أنظر جامع التواريخ، رشيد الدين فضل الله، ج ٢، ص ٦٩٥؛ حياة الخواجة نصير الديـن الطـوسي ومـبانيه الفلسفية (فارسي)، محمد مدرسي الزنجاني، ص ٥٠.

٢. لقد استمرّت حكومة الإسماعيليّين في إيران مدّة ١٧١ سنة، وقد بنوا مائة وخمسة قلاع مختلفة ممتدّة مـن طالقان غرب جبال ألبرز إلى قهستان جنوب خراسان، بالإضافة إلى قلاع أخرى كانوا بنوها في جنوب وغرب إيران، لكن عاقبتهم كانت الزوال. وكانت بقايا من الإسماعيليّة موجودة إلى فترات في مناطق رودبار وديلمان، إلّا أنّهم لم يستطيعوا استعادة أمجادهم، فانقرضوا بعد ذلك.

ولا يزال هناك ما يقرب من عشرة ملايين إسماعيلي نزاري يعيشون في بلاد إيران وباكستان والهند وأفغانستان وسريلانكا وسوريا ودول شمال أفريقيا... بقيادة آقا خان بنجم، الذي يـعدّ مـن أولاد إسـماعيل بـن جـعفر الصادق عليه السلام عبر تسعة وأربعين واسطة، ويرون أنّ سلسلة إمامتهم تبدأ من الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام. كما أنّ من جملة الإسماعيليّين فرقة في الهند تقرب من مائتي ألف شخص تعرف باسم «البهرة».

بعيداً عن التأثيرات السياسيّة الكبيرة التي كانت لدى الإسماعيليّين، فقد تركوا آثاراً ثقافية عظيمة؛ حيث كتب علماء هذه الطائفة كتباً كثيرة في الدفاع عن معتقداتهم، وتوجيهها. كما ترك فكرهم الكلامي لمحات واضحة في تاريخ الفلسفة الإسلاميّة. وقد برز بين الإسماعيليّين عدد من العلماء الكبار، ممّن لا يمكن لأحد أن يشكّك فيهم أو في فضلهم وسعة علومهم؛ من قبيل أبو يعقوب السجستاني وحميد الدين الكرماني ومؤيّد الدين الشيرازي وناصر خسرو القادياني. كما نهض العديد من العلماء في الردّ على الفكر الإسماعيلي؛ كأبي حامد الغزالي وإمام الحرمين الجويني، بالإضافة إلى سائر المتكلّمين الأشاعرة. وتعد جامعة الأزهر من أوائل الجامعات في العالم الإسلامي، ولعلّ اسمها مشتقّ من كلمة «زهراء» لقب السيّدة فاطمة عليها السلام، وقد شيدت هذه الجامعة عـلى يـد الإسماعيليّين الذين كانوا يحكمون مصر في ذلك العصر باسم الفاطميّين، وعمل عدد من خلفاء الفاطميّين على توسيع هذه الجامعة مراراً، وعيّنوا لها أوقافاً. ومن جملة النتاجات العلميّة في عصر الإسماعيليّين، رسائل إخوان الصفا والتي تعدّ أوّل دائرة معارف علميّة في العالم، حيث دونت بـيد عـلماء إسـماعيليّين. وقـد أدّى دفـاع الإسماعيليّين المستميت عن أفكارهم ومعتقداتهم إلى تدوين كتب ورسائل مختلفة في هذا المـذهب، إلّا أنّ الإشاعات التي كان يطلقها عليهم السلاجقة وخلفاء بغداد والأمراء المحلّيين ونفور الناس منهم، أدّت إلى فقد الكثير من كتاباتهم وآثارهم العلميّة، خصوصاً عند الحملات المتتالية لهولاكو على قلاعهم في ألموت. لكن في ←

لازم الخواجة نصير الدين الطوسي الحاكم الجديد، وقدم له النصائح التي ساعدته في غزو بغداد.[١]

غزو بغداد وانقراض الخلافة العباسيّة(٦٥٦هـ)[٢]

منذ أن استلم المستعصم ـ الخليفة العباسي الثالث والسبعين ـ الخلافة في بغداد، كان خبر وصول عسكر المغول يصل كلّ يوم إلى بغداد، إلّا أنّ الخليفة لم يكن يبالي بهذه الأخبار، ولم يفكر بتاتاً في إنقاذ ملكه، بل عندما يقال له بأنّ المغول يتحدّثون عن غزو العراق، كان يقول: يكفيني ملك بغداد.[٣]

وهذا ما جعل زمام أمور البلاد بيد كلّ من مؤيّد الدين العلقمي، الوزير الشيعي، وبيد دواتدار، قائد الجيش العباسي. وكان دواتدار ـ كما ينقل فوات الوفيات ـ «غالياً في السنة»،[٤] وكان أكثر اعتماد الخليفة على دواتدار، إلّا أنّ الأخير خطّط لعزل المستعصم عن الحكم، فما كان من العلقمي إلّا أن أطلع الخليفة على ذلك، إلّا أنّ الخليفة اكتفى باستدعائه ونصحه، وفي النهاية عفا عنه. فصار دواتدار يتهجّم على العلقمي أمام الخليفة، ويقول له بأنّ الوزير على علاقة بهولاكو.[٥]

← السنوات الأخيرة قام المستشرقون وبعض علماء الإسماعيليّة بالحفاظ على العديد من كتابات الإسماعيليّة وإنقاذها من خطر الزوال. (راجع: دائرة المعارف تشيع (فارسي)، ج ٢، ص ١٧٥ و ١٧٦).

١. راجع: (حياة الخواجة نصير الدين الطوسي ومبانيه الفلسفيّة (فارسي)، محمّد مدرّسي الزنجاني، ص ٥٢).

٢. تمّ الاستفادة في هذه الموارد وموارد أخرى من الجزء الأوّل من كتاب المرجعيّة والسياسة في عصر الغيبة (فارسي) لـ عليّ نقي ذبيح زادة.

٣. راجع: عباس إقبال آشتياني، تاريخ مفصّل إيران، تاريخ المغول (فارسي)، ص ١٧٩.

٤. راجع: محمّد بن شاكر الكتبي، فوات الوفيات، ج ٣، ص ٢٥٢.

٥. راجع: جامع التواريخ (فارسي)، ج ٢، ص ٦٩٨ و ٦٩٩؛ عباس إقبال، مصدر سابق، ص ١٨٠.

ومن جهة أخرى، كانت النزاعات المذهبيّة بين الشيعة والسنة على حالها في بغداد؛ حيث أسفرت في سنة ٦٥٠ هـ عن حرب ضروس بين الطائفتين، ما جعل الخليفة يأمر ابنه الأكبر أبا بكر بإخمادها. وبما أنّ أبا بكر كان ناصبيّاً ومعادياً لشيعة أهل البيت، فقد حمل على شيعة الكرخ[١] ومشهد الإمامين الكاظمين عليهما السلام، وأعمل فيهم القتل والتدمير والنهب والاستباحة.

وقد أدّت هذه الأعمال إلى أن ينقم شيعة بغداد على الخليفة العباسي، كما أدّت إلى تألّم وزيره مؤيّد الدين العلقمي الشيعي.

وفي سنة ٦٥٥ هـ طلب هولاكو من الخليفة الاستسلام، إلّا أنّه لم يقبل بذلك. وأشار عليه العلقمي مرّة أن يرسل إليه بالهدايا، وأن يضرب النقود باسم المغول وإظهار شيء من الانقياد لهولاكو، إلّا أنّه دواتدار وسائر العسكر منعوا من ذلك.

وقد أدّى عزم المغول على التقدّم نحو بغداد وجدّيتهم في ذلك إلى أن يرسل الخليفة الهدايا إلى هولاكو، مع تذكيره بمصير بعض الأشخاص الذين انقلبوا على الخلافة؛ من قبيل يعقوب بن ليث الصفّاري وأخيه عمرو الصفّاري والسلطان محمّد السلجوقي والسلطان محمّد الخوارزمي وأمثالهم، متصوّراً أنّه بذلك يخيف هولاكو، لكن كان لهذا الحدث وقع آخر؛ حيث أغضب هذا الكلام هولاكو، وعزم على غزو بغداد.[٢]

فقد ورد في رسالة أرسلها منكوقا إلى أخيه هولاكو:

«... ابدأ من قهستان (مقرّ الإسماعيليّين في شرق إيران) ودمّر القلاع

١. راجع: مير خواند، رضا قليخان هدايت، روضة الصفاى ناصري (فارسي)، ج ٨، ص ٤٠٢٥.

٢. عباس إقبال، تاريخ مفصّل إيران (تاريخ مغول)، مضمون ص ١٧٨ ـ ١٨٣؛ راجع: جامع التواريخ، ج ٢، ص ١٠٠٣ و ١٠٠٤.

والحصون، وإذا فرغت منها، توجّه إلى العراق، فإن سلّم الخليفة وأطاع فلا تتعرّض له بسوء، لكن إذا تكبّر ولم ينقد إليك فألحقه بالآخرين».[١]

تقدّم هولاكو نحو بغداد وفتحها سنة ٦٥٦ هـ، وعندما دخل دار الخلافة تفقّد الأماكن كلّها، وأحضر الخليفة، وأمره بإخراج ما لديه من الجواهر، وعندما أخرجها الخليفة وهبها هولاكو لرجاله وأمراء عسكره.

وبغزو المغول بغداد، انقرضت خلافة بني العبّاس التي استمرّت ٥٢٥ سنة، والتي كانت مركز فساد وفتنة للمسلمين وبالأخص الشيعة. وبدأ عهد جديد في التاريخ مليء بالأحداث على الصعيد الإسلامي والإيراني.

الاتّهامات الحاقدة

بعد أن فتح هولاكو قلاع الإسماعيليّين أمره منكوقا خان بغزو العراق، وكان يرافقه بالإضافة إلى الخواجة نصير الدين الطوسي العديد من كبار الشخصيّات السنية؛ من قبيل سيف الدين البيتكجي وحسام الدين المنجّم وموفّق الدولة ورئيس الدولة الحمداني وعلاء الدين عطا ملك الجويني صاحب تاريخ فاتح العالم، وآخرون.[٢] وكان هؤلاء من مستشاري هولاكو ومن أصحاب النفوذ لديه، وكان بإمكانهم أن يوقعوا أنفسهم في الخطر ولا يساعدوا هولاكو في غزو العراق، لكن لم يكن أمامهم سوى التسليم له. إلّا أنّ بعض الكتّاب والمؤلّفين السنة، كابن تيمية وتلميذه ابن القيّم الجوزية أغمضوا النظر عن هؤلاء العلماء السنة الذين كانوا في ركاب هولاكو، واعتبروا أنّ الخواجة الطوسي هو الوحيد الذي كان يحرّكه ويشجّعه

١. جامع التواريخ، ج ٢، ص ٦٨٦ و ٦٨٧؛ راجع: خواند مير، حبيب السير، ج ٣، ص ٩٤.
٢. جامع التواريخ، ج ٢، ص ٧٠٧؛ الدواني، مفاخر الإسلام، ج ٤، ص ١٠٢.

في الهجوم على بغداد، ومن ثمّ نعتوه بشتّى النعوت والألقاب القبيحة.

بل قام ابن تيمية بأكثر من ذلك؛ حيث اتّهم الطوسي بعدم مبالاته بالنسبة إلى الشعائر الإسلاميّة، وأنّه يترك الصلاة ويرتكب المحرمات؛ كالزنا وشرب الخمر.[١]

وقد حذا ابن القيّم الجوزية حذو أستاذه في النيل من نصير الدين الطوسي؛ فضمن ردّه لعقائد المحقّق الطوسي الفلسفيّة، اتّهمه بإنكار المعاد والعديد من المسائل الإسلاميّة، معتبراً أنّه يشتغل بالسحر وعبادة الأصنام.

وقد شاعت هذه الاتّهامات في الكتب التي تلت كتابات ابن تيمية وتلميذه، وكذا في كتابات المستشرقين، وبالأخص اتّهامه بحث المغول على قتل الخليفة العباسي، أو حثّهم على غزو بغداد، لذا يقول ابن الشيبي:

«أمّا قصة فتح بغداد، فإنّها ـ وإن كانت طبيعيّة لزحف التتار وقضائهم على الإمارات ابتداء من تركستان إلى العراق ـ ألقى التعصب المعهود بين أهل السنة والشيعة وزره على الشيعة في شخص محمّد بن أحمد بن العلقمي الوزير الشيعي...».[٢]

منذ بداية عصر المستنصر (٦٢٣ ـ ٦٤٠ هـ) بدأ المغول بشن حملات متتالية على بغداد.[٣]

ولذا وقف الخليفة العباسي المستنصر قبل مدّة على تحرّك المغول نحو البلاد الإسلاميّة، إلّا أنّه لم يحرّك ساكناً، ولم يفكّر في وسيلة للنجاة.

يكتب شبولر حول ذلك:

---

١. راجع: منهاج السنّة النبويّة، ج ٢، ص ١٩٩.

٢. الدكتوركامل مصطفى الشيبي، التشيّع والتصوّف، ج ٢، ص ٤٨.

٣. جامع التواريخ، ج ١، ص ٥٧٦.

«مع اضمحلال الإسماعيليّين، فتحت طريق ما بين النهرين، ومنذ سنة ١٢٤٢ م كان يحكم بغداد خليفة غير جدير بالحكم يسمّى المستعصم باللّه، حتّى أنّ المؤرّخ الوصّاف الذي كان محتاطاً جدّاً قياساً بسائر الكتاب المسلمين الآخرين ـ في بيان ما يجري في بلاط الحكم ـ قد وصف الخليفة بأوصاف وضيعة بسبب قصور فكره وقلّة تدبيره».[١]

و هذا ما يشير إلى أنّ مطامع المغول كانت تتّجه نحو احتلال بغداد منذ سنوات قبل ذلك، كما هناك شواهد أخرى تفيد أنّ المغول لم يكونوا راضين عن الخليفة، فكانوا يشكونه إلى خان المغول الأعلى. وبذلك لا يعود هناك سبب آخر، غير ذلك لحثّ المغول على غزو بغداد وخلع خليفتها.

من هنا نرى أنّ اتّهام ابن تيمية وأتباعه للخواجة نصير الدين الطوسي بأنّه هو المحرّك للمغول على غزو بغداد ليس في محلّه، لذا أنكر ابن كثير الشامي الحنبلي ـ والذي كان على اطّلاع بما جرى ـ على ابن تيمية هذا الاتّهام، وأشار في كتابه إلى وزارة الطوسي لهولاكو، ويكتب في هذا الصدد:

«الخواجة نصير الدين... وَزِر لهولاكو، وكان معه في واقعة بغداد، ومن الناس من يزعم أنّه أشار على هولاكو خان بقتل الخليفة، فاللّه أعلم. وعندي أنّ هذا لا يصدر من عاقل ولا فاضل».[٢]

عندما انتصر هولاكو على الإسماعيليّين، نرى أنّه، وإن كان على اطّلاع بالموقعيّة العلميّة التي يتمتّع بها الطوسي، إلّا أنّ الأخير لم يكن صاحب نفوذ لدى هولاكو. وما يقال من أنّ الطوسي كان لديه تأثير كبير على هولاكو، فهذا يعود إلى

١. برتولد شبولر، تاريخ المغول في إيران (فارسي)، ص ٥٥.
٢. البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢٦٧ و ٢٦٨.

فترة ما بعد غزو بغداد؛ حيث سعى الطوسي جاهداً طوال هذه المدّة إلى الحدّ من وحشيّة هولاكو وعدم استمراره في إراقة الدماء، وقتل الأبرياء والعلماء، وحتّى يستفيد من هؤلاء القوم المتخلّفين في نشر الإسلام والعلم والمحافظة على المقدّسات الإسلاميّة. ومن الواضح أنّ الطوسي حينما كان في بداية علاقته بهولاكو، لو لم يكن يراعي جميع جوانب المصلحة، ولم يكن يجيب إجابات مناسبة على أسئلة هولاكو، لما كان مصيره في ذلك الوقت إلّا الموت، فكان وجوده دافعاً للعديد من المصائب الجسيمة التي كانت ستصيب المجتمعات الإسلاميّة لولاه. ومن جملة الشواهد على عدم تأثير الطوسي على هولاكو عند غزو بغداد، هو تدمير مقام الكاظمين عليهما السلام في تلك الحملة، والتي لم تكن أبداً مورد رضى من قبل الخواجة الطوسي كما هو واضح.

خدمات المحقّق الطوسي

يعدّ هجوم قوم متخلّفين كالمغول إلى البلاد الإسلاميّة ظاهرة تاريخيّة هامّة، وكان لها أصداء وعوامل خاصّة. والأهمّ في الأمر هو أن نعلم ما هو تأثير العلماء ـ وبالأخص المحقّق الطوسي ـ في الحدّ من المخاطر التي أنتجتها هذه الواقعة المؤسّفة، وتبديل التهديدات التي كانت تحيط بها إلى فرص وظروف ملائمة.

لم يكن هولاكو خان من أهل العلم، ولم يكن يأنس بالثقافة والفلسفة. وهنا تبرز موهبة الحكيم الطوسي، حيث استطاع أن يستفيد من هذه القوّة المدمّرة والخطرة في مجال العلم والتطوير الفكري والثقافي، وكان لهذه الاستفادة قيمتها الكبيرة.

وقد أدّى التصرّف الحكيم من قبل المحقّق الطوسي والمقام العلمي والفكـري الذي يتمتّع به إلى أن اعتبره هولاكو من جملة علمائه العظام، لذا فقد سعى جاهداً أن يحافظ على حياته، فكان يصحبه في جميع أسفاره لهذا الغرض.

وفي هذه الأثناء صار لدى المحقّق الطوسي مقام عال، وأصبح ذا نفوذ عـند هولاكو، خصوصاً بعد فتح بغداد. فقام المحقّق الطوسي باستفادة من تلك الموقعيّة التي حصل عليها عند هولاكو، فطلب منه منحه المناصب العلميّة، وبالفعل جـعله هولاكو مشاوره الأعلى في هذه الأمـور،[١] فـجعل مـدينة مـراغـة فـي مـنطقة آذربايجان عاصمة له.

وقد وفّق المحقّق الطوسي ـ بتأثيره على فكر خان المغول ـ إلى إعمال استقرار أهدافه الإنسانيّة العالية، وفي ذلك يكتب صاحب فوات الوفيات:

«وكان للمسلمين به نفع، خصوصاً الشيعة والعلويّين والحكماء وغيرهم، وكان

١. كان لدى المحقّق الطوسي همّة عالية وإرادة قويّة، ومن الواضح أنّ أهميّة الإنسان تنشأ من همّته، ويقاس على أساسها، وكلّما زادت همّته زادت قوتّه وعزيمته.

وبسبب ما يتمتّع به المحقّق الطوسي من هذه الهمّة العالية، لم يكن ليذل نفسه لقاء بعض المـناصب الدنـيويّة والأمور البسيطة؛ خلافاً لما تصوّره بعض المؤرّخين. ولا شكّ في أنّ المحقّق الطوسي كان مورد احترام وتكريم لدى الحكّام الاسماعيليّين، وقد حافظ على هذا الاحترام الكبير لدى حاكم المغول هولاكو خان، لكنّه مع ذلك لم يكن وزيراً في أيّ من الدولتين، كما أنّه لم يكن يتدخّل في إدارة شؤون البلاد أبداً، ولم يلوّث يديه بنصب الولاة والحكّام أو عزلهم، بل كان يصرف جلّ أوقاته في التأليف والتصنيف والدراسة والتفكّر. نعم، عندما كان يستشار في أمر معيّن، لم يكن يتونى عن تقديم ما فيه المصلحة الواقعيّة، بل كان يعمل بمقتضى الحكمة.

وهكذا لم يكن يتدخّل في أمور البلاد بأكثر من المشورة وتقديم ما فيه المصلحة. وقد استطاع المحقّق الطوسي بهذا الأسلوب الذي اتّبعه أن يقوم بالعديد من الأعمال الكبرى؛ حيث وقف أمام المخاطر التي كانت مـحدقة بالمؤسّسات الثقافية والمعنويّة، بل وقف أمام القضاء بشكل كامل على هذه البلاد. فالذي قام به المحقّق الطوسي هو الذي ينبغي أن يصدر من أيّ فيلسوف قويم وإنسان عليم، وعلى اطّلاع بشروط زمانه.

يبرّهم ويقضي أشغالهم ويحمي أوقافهم، وكان مع هذا كلّه فيه تواضع وحسن ملتقى».[١]

ويمكن أن نبحث الخدمات التي قدّمها المحقّق الطوسي ضمن أبعادها المختلفة بشكل مختصر فيما يلي:

١ـ الخدمات العلميّة

لقد سعى المحقّق الطوسي أن يتجنّب الدخول في حكومة المغول والتوزير فيها بشكل رسمي؛ وذلك لتتاح له الفرصة في إجراء الأبحاث العلميّة المختلفة. فأوّل نشاط علمي قام به هو أن أنشأ مرصداً في مراغة. وفي ذلك يكتب رشيد الدين فضل اللّه:

«بعد أن فتح هولاكو خان بغداد في شعبان من سنة ٦٥٧ هـ، أمر ببناء مرصد في الموضع الذي يراه مولانا الأعظم أستاذ البشر وسلطان الحكماء الخواجة نصير الدين الطوسي تغمّده اللّه بغفرانه؛ بهدف رصد النجوم. فاختار الخواجة الطوسي مدينة مراغة لبناء هذا المرصد العظيم.[٢] كما أصدر حكماً إلى صاحب ديوانه وخزانته بإعطاء الخواجة الطوسي كلّ ما يحتاج إليه، ولا يدعوا شخصاً أو شيئاً ممّا يحتاجه الطوسي إلّا وبذلوه له».[٣]

ثمّ أعطى دستوراً بجعل المحقّق الطوسي رئيساً لهذا المركز، وصرف له ما يحتاج شراءه من كتب نفيسة وقيّمة من مكتبات: ألموت وبغداد والجزيرة ودمشق

١. الكتبي، فوات الوفيات، ج ٢، ص ٢٥٤ ـ ٢٥٥.
٢. جامع التواريخ، ج ٢، ص ١٠٢٤.
٣. أنظر: خواند مير، حبيب السير، ج ٣، ص ١٠٣.

والموصل وخراسان، ونقلها إلى مركز تحقيقات مراغة.

وقد ذكر ابن شاكر في فوات الوفيات:

«وكان ذا حرمة وافرة ومنزلة عالية عند هولاكو، وكان يطيعه فيما يشير به عليه والأموال في تصريفه، وابتنى بمراغة قبّة ورصداً عظيماً، واتّخذ في ذلك خزانة عظيمة فسيحة الأرجاء، وملأها من الكتب التي نهبت من بغداد والشام والجزيرة حتّى تجمع فيها زيادة على أربعمائة ألف مجلّد».[١]

وهنا لا بدّ من التأكيد على أنّ من أهمّ بركات انخراط الخواجة نصير الدين الطوسي في العمل مع المغول، هو نجاحه في تبديل ثقافة القتل والنهب التي كانت سائدة بينهم في تعاملهم مع البلاد الإسلاميّة التي غزوها، إلى ثقافة العلم والحضارة؛ حيث سعى إلى إنقاذ ما تبقى من تلك البلاد بعد الزلزال العظيم الذي ألمّ بها، وتسييرها نحو التعالي والرقي. وبذلك عمل على سدّ الباب والقضاء على الفكر الضيق والنظر العدواني لدى المغول.

تلامذة المحقّق الطوسي ومعاونوه في مرصد مراغة

ينقل صاحب روضات الجنّات أسماء بعض أعوان وتلامذة المحقّق الطوسي في مرصد مراغة على الشكل التالي:

«وكان من أعوانه على الرصد من العلماء وتلاميذه جماعة، أرسل إليهم الملك هلاكو خان؛ منهم العالم الأعلم العلاّمة قطب الدين محمود الشيرازي، صاحب شرف الأشرف والكليّات، وهو فاضل حسن الخلق والسيرة، مبرّز في جميع أجزاء الحكمة، محقّق مدقّق مفيداً ومستفيداً في صحبة المحقّق الطوسي، ومؤيّد الدين

١. فوات الوفيات، ج ٢، ص ٢٥٢.

العروضي الدمشقي، وكان متبحّراً في الهندسة وآلات الرصد، توفّي بمراغة فجأة في سنة أربع وستّمأة، وفخرالدين كان طبيباً فاضلاً حاذقاً، ونجم الدين الكاتب القزويني المتقدّم إلى الأخلاطي، وكان فاضلاً مهندساً متبحراً في العلوم الرياضيّة، ومحيي الدين المغربي وكان مهندساً فاضلاً في العلوم الرياضيّة وأعمال الرصد، ونجم الدين الكاتب البغدادي، وكان فاضلاً في أجزاء الرياضة والهندسة وعلم الرصد...».[١]

وكان مركز تحقيقات مراغة يقوم على أساس الأمور التالية:

١ـ إيجاد كليات جامعيّة لتعليم النجوم والزيج، وبناء مصانع لصنع وسائل الرصد، والعمل على تأسيس مركز تحقيقات حول علم النجوم في هذا المركز.

٢ـ إنشاء مركز لترجمة الكتب المرتبطة بعلم النجوم والهندسة والرياضيات.

٣ـ عمل دورات تدريبيّة للمحقّقين والعلماء؛ للوصول إلى أداء علمي واحد في التحقيقات.

٤ـ إدراج النتائج الجديدة التي يتمّ الحصول عليها ونشرها في المجلات؛ وذلك بهدف نقل هذا العلم سريعاً إلى الآخرين.

وقد وضع لأعضاء الهيئات العلمية الذين كانوا يشتغلون معه رواتب على الشكل التالي:

الفلاسفة وعلماء الرياضيات، ثلاثة دراهم يومياً.

الأطباء، درهمين يومياً.

الفقهاء، درهم يومياً.

المحدّثين، نصف درهم يومياً.

---

١. روضات الجنّات، ج ٦، ص ٣١٦.

وعلى هذا الأساس نشأ المرصد، ونشرت نتائجه العلميّة في غرب العالم.

٢ـ الخدمات الفلسفيّة[١]

لقد واجه الحكيم الطوسي الكثير من الأفكار الفلسفيّة العميقة، وكان يعمل بشكل حثيث على تدبير الأمور ورفع المشكلات التي تعترضه. وقد أسدى للفلسفة خدمات جديرة بالاهتمام، سنشير فيما يلي إلى بعض منها:

لقد قدّم المحقّق الطوسي خدمة كبيرة خالدة لأصل الفلسفة الإسلاميّة ولبقائها:

الأولى: أنّ المحقّق الطوسي عاش في زمان كانت الفلسفة والعقائد الفلسفيّة المشّائيّة التي كان يرفع شعارها ابن سينا، تعاني فيه من هجمات ضروس من قبل أبو حامد الغزالي والفخر الرازي وتلاميذهما. فما كان من المحقّق الطوسي إلّا أن هبّ للدفاع عنها والإجابة على إشكالات المخالفين لها، فأعاد إحياء الأفكار الفلسفيّة وأفكار ابن سينا من جديد.

الثاني: أنّ المحقّق الطوسي قام بشرح كتاب ابن سينا الفلسفي «الإشارات والتنبيهات»، عاملاً على تنقية فلسفة المشّاء من أفكار أرسطو وأفلاطون. والحاصل أنّه نقّى الفلسفة الإسلاميّة من المطالب الالتقاطيّة، وقد أدّت حركة المحقّق الطوسي إلى ترسيخ الاستدلال العقلي والمتين.

كان المحقّق نصير الدين الطوسي ـ من الناحية الفلسفيّة ـ يعيش في زمان جرى فيه العديد من حركات النقد على الفلسفة، وكان على رأس تلك الحركات المناهضة للفلسفة أبو حامد الغزالي. لقد كان الغزالي أبرز الذين كتبوا في نقض

١. تمّ الاعتماد في هذا الفصل والفصول التي تليه على كتاب «نصير الدين طوسي فيلسوف گفتگو» (نصير الدين الطوسي فيلسوف الكلام) تأليف: غلام حسين إبراهيمي ديناني.

الفلسفة من أساسها محاولاً إقصاءها عن العالم الإسلامي؛ حيث دوّن كتاب «تهافت الفلاسفة» للقضاء على أساس الفلسفة وإطفاء شعلتها إلى الأبد.

وجاء بعده أبو الكريم الشهرستاني في كتاب «مصارعة الفلاسفة»، ثمّ فخرالدين الرازي؛ حيث قام بشرح كتاب «الإشارات» لابن سينا، وأثبت فيه الردّ عليه. والحال أنّ الفخر الرازي كان شخصاً منعدم النظير في تاريخ البشر؛ حيث كان لديه ذهناً وقّاداً وفكراً شكّاكاً مبدعاً، استخدمه في محاربة الفلسفة.

لقد نهض المحقّق الطوسي في ظلّ هذه الأجواء، وإن كان لدينا قبل هذه الفترة العديد من المخالفات للفلسفة، إلّا أنّها كانت تأخذ طابعاً سياسيّاً وحضاريّاً. لكن بعد مجيء الغزالي والفخر الرازي تغيّرت المسألة، وأخذت منحى آخر.

توضيح ذلك:

كانت المطالب الفلسفيّة في الحقبة التي سبقت عصر المحقّق الطوسي تتعرّض لحملة من قبل الأشاعرة، وقد ألقت هذه الحملات بشكل تدريجيّ، أثرها على المجتمع الإسلامي ومعتقداته آنذاك. لقد سعى الخلفاء العباسيّون إلى ترسيخ المذهب الأشعري؛ باعتباره داعماً أساسيّاً لخلافتهم، فشجعوا على مواجهة الفلسفة ومخالفتها، حتّى أنّ الأفكار والمطالب الأشعريّة كانت تنتشر في ذلك الوقت يوماً بعد يوم، ويعدّ الفكر الأشعري ملائماً لفكر الناس البسيط، الذي كان يقضي فيهم على كلّ أشكال التفكير والسؤال أو النشاط الفكري والعلمي. من هنا، كان حكّام ذلك الوقت يسعون لنشر هذا الفكر، تحت ذريعة المحافظة على المصلحة العامة.

ومن هذا المنطلق، لقّب أبو حامد الغزالي بلقب «حجة الإسلام» في زمانه؛ لقدراته العجيبة على نشر الفكر الأشعري.

ولم يكن الفخر الرازي ـ كمتكلّم أشعري ـ أقلّ شأناً من الغزالي، بل كان نظيراً له في ذلك. وكان هذان الرجلان بالإضافة إلى تضلعهما في علم الكلام، مطّلعين على الفلسفة أيضاً. وقد كشف الغزالي عن اطّلاعه على الفلسفة عبر كتابه «مقاصد الفلاسفة». كما بيّن الفخر الرازي معرفته بالفلسفة من خلال كتابه «المباحث المشرقيّة».

ومع تدوينهما لهذين الكتابين، كشفا النقاب عن أنّهما لم يكونا في مصاف الفلاسفة وحسب، بل عن كونهما من المخالفين والمعارضين الأشداء لها.

فقد عارض الغزالي الفلاسفة في كتابه «تهافت الفلاسفة» في عشرين مسألة، حتّى أنّه كفّرهم في ثلاث مسائل منها. كما أنّ الفخر الرازي أشار في شرحه لكتاب ابن سينا «الإشارات والتنبيهات» إلى وجود إشكال على هذا الفيلسوف العظيم في بعض الموارد. لذا عُدّ هذا الكتاب جرحاً لكتاب الإشارات لا شرحاً له.

وهنا لا بدّ من الإشارة إلى هذه المسألة، وهي أنّ مخالفة هذين العالمين الأشعريين للفلاسفة بشكل عام، ولابن سينا بشكل خاصّ، إنّما كانت على أساس المرتكزات الدينيّة والمذهبيّة التي تعتمد بالدرجة الأساس على أصول ومبادئ المذهب الأشعري. ولم تمرّ تلك الحملة على الفلسفة والفلاسفة ـ التي قادها كلّ من الغزالي والرازي في فترة زمنية متقاربة ـ دون أن تترك أثراً.

وفي المقابل تصدّى عالمان عظيمان ومعروفان للدفاع عن الفلسفة في فترة زمنية متقاربة أيضاً؛ أحدهما أبو الوليد محمّد بن أحمد بن رشد، المشهور بـ «ابن رشد»، الذي سطع نجمه غرب العالم الإسلامي في القرن السادس الهجري، ودوّن كتاب «تهافت التهافت» ردّاً على كلام الغزالي في كتاب «تهافت الفلاسفة». والآخر نصير الدين محمّد بن محمّد الطوسي، الذي لمع في القرن السابع في شرق البلاد

الإسلاميّة، و دوّن شرحاً على كتاب «الإشارات والتنبيهات»، دافع فيه دفاعاً قويّاً عن المواضع الفلسفيّة التي أشكل فيها الفخر الرازي على ابن سينا، ورد فيه جميع تلك الإشكالات التي كانت نابعة من النظرة الكلاميّة والأشعريّة التي يتمتّع بها الرازي.

وعلى هذا الأساس، يمكن القول بأنّ دفاع هذين العلمين العظيمين في العالم الإسلامي دفاع يستحقّ التقدير والتنويه.

وعلى كلّ حال، فقد كان دفاع كلٍّ من هذين العلمين في موضع مختلف عن الموضع الآخر؛ حيث عمل ابن رشد على الإجابة على ما خالف فلسفة أرسطو من فكر الغزالي، فقام ـ في الوقت ذاته ـ بردّ الموارد الفلسفيّة التي خالف فيها ابن سينا أرسطو، واعتبرها باطلة. بينما اقتصر المحقّق الطوسي في شرح الإشارات وسائر كتاباته، على الدفاع عن المطالب الفلسفيّة العامّة، حتّى لو لم تكن موافقة لفكر أرسطو. لذا اعتبر دفاع المحقّق الطوسي بمثابة الخاتمة لتلك الحملات الشعواء التي كانت تقاد على الفلسفة، فاتحاً الطريق أمام المفكّرين وأهل النظر بذلك.

لكن ما يبعث على الأسف، هو أنّ لقب المدافع عن الفلسفة اختصّ بابن رشد فقط، والحال أنّه من الواضح أنّ ما لم يستطع أن يحقّقه ابن رشد في جوابه، ظهر بوضوح في كلام المحقّق الطوسي.

٣ـ تولّي أمر الأوقاف

من جملة الخدمات الهامّة التي أسداها المحقّق الطوسي، هي توليّه وتنظيمه أحد أهمّ موارد الدخل الاقتصادي للبلاد؛ وهي الأوقاف. فقد أرسل وكلاء عنه إلى

المدن والقرى للنظارة على الأوقاف وتحديد مصارفها.[١]

ولو لم يكن يولّي المحقّق الطوسي أهميّة لهذا المركز الاقتصادي الهام، لكان من الممكن أن تتلاشى هذه الأوقاف بشكل كامل، ويستولي عليها المغول. وقد استطاع المحقّق الطوسي من خلال الموارد التي تحصل من هذا المركز، أن يقوم ـ بالإضافة إلى تأسيس المركز العلمي والتحقيقي ـ بتأمين مصاريف العلماء من مختلف المذاهب والنحل، ومن كافّة المناطق.

٤ـ محافظته على العلماء وتأمين الحماية لهم

لقد تأثّر خان المغول بشكل تدريجّي ـ وإثر معاشرته ـ بآراء المحقّق الطوسي، وفي ذلك يكتب محمّد بن شاكر:

«وكان يعمل الوزارة لهولاكو من غير أن يدخل يده في الأموال، واحتوى على عقله حتّى أنّه لا يركب ولا يسافر إلّا في وقت يأمره به».[٢]

كان لدى المحقّق الطوسي ـ بعد غزو بغداد ـ مكانة خاصّة عند هولاكو؛ بحيث إنّه غدا ملجأ لجميع الشخصيّات الإسلاميّة في ذلك الحين.

ولم تتّصف تلك الأفعال التي قام بها المحقّق الطوسي بالعظمة بسبب قدرته العلميّة فحسب، فإنّه حتّى لو فرضنا أنّه لم يقم بها لكان علمه وفضله ظاهراً لجميع العلماء، بل يكمن ذلك في قدرته ومهارته وحكمته في السيطرة على عقل هولاكو، وتبديل ذاك الرجل من إنسان دموي ومجرم ومحبّ للتدمير والتخريب وقتل عباد

١. أنظر: وصّاف الحضرة، تاريخ وصّاف، ج ١، ص ٥١، نقلاً عن شيرين بياني، دين ودولت در ايران عهد مغول (فارسي)، ص ٣٥١.

٢. فوات الوفيات، ج ٢، ص ٢٥٤.

اللّه، إلى إنسان مصلح إجتماعي وداعم للثقافة والعلوم، وتحويله من شخص مدمّر للحضارة إلى إنسان مشيّد لصرحها وداعم للعلم والتطوّر بكلّ ما أوتي من قدرة. وقد تهيأت الأرضيّة إلى حدّ جعل المغول ينصهرون في الثقافة والحضارة الإسلاميّة؛ بحيث سيطر الإسلام على وجودهم، ومن ثمّ أعلن الإسلام الدين الرسمي في إيران منذ سنة ٦٩٤ هـ.

كان الحكيم الطوسي يعتمد في تدبيره للأمور وحلّه للمشكلات على المبادئ العظيمة والفكر العميق؛ حيث أدرك جيّداً أنّ التغلّب على المغول و قادتهم الذين لا يعرفون الرحمة والثقافة والفكر ليس أمراً سهلاً، إلّا أنّه كان يعلم بأن تقدّم العلم والفلسفة ورفع مستوى المعرفة لدى عامّة الناس، لن يدع مجالاً للجهل والتخلّف بين عموم المجتمع.

لقد كان الحكيم الطوسي على معرفة كاملة بطريقة تفكير زعيم المغول وكيفيّة تحريك عواطفه وإحساساته، وكان يعلم جيّداً مدى تعلّقه بعلم النجوم والمسائل المرتبطة به، وأوضاع النجوم وكيفيّة حركتها وحركة الكواكب، لهذا السبب انتهز هذه الفرصة، وطرح عليه ضرورة جمع الكتب والرسائل المرتبطة بعلم النجوم، فما كان من هولاكو خان إلّا أن أبرز الرضا والسرور بذلك. كما طلب الحكيم الطوسي منه التصدي لأمور الأوقاف وتولّيها على امتداد البلاد الإسلاميّة، وبعد أن وافق زعيم المغول على طلبه، قام الطوسي بدعوة جميع العلماء والمفكّرين الكبار وعلماء الرياضيات والنجوم والهيأة إلى مدينة مراغة للمشاركة في بناء مرصد في هذه المدينة.

ولم يكتف المحقّق الطوسي بذلك، بل كان يعلم جيّداً أنّ الفكر العميق والمسائل العقليّة قد زويت عن عامّة الناس، وأنّ المجتمع الإسلامي قد ابتلي

بالانحطاط الفكري والثقافي؛ حيث كان المسيطر على المدارس العلميّة في ذلك الزمان هو الجمود على ظواهر الأحاديث، والانشغال بالأبحاث الكلاميّة الأشعرية التي لا طائل منها.

لذا فقد عزم المحقّق الطوسي على رفع هذا الانحطاط، والحدّ من الفكر التقليدي والسلفي وتحويله إلى الحياة العقليّة والفكر الصحيح والمنطق السليم في الأمور. وبعبارة أخرى يمكن القول: بأنّه قام بثورة فكريّة وثقافيّة، واستطاع بذلك أن يحافظ على الأسس الفكريّة والثقافيّة التي كانت لدى الناس قبل غزو المغول وحربهم المدمّرة.

وقد أدّت الثورة الفكريّة والثقافيّة التي قام بها المحقّق الطوسي إلى تغيير أفكار الكثير من الناس، والتي ظهرت ثمرتها بعد وفاة هولاكو خان سنة ٦٦٣ هـ في إعلان حاكم المغول إسلامه، ليس هذا فحسب، بل إنّه أمر جميع المغول بأن يدخلوا في الدين الإسلامي المقدّس. وبذلك استطاع الشعب الذي غُلب في الحرب ونهبت أرزاقه أن يكون هو الغالب من الناحية الفكريّة والثقافيّة، عبر إظهار الطريق الصحيح والقويم لهم.

وقد وصل فعل المحقّق الطوسي إلى حدّ أنّه طلب من هولاكو، أن يرسل وفداً إلى البلاد المجاورة، ويطلب من العلماء الذين فرّوا من جور المغول إلى أربيل والموصل والجزيرة والشام أن يعودوا إلى إيران، وأن يطلب من علماء تلك البلاد أيضاً المجيء إلى مراغة والمشاركة في مركز أبحاثها. فاختار هولاكو فخرالدين لقمان بن عبداللّه المراغي، الذي كان شخصاً ذكيّاً وفطناً، واستطاع بحسن تدبيره أن يعيد العديد من العلماء الذين فرّوا إلى البلاد العربيّة إلى مدنهم، وبذلك يكون لهذا الرجل حقّ كبير في ميدان العلم والمعرفة.

من المعروف أنّ المحقّق الطوسي سعى جاهداً لنجاة الكثير من العلماء العظام من بطش المغول، منهم ابن أبي الحديد المعتزلي وأخوه؛ حيث كان ابن أبي الحديد وأخوه موفّق الدولة معتلقين لدى المغول، لكنّهما نجوا من الموت المحتم عبر وساطة قام بها المحقّق الطوسي مع المغول، كما أنّ توزير الخواجة شمس الدين محمّد، وتسلّمه منصب صاحب الديوان ـ بعد غزو بغداد ـ على العراق وخوزستان من قبل هولاكو وآباقا خان، وكذا تسلّم أخيه عطا ملك الجويني، لم يكن بعيداً عن تأثير المحقّق الطوسي. والدليل على ذلك هو أنّه بعد وفاة المحقّق الطوسي جرى إعمال القتل والتنكيل والتهجير لهذه العائلة بشكل مثير للشفقة.

ومن جملة الخدمات التي أسداها المحقّق الطوسي، هي فرض احترام عطا ملك الجويني السني للكثير من العلماء الشيعة؛ من قبيل ابن ميثم البحراني مؤلّف شرح نهج البلاغة، وتنصيب بهاء الدين عليّ بن عيسى الأربلي صاحب «كشف الغمّة» في ديوان بغداد في عهد عطا ملك.[١]

كما عمل المحقّق الطوسي على تقوية شيعة الحلّة، وقام في سبيل ذلك بالذهاب إلى هناك وتفعيل مراكز التشيّع فيها، والتواصل مع علمائها، والمشاركة في بعض دروسهم؛ كدرس المحقّق الحلّي. حيث أضفى ذلك حيوية على تلك الدروس. حتّى غدت حركته هذه بمثابة دعوة لشيعة العراق للعمل على إحقاق حقوقهم. وبالفعل، فقد طلب أحد موظّفي الديوان من هولاكو أن يرسل مائة جندي لحراسة مقام الإمام عليّ عليه السلام والشيعة في النجف، وأجابه الأخير إلى ذلك.

والحاصل، أنّ نجاة العديد من العلماء والمفكّرين كان بمساعي المحقّق الطوسي، لذا قاموا بالتواصل معه من أقاصي البلاد وأدانيها، بل قام المحقّق الطوسي

١. الدواني، مفاخر الإسلام، ج ٤، ص ١٣٤ و ١٣٥.

بالتواصل معهم أحياناً، وتولّوا بواسطته المناصب في الديوان والمجالات العلميّة والدينيّة، فنهضوا جميعاً بإعادة إعمار البلاد.[١]

٥ـ التشيّع وحفظ الشيعة [٢]

من أهمّ الخدمات التي أسداها المحقّق الطوسي هو أنّه عمل على تغذية التشيّع في إيران، حيث كان شعب إيران قد أسلم بعد فتح فارس على يد الخليفة الثاني، وتوالت العديد من الحكومات السنية التي هيمنت على هذه البلاد. لذا كان الإيرانيّون في البداية من مخالفي المعتقدات الشيعيّة.

ومع غضّ النظر عن منطقة طبرستان وبعض مناطق فارس والأهواز وشوش... كانت غيرها من المناطق الإيرانيّة تحت حكم زعماء من المذهب السني.

وقد استمرّت الأمور على هذه الحالة، إلى أن أثمرت جهود المحقّق الطوسي في استمالة هولاكو خان إلى مبادئ التشيّع، فتمّ نشر التشيّع في هذه البلاد.

بعد أن تنفذ المحقّق الطوسي بشكل تدريجيّ في السلطة المغوليّة، استطاع أن يوجد علاقة صداقة بين الشيعة والمغول. وبالرغم من أنّه عمل على مراعاة وضع الشيعة بشكل كامل، نرى أنّه في الوقت ذاته كان يحسن إلى الجميع، كما كان يسعى للتنسيق مع جميع الأطراف؛ كي يضع موارد الوقف في مصارفها المقرّرة من قبل الواقف. وبالرغم من أنّ المحقّق الطوسي كان يتمتّع بالقدرة والسلطة، إلّا أنّه كان شخصاً متواضعاً ومحبّاً للآخرين في تعامله معهم. كما أنّه كان صادقاً وصلباً في

---

١. شيرين بياني، دين و دولت در ايران عهد مغول (فارسي)، ج ٢، ص ٤٠٥.

٢. تمّت الاستفادة في هذا القسم وغيره من مقدّمة كتاب شيوه دانش پژوهي (فارسي) ترجمة وشرح رسالة آداب المتعلمين لباقر غرابي.

مسألة الدين والاستقامة، وهذا ما يظهر من علاقته بالأئمّة الأطهار عليهم السلام عبر كتابه «التولّى والتبرّى»، وكتاب «في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام»؛ حيث بدأ كلامه في كتاب «التولّى والتبرّى» بعد ذكر اللّه والصلاة والسلام على رسوله وأهل بيته على الشكل التالي:

«كلّ من يريد أن يكون ذا دين، لابدّ له من أمرين: إحداهما التولّى، والآخر التبرّى، كما ورد: الدين هو الحبّ في اللّه والبغض في اللّه».[١]

ومن جملة الخدمات التي قدّمها المحقّق الطوسي في هذا المجال، الأدعية والسلام التي ذكرها في حقّ الأئمّة المعصومين عليهم السلام، والتي عرفت في كتب الأدعية باسم «الأربعة عشر معصوماً عند المحقّق الطوسي». وكم هو جميل أن يذكر خصوصيات كلّ إمام عند كلامه عنه. فمثلاً عندما يتحدّث عن الأوصياء الإلهيين وخاتمة حجج اللّه، درر الدهور وخلاصة الكتاب المأثور، سيف الإله المسلول ومولى الزمان الإمام الحجّة بن الحسن العسكري عليه السلام، يقول: «**اللهُمَّ صَلِّ وَسَلِّم وَزِد وَ بارك عَلى صاحِبِ الدَّعوَةِ النَّبَوِيَّةِ وَالصَّولَةِ الحِيدَرِيَّةِ وَالعِصمَةِ الفاطِمِيَةِ وَالحِلمِ الحَسَنِيَةِ وَالشُّجاعَةِ الحُسَينِيَّةِ والعِبادَةِ السَّجّادِيَّةِ وَالمَآثِرِ الْباقِرِيَّةِ وَالآثارِ الجَعفَرِيَّةِ وَالعُلُومِ الكاظِمِيَّةِ والحُجَجِ الرَّضَوِيَّةِ وَالجُودِ التَّقَوِيَّةِ وَالنِّقاوَةِ النَّقَوِيَّةِ وَالهَيبَةِ العَسكَرِيَّةِ والغَيبَةِ الإِلهِيَّةِ...**».[٢]

وعلى الرغم من أنّ المحقّق الطوسي كان يسعى لترويج مبادئ الشيعة، ويعمل على نصرة التشيّع بلسانه وقلمه، إلّا أنّه كان يحترم جميع المذاهب والفرق الإسلاميّة الأخرى ويتعامل معها بشكل لائق، وكان يحاول جاهداً أن يدفع

١. احوال وآثار خواجه نصير الدين (فارسي)، محمد تقي مدرس رضوي، ص ٥٩٢، نقلاً عن رسالة تولى و تبرى.
٢. تفسير نماز بانضمام دعاء دوازده امام (فارسي)، خواجه نصير الدين طوسي، ترجمه‌ى حاج شيخ عباس مصباح زاده، ص ٤٣.

المشكلات والمصاعب التي تواجه المسلمين جميعاً، مبتعداً في ذلك عن التعصّبات المذهبيّة. بل كان تابعاً للحقّ والحقيقة دائماً. ومع ذلك، فقد نعته بعض الناس بعدوّ الإسلام، معتقدين بأنّ قتل هولاكو للناس كان بسعيه وتأييده؛ كما ذكر «ابن تيمية» و «ابن القيّم الجوزية». ولكن ـ وكما تقدمت الإشارة إليه سابقاً ـ فإن ذلك بعيد كلّ البعد عن الواقع.

وأمّا غير هؤلاء الأشخاص الذين يعتبرون من المتعصّبين ويرون الشيعة أعداء لهم ـ كالمؤرّخين الآخرين ـ فقد وصفوا المحقّق الطوسي بأنّه كان رجلاً متديّناً ومؤمناً ومعروفاً بالتقوى ونصرة الحقّ والحقيقة، بل كتب بعضهم بأنّ وجوده كان مؤثّراً في حفظ أرواح المسلمين وأموالهم أثناء غزو بغداد، واستطاع من خلال الموقعيّة التي كان يتمتّع بها أن يقدّم خدمات جليلة لأهل بغداد، وخاصّة الشيعة والعلماء والحكماء وغيرهم، كما استطاع أن ينقذ ما لا يحصى عدده من سطوة جيش المغول الدموي.

وهذا ما يقرّ به محمّد بن شاكر والصفدي ـ اللذان تقدّم نقل كلامهما ـ وهما من المؤرّخين السنة، حيث إنّهما يذعنان بعظمة وعلم وحلم المحقّق الطوسي.

قبل سقوط بغداد، كان شيعة الحلّة يأتمرون بإمرة العلماء، كالمحقّق الحلّي وسديد الدين يوسف والد العلّامة الحلّي وغيرهم من العلماء، وعندما كان جيش المغول في همدان يستعدّ للحملة على بغداد، أيقن علماء الحلّة بأنّ النصر سيكون حليف المغول في هذه الحملة؛ بناء على ما أخبر به أمير المؤمنين عليه السلام في كلام له في نهج البلاغة، من أنّ المغول سيدخلون الزوراء وينهون حكم بني العباس[1] فرأوا أن

١. راجع: نهج البلاغة، (الصبحي الصالح)، ص ١٨٥ و ١٨٦؛ وابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج ٨، ص ١٢٦ و ٢١٥؛ و بياني، دين و دولت در ايران عهد مغول، ص ٣٠٨ و ٣٠٩.

يرسلوا وفداً إلى خان المغول لأخذ الأمان منه. وبالفعل فقد وافق خان المغول على هذا العرض،[١] وكان المحقّق الطوسي هو الواسطة في عمليّة المصالحة هذه وأخذ الأمان. لذا قام أهل الحلّة في سنة ٦٥٨ هـ بتسليم المدينة لهولاكو دون حرب وإراقة دماء. وبسبب هذه العلاقة الحسنة أصدر إيلخان أمراً بضرورة المحافظة على العتبات المقدّسة في العراق، وأرسل مائة جندي من المغول لحراسة مقام الإمام عليّ عليه السلام، وصار ذلك سبباً لتهيئة الظروف المناسبة لتفعيل نشاط العلماء الشيعة.[٢]

وكان السيّد رضي الدين عليّ المعروف بـ «السيّد ابن طاووس» صاحب «كشف المحجّة»، يعيش في بغداد في تلك الفترة، وابن طاووس هذا من علماء الشيعة العظام، ومن أصحاب الكرامات المعاصرين للمحقّق الطوسي، كما كان على علاقة وطيدة بابن العلقمي الوزير الشيعي للمستعصم العباسي، وكان قد جاء بغداد بناء على طلبه، وسكنها مدّة خمسة عشر عاماً. ولم يكن يقبل السيّد ابن طاووس بالعروض التي قدّمت إليه بتولي أيّ منصب إجرائي في تلك الحكومة، حتّى أنّه لم يقبل نقابة الطالبيين في عصره،[٣] لكن عندما رأى السيّد ابن طاووس أنّ حملة المغول على بغداد صارت أمراً حتميّاً، طلب مراراً من الخليفة أن يحقن دماء المسلمين، بأن يذهب إلى المغول ويتوسّط عندهم في حقن الدماء، لكن رفض الخليفة ذلك حال دون قيامه بهذا الأمر، إلى أن سقطت بغداد في يد المغول. وكان من جملة من قتلهم المغول في تلك الحملة أخو ابن طاووس؛ السيّد شرف الدين. وقد ذكر السيّد رضي الدين ابن طاووس هذه الحادثة في كتابه «الإقبال»، بأنّه في

١. راجع: العلّامة الحلّي، كشف اليقين، ص ٨٠، وقد نقلها العلّامة ضمن الإخبار الغيبي لأمير المؤمنين عليه السلام.

٢. برتولد شبولر، تاريخ المغول في إيران (فارسي)، ص ٢٤٥.

٣. بياني، دين و دولت در ايران عهد مغول، ص ٣١٠.

اليوم الثامن والعشرين من محرم سنة ٦٥٦ هـ فتح هولاكو بغداد، وأنّه كان في منزله في منطقة «المقيديّة» في حالة من الخوف والهلع.

ونُقل أنّه بعد سقوط بغداد، أولى هولاكو منصب النقابة للسيّد ابن طاووس، ولكنّه في البداية لم يقبل بها أيضاً، كما لم يقبل بها في زمن العباسيّين، إلّا أنّ المحقّق والحكيم الطوسي نصحه بأنّه قد يعرض حياته للخطر إن أصرّ على رفضه النقابة، فما كان منه إلّا أن قبل بها مرغماً، ونصب في سنة ٦٦١ هـ نقيب نقباء البلاد الإسلاميّة ضمن احتفال مهيب. وبقي في هذا المنصب إلى نهاية عمره؛ أي إلى سنة ٦٦٤ هـ.

يكتب السيّد ابن طاووس في هذا الصدد:

«وبعد سنة، في العاشر من صفر، استدعاني هولاكو وفوّض إليّ نقابة العلويّين وأمر العلماء والزهاد، واستطعت بذلك أن أحقن دماء العديد من الأصدقاء والأرحام والإخوة الدينيّين، وهذا من الموارد التي أفتخر بها، ولا أنساها ما دمت حيّاً».[1]

وعلى هذا الأساس، يكون المحقّق الطوسي بأسدائه هذه الخدمة الكبرى للسيّد ابن طاووس قد دفع عنه خطر الموت، كما أنّه استطاع أن يرفع الكثير من المصائب والبلاء عن العديد من إخوانه المسلمين.

ومهما يكن من أمر، فقد حاول المحقّق الطوسي أن يستغل حاجة هولاكو إليه، وحرصه على أن يكون في معسكره فلكي عالم بالنجوم، فعزم على كسب ثقته واحترامه، وكان له ما أراد، وصار له من ذلك سبيل لإنقاذ أكبر عدد من الكتب وتجميعها، كما استطاع أن ينجي من القتل الكثيرين ممّن كانوا سيُقتلون.

---

١. عباس اقبال، تاريخ مفصّل ايران (تاريخ مغول) (فارسي)، ص ٦٦٨؛ الدواني، مفاخر اسلام (فارسي)، ج ٤، ص ٦٩ و ٧٠.

وتطّلع نصير الدين فرأى أنّ المسلمين كانوا قد وصلوا من الانحلال الفكـري إلى حدّ أصبح العلم عندهم قشوراً لا لباب فيها، وأنّهم حـصروا العـلم فـي الفـقه والحديث وحدّهما، وحُرِموا ما عداهما من سائر صنوف المعرفة التي حثّ عليها الدين العظيم، وانصرفوا عن العلوم العمليّة انصرافاً تاماً. فأعلن افتتاح مدارس لكلّ من الفقه، والحديث، والطب، والفلسفة، وتولّى الإنفاق على طلّاب هذه المدارس، الأمر الذي شجع الكثيرين على الإقبال عليها. وانتهى الأمر به أن أنشأ جامعة علميّة كبرى في مراغـة، اسـتقطبت إليـها العـديد مـن العـلماء والمكـتبات فـي العـالم الإسلامي.[١]

كلام حسن الأمين في مستدركات أعيان الشيعة

قد يقال بأنّ التعبير الأفضل والأكثر شموليّة الذي جاء في تـرجـمة الحكـيم نصيرالدين الطوسي هو الذي صدر عن السيّد حسن الأمين في (مستدركات أعيان الشيعة) حيث أدّى حقّ المطلب بالنسبة إلى هذه الشخصيّة العلميّة الكبيرة، فـبعد بيان وتمجيد للدور المؤثّر للمحقّق الطوسي في المجالات المختلفة وتأثيره العلمي والعملي في المجتمعات العلميّة الإسلاميّة قال:

جمع نصير الدين الطوسي إلى العلم الواسع العقل الكبير، فتريك سيرته رجلاً من أفذاذ الرجال لا يمرّ مثله كلّ يوم. وتشاء الأقدار أن تعده لمهمّة لا ينهض لها إلّا من اجتمعت له مثل صفاته : علم وعقل وتدبير وبعد نظر، فكان رجل الساعة في العالم الإسلامي، هذا العالم الذي كان مثخناً بالجراح. كانت مهمّة الطوسي من أشقّ

١. أنظر: حسن الأمين، الإسماعيليون و المغول و الخواجه نصير الدين الطوسي،ص ٤٤ و ٤٥. و في التـرجـمة الفارسيّة، ص ٦٠ ـ ٦٢.

المهمّات، وكانت أزمته النفسية من أوجع ما يصاب به الرجال، فإنّه وهو العالم الكبير ذو الشهرة المدويه بين المسلمين، يرى نفسه فجأة في قبضة عدوّ المسلمين، ويرى هذا العدوّ مصرّاً على أن يبقيه في جانبه ويسيره في ركابه. وإلى أين يمشي هذا الركاب ؟ أنّه يمشي لغزو الإسلام في دياره والقضاء عليه في معاقله، فهل من محنة تعدل هذه المحنة ؟ إنّ أقلّ تفكير في التمرّد على رغبة القائد المغولي سيكون جزاؤه حدّ السيف... وأنّني لأتخيّل الطوسي متأمّلاً طويل التأمّل، مطرقاً كثير الإطراق، لقد كان يعزّ عليه أن يذهب دمه رخيصاً وأن يكون ذلك بإرادته هو نفسه، فلو أنّ سيفاً من سيوف المغول الجانية أودى به فيمن أودى بهم في رحاب نيسابور وسهول إيران لكان استراح. أما الآن فلن يستسلم للقدر الطاغي وسيثور على حكم الزمن الغاشم. كان الطوسي ذا فكر منظّم، يعرف كيف يخطّط ويدبّر، وهو في ذلك آية من الآيات، وقد أدرك أن النصر العسكري على المغول ليس ممكناً أبداً، فقد انحلّ نظام العالم الإسلامي انحلالاً تامّاً لم يعد معه أمل في تجميع قوّة تهاجم المغول وتخرّجهم من دياره، وكانت البلاد المحتلّة أضعف من أن تفكّر في ثورة ناجحة. على أنّ الغرب الإسلامي كان لا يزال سليماً، وكانت مصر هي القوّة الوحيدة التي تتّجه إليها الأنظار، وقد استطاعت مصر أن تذيق المغول مرارة الهزيمة وأن تردهم عنها، ولكنّها لم تكن مستطيعة أكثر من ذلك، فمهاجمة المغول فيما احتلوه من بلاد بعيدة وإخراجهم من تلك البلاد كان فوق طاقة مصر. وفكر نصير الدين طويلاً، فأيقن أنّه إذا تمّ للمغول النصر الفكري، بعد النصر العسكري، كان في ذلك، القضاء على الإسلام، وها هو يرى بأمّ عينيه الكتب تحرق والعلماء يقتلون، فماذا يبقى بعد ذلك ؟... لقد استغل حاجة هولاكو إليه، وحرصه على أن يكون في معسكره فلكيّ عالم بالنجوم، فعزم على كسب ثقته واحترامه فكان له ما أراد،

وصار له من ذلك سبيل لانقاذ أكبر عدد من الكتب وتجميعها، كما استطاع أن ينجّي من القتل الكثيرين ممّن كانوا سيقتلون. ولما استتب الأمر لهولاكو خطأ نصير الدين خطوته الأولى، وكانت هذه المرّة خطوة جبّارة فقد أقنعه بأن يعهد إليه بالإشراف على الأوقاف الإسلاميّة والتصرّف بمواردها بما يراه، فوافق هولاكو. وتتّطلع نصير الدين فرأى أنّ المسلمين كانوا قد وصلوا من الانحلال الفكري إلى حدّ أصبح العلم عندهم قشوراً لا لباب فيها، وأنّهم حصروا العلم في الفقه والحديث وحدّهما، وحرّموا ما عداهما من سائر صنوف المعرفة التي حثّ عليها الدين العظيم، وانصرفوا عن العلوم العمليّة انصرافاً تامّاً. فأعلن افتتاح مدارس لكلّ من الفقه، والحديث، والطب، والفلسفة، وأنّه سيتولّى الإنفاق على طلّاب هذه المدارس، ولكنّه سيجعل لكلّ واحد من دارسي الفلسفة ثلاثة دراهم يومياً، ولكلّ واحد من دارسي الطب درهمين ولكلّ واحد من دارسي الفقه درهماً، ولكلّ واحد من دارسي الحديث نصف درهم، فأقبل الناس على معاهد الفلسفة والطب، بعد ما كانت من قبل تدرس سراً. أحرز نصير الدين النصر الأوّل في معارك الإسلام، فالعلم لن ينقطع بعد اليوم، ولن يجمد المسلمون عن طلبه، ثمّ انصرف يخطّط للمعركة الكبرى الكاسحة. فإذا كان إنشاء المدارس المتفرّقة لن يلفت هولاكو إليها، ولن يدرك أهميّتها، فإنّ إنشاء الجامعة الكبرى وحشد العلماء فيها وحشر الكتب في خزانتها، سيكون حتماً منبهاً لهولاكو فكيف العمل ؟ هنا تبدو براعة الطوسي، فهولاكو استبقاه لغاية معيّنة، فراح يقنع هولاكو بأنّه من أجل استمراره في عمله والاستفادة من مواهبه لا بدّ من إنشاء مرصد كبير، فوافق هولاكو على إنشاء المرصد، وفوّض لنصير الدين المباشرة بالعمل. لقد كانت هذه الموافقة الحلم الأكبر الذي حقّقته الأيّام لنصير الدين، وبات بعدها مستريحاً للمستقبل لا يشغله شيء إلّا الأعداد

الدقيق والتخطيط السليم الموصل إلى الغاية القصوى. ضخّم نصير الدين أمر المرصد لهولاكو وأقنعه أنّه وحدة أعجز من أن يرفع حجراً فوق حجر في ذاك البناء الشامخ، وأنّه لا بدّ له من مساعدين أكفاء يستند إليهم في مهمّته الشاقّة، وأنّه لامناص من أجل ذلك من أن يجمع عدداً من الناس المختارين؛ سواء في البلاد المحتلة أو في خارجها، فوافق هولاكو على ذلك. وهنا هب نصير الدين إلى اختيار رسول حكيم هو فخر الدين لقمان بن عبد اللّه المراعي، وعهد إليه بالتطواف في البلاد الإسلاميّة، وتأمين العلماء النازحين ودعوتهم للعودة إلى بلادهم، ثمّ دعوة كلّ من يراه كفؤاً في عمله وعقله من غير النازحين. مضى العمل منظّماً دقيقاً وانصرف العلماء بإشراف الطوسي منفذين مخطّطاً مدروساً، فلم يمض كبير وقت حتّى كانت المكتبات تغص بالكتب، وحتّى كانت مكتبة مراغة بالذات تضمّ مجموعة قلّ أن اجتمع مثلها في مكتبة أخرى، وحتّى كانت المدارس تقام في كلّ مكان، وحتّى كانت الثقافة الإسلاميّة تعود حيّة سويّة، وحتّى كانت النفوس مشبعة بالأمل والقلوب مليئة بالرجاء، وحتّى كان الدعاة ينطلقون في كلّ صوب والهداة ينتشرون على كلّ وجهة...، ثمّ يموت هولاكو، ولكن الإسلام الذي أراد له هولاكو الموت يظل صحيح البنية، متوهّج الفكر، ثمّ يموت ابن هولاكو وخليفته «ابقاخان» والإسلام لا يزال بقيادة الطوسي صامداً، يقاتل ويقاوم ويدعو ويهدي. ويأتي بعد ابقاخان، ابن هولاكو الآخر « تكودار » فإذا بالإسلام ينفذ إلى قلبه وعقله، وإذا به يعلن إسلامه وتسلم الدولة كلّها بعد ذلك. وكان الطوسي قد مات سنة ٦٧٢هـ(١٢٧٤ م). مات قرير العين وهو يرى طلائع الظفر مقتحمة الدنيا بموكبها الرائع وبشائر النصر هازجة بأرفع صوت وأعلى نبرة. مات الطوسي مودعاً الأمر إلى تلميذه وأقرب المقرّبين إليه قطب الدين أبو الثناء محمود بن مسعود

الشيرازي، فنهض بالعبء على ما أراده نصير الدين. فلم يجد «تكودار» الذي أصبح اسمه « أحمد تكودار » خيراً من الشيرازي خليفة الطوسي ليكون رسوله إلى العالم العربيّ والإسلاميّ. يقول الأستاذ عبد المتعال الصعيدي: «لم يمت نصير الدين إلّا بعد أن جدّد ما بلي في دولة التتار من العلوم الإسلاميّة وأحيا ما مات من آمال المسلمين بها ». إلى أن يقول: «... إنّ الانتصار على التتار لم يكن في الحقيقة بردّهم عن الشام في موقعة « عين جالوت »، وإنّما كان بفتح قلوبهم إلى الإسلام وهدايتهم له». وهذا ما حقّقه نصير الدين الطوسي. هكذا استطاع نصير الدين الطوسي أن يهزم بالعقل والعلم الدولة الطاغية الباغية، وأن تنجّح خططه في تحويل المغول من وثنيين إلى مسلمين.[١]

الحكمة والأخلاق في رأي الحكيم الطوسي

علم الأخلاق هو علم يعلم الإنسان كيف يحيا، ويبيّن له الحسن والقبح والخير والشرّ، ويكشف له التصرّف الصحيح مع الآخرين، كما يبيّن كيفيّة حصول التعاون بين مجموعة ومجموعة أخرى، أو بين المجتمع بشكل عام.

تتألّف أصول علم الأخلاق من الآداب والسنن، التي باجتماعها يتقوّم هذا العلم، وهذه الآداب ضروريّة ومهمّة في عمليّة تكامل الإنسان، والمحافظة على فطرته السليمة.

وأمّا موضوع علم الأخلاق فهو النفس، باعتبار أنّها هي التي يمكّنها أن تقوم

١. مستدركات أعيان الشيعة ج ١، ص ٢٢٨ ـ ٢٣٠.

بالفعل الحسن أو القبيح بإرادتها.

والغرض من علم الأخلاق هو الدين، الذي وضعه اللّه كطريق علمي سهل وسريع لحصول النفس الإنسانيّة على الطباع الحسنة، وأنسها بالأعمال الحسنة والجيّدة. وفي النتيجة، تسوق الأخلاق الحسنة الإنسان إلى السعادة وترشده إلى الأعمال الحميدة، كما أنّها تعدّه وتهئيه للقيام بالوظائف الاجتماعيّة المطلوبة منه.

تتّخذ القوانين الأخلاقيّة مكاناً لها في روح الإنسان، وهي نافعة في المحافظة على صحّة الروح، وتعمل على إيجاد حالة من التواؤم بين الإنسان وقوانين الطبيعة. كما أنّها تؤمّن المحافظة على النظم الاجتماعي واستقامة المجتمع.

ويعدّ إجراء القوانين الأخلاقيّة من أعظم أنواع السياسة وأفضلها، كما تعتبر الأخلاق في مجال إدارة الدولة من أكمل الأمور وأجملها على الإطلاق. وقد وُجدت الأخلاق منذ وجود المجتمع البشري. ففي البداية أمر الدين باتباع الأخلاق، وبعده قام الفلاسفة بإعطاء الضوابط والقواعد الأخلاقيّة التي تتطابق وتناسب فهم كلّ مجتمع وفي كلّ عصر، وذلك بقالب أحكام وأوامر تارة، أو بصيغة موعظة وإرشاد تارة أخرى، ووضعت بين أفراد المجتمع كدستور عمل فيما بينهم. لذا علينا أن نتعامل مع المواعظ والتعاليم القيّمة التي قدّمها العظماء من كلّ قوم ونحلة على امتداد التاريخ على أساس من الاحترام، وعلينا أن ندوّنها على طبق من ذهب، ونجعلها دستوراً حياتيّاً لنا وللأجيال اللاحقة.

وقد ورد في الدين الإسلامي المقدّس، أن فلسفة وعلّة بعثة النبيّ الأكرمﷺ إنّما هي إتمام مكارم الأخلاق. لذا نرى أن أكمل الدستورات الأخلاقيّة هي التي تستلهم من الآيات القرآنية، فضلاً عن الأحاديث المنسوبة لرسول اللّهﷺ والأئمّة الأطهار سلام اللّه عليهم أجمعين، بالإضافة إلى ما يؤثَر عن العرفاء والعلماء في هذا

الخصوص. والشخص الذي كان له قدم سبق في هذا الميدان، هو العالم الإسلامي الكبير والحكيم الإلهي الخواجة نصير الدين الطوسي.

يعرّف الحكيم الطوسي الحكمة العملية في كتابه «أخلاق ناصري» على الشكل التالي:

«الحكمة في عرف أهل المعرفة عبارة عن العلم بما ينبغي أن يكون، والإتيان به كما ينبغي على قدر الاستطاعة، حتّى تصل النفس الإنسانيّة إلى كمالها المنشود».[١]

ويعدّ هذا الكلام الأساس لجميع من قسّم الحكمة إلى قسمين: علميّ وعمليّ. ومن يستطيع الوصول إلى هذين النوعين من الحكمة، يعدّ حكيماً كاملاً وإنساناً واصلاً، بلغ المقامات العالية والرفيعة.

وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه المسألة أيضاً؛ حيث يقول: ﴿**يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾.[٢] كما طرحت هذه المسألة أيضاً لدى فلاسفة إيران القدماء؛ حيث كانوا يتحدثّون عن الحكمة النظريّة والحكمة العمليّة عندما يتمّ البحث في كمال الإنسان. ولديهم العديد من العبارات المشهورة التي تكشف عن أنّ هذه الفكرة كانت الأساس في حياة الناس الاجتماعيّة في هذه البلاد؛ من قبيل الاعتقاد الصحيح والقول الصادق والتصرّف الحسن. فكلمة «اعتقاد» التي استخدموها لا تشمل معنى التوهّم والخيال، بل تطلق على البناء العقلي والفكري الذي يمكن أن يكون حكمة.

وأمّا الحكمة العمليّة، فأكثر ما تطلق على مسألة تهذيب الأخلاق وتدبير

١. أخلاق ناصري (فارسي)، ص ١٣.

٢. البقرة (٢): ٢٦٩.

المنزل وسياسة المدن. وهنا لا بدّ من التذكير بأنّ عنوان سياسة المدن فسّر في إدارة الدولة، حتّى غدا ما يتبادر من هذه اللفظة هو الوظائف والأعمال التي يقوم بها الحكّام والسلاطين والأمراء، والحال أنّها ناظرة إلى آداب المعاشرة ووظائف الناس اتّجاه بعضهم البعض، وهذا ما يمكن أن يطلق عليه اسم الآداب الاجتماعيّة. ولهذا السبب، نرى أنّ إطلاق سياسة المدن على إدارة الدولة وتدبير الناس لم يكن بدون مناسبة.

وهنا قد يطرح السؤال التالي: هل أنّ الحكمة العمليّة لها موقع في العلم والمعرفة، أم أنّها عبارة عن أمر مرتبط بالفعل والتطبيق فقط؟ يمكننا ـ بمراجعة سريعة لما ورد في تعريف الحكمة ـ أن نجيب على هذا السؤال بشكل وافٍ. حيث إنّ دراسة آثار العلماء العظام، يفيد بأنّهم كانوا يعتمدون على مصالح الأعمال والأخلاق في تعريف الحكمة، وأنّهم قليلاً ما كانوا يتحدّثون عن مجرّد التصرّف والعمل.

لذا نرى المحقّق الطوسي يعرّف الحكمة العمليّة ـ كما أشرنا في تعريفه ـ بشكل أنّ المراد من مصالح الأفعال والأعمال هو المعرفة. ومن الواضح أنّ إدراك المصالح والمفاسد يرتبط بالعقل، وأنّه من مقولة العلم.

ويمكننا ـ من باب المثال ـ الإشارة إلى علم الفقه، حيث لا شكّ في أنّ موضوعه هو أفعال المكلّفين. ولا يمكن التشكيك في أنّ فعل المكلّف هو عمل، والعمل مرتبط بجوارح الإنسان، وبالتالي يكون من مقولة الفعل. كما أنّ الفقيه يطلق على العارف بالأحكام والعالم بالمسائل الشرعية؛ أعمّ من أن يكون هو نفسه عاملاً بها أم غير عامل. ومن المسلّم به أيضاً أنّ العلم بالأحكام والمسائل من مقولة العلم، ومرتبط بمسألة العلم والمعرفة.

نعم، من الواضح جليّاً أنّه عندما يعمل فقيه بما يعلم، يكون فقيهاً عاملاً وكاملاً. ولا شك أنّ هذا الكلام يصدق في حقّ الحكيم أيضاً؛ أي أنّه عندما يكون حكيماً متخلّقاً بأخلاق حسنة وجميلة، يعدّ حكيماً كاملاً وإنساناً عظيماً، وإلّا فلا يعدّ كذلك.

يعتبر الخواجة نصير الدين الطوسي من الأشخاص الذين أولوا اهتماماً خاصّاً بالحكمة العمليّة، كما أنّه كان يتمتّع بصفات حسنة وخلق جميل. لكن لا بدّ من الالتفات إلى هذه المسألة الهامّة؛ وهي أنّ المحقّق الطوسي يرى أنّ الأخلاق مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالتربية، وأنّ المسائل الأخلاقيّة ينبغي أن تعالج ضمن نظام تربويّ متكامل، وليس هذا النظام ـ في الواقع ـ إلّا تطوير الفكر وتوسيع دائرة الأصول العقليّة لدى الإنسان. ولهذا السبب، نراه يعتقد بأنّ هناك علاقة وثيقة جدّاً بين التربية والتطور الاجتماعي، معتقداً في الوقت ذاته بأنّ العلم والمعرفة من العوامل الأساسيّة لذلك.

تعتبر مسألة التربية الأخلاقيّة في رأي المحقّق الطوسي مسألة محوريّة وأساسيّة، لايمكن إخراجها عن دائرة الفكر بأيّ شكل من الأشكال. ولذا فقد كتب رسالة هامّة في «آداب المتعلّمين»، دوّن فيها بعض الأفكار العميقة والتجارب الشخصيّة، التي استفاد من العلم والمعرفة لتجاوزها. وهي رسالة صغيرة جدّاً، نظمها في إثني عشر فصلاً.

يذكر المحقّق الطوسي في الفصل الأوّل من هذه الرسالة أهميّة العلم والمعرفة، معتبراً أنّها الأساس في سعادة الإنسان واستقامته. وفي الفصل الثاني يؤكّد على أهميّة النيّة، كما يتحدّث عن ضرورة تحصيل العلم واستخدامه في رفع المشكلات التي قد تعترض طريقه. وفي الفصل الثالث يبحث عن ضرورة اختيار الأستاذ،

وانتخاب المواد التي يدرسها، ويوصي طلّاب العلم أن يهتمّوا بالأصل قبل الحواشي والهوامش. بينما يؤكّد في الفصل الرابع على أنّه ينبغي على طالب العلم ـ قبل أيّ شيء ـ أن يكون ذا همّة عالية، ويرى أنّ الهمّة العالية لطالب العلم بمثابة الجناح للطائر. وأمّا في الفصول الأخرى، فيشير في كلّ منها إلى سلسلة من المسائل الأخلاقيّة الهامّة، والتي تؤثّر مراعاتها بشكل كبير على طالب العلم.

ما طرحه المحقّق الطوسي في رسالة آداب المتعلمين يرتبط بشكل مباشر بجانب الحكمة العمليّة، وتعتبر هذه الرسالة في مصافّ كتابين آخرين هامّين أيضاً في مجال الحكمة العمليّة؛ هما: «أخلاق ناصري» و «أوصاف الأشراف»، واللذان يعتبران من أهمّ الكتب المرتبطة بالأخلاق في العالم الإسلامي.

الخصوصيّات العلميّة والأخلاقيّة للطوسي

لا يمكننا أن نعتبر المحقّق الطوسي بمثابة عالم مختصّ في مجال الكتابة والتدوين، حيث لم يختصر حياته في عالم المفاهيم والعبارات فقط، بل حيثما وُجدت الأخلاق والكرامة الإنسانيّة نرى له قدماً، وكان يعمل على ترجيح القيم الإلهيّة والإنسانيّة على جميع الاعتبارات الأخرى. لذا يعدّ المحقّق الطوسي ممّن تحرّر من سجن النفس والأنانية؛ إذ لا يمكن أن يتحرّر الإنسان من السجن بالعلم والمعرفة فقط، بل لا بدّ كي يتحرّر الإنسان من ذلك من توفّر الإيمان باللّه تعالى فيه والتقوى والعمل الصالح. لذا، نرى أنّه بعد مرور سبعة قرون على عصر المحقّق الطوسي، لا يزال كلام هذا الرجل العظيم وفعله وعلمه حديث المحافل العلميّة، ومحرّك مجالس أهل العلم والحكمة والأخلاق.

نرى من المناسب هنا أن ننقل كلام العلّامة والمحدّث الشهير الشيخ عباس القمي في رثاء المحقّق نصير الدين الطوسي، والتي تكشف عن عظمة مقامه وجلالة قدره، حيث يقول:

«حجّة الفرقة الناجية، الفيلسوف المحقّق أُستاذ البشر، وأعلم أهل البدو والحضر محمّد بن محمّد بن الحسن الطوسي الجهرودي، سلطان العلماء والمحقّقين وأفضل الحكماء والمتكلّمين، ممدوح أكابر الآفاق ومجمع مكارم الأخلاق، الذي لا يحتاج إلى التعريف؛ لغاية شهرته، مع أنّ كلّ ما يقال فهو دون رتبته».[١]

كما نقل العلّامة القاضي نور اللّه الشوشتري (التستري) في كتاب مجالس المؤمنين كلاماً مشابهاً لهذا الكلام، حيث يصف درجات المحقّق الطوسي العلميّة بالشكل التالي:

«سلطان الحكماء والمتكلّمين، الحكيم النحرير نصير الملّة والدين محمّد بن محمّد الطوسي (طيّب اللّه مشهده)، الحكيم الذي جعل رأيُه القويم صورةَ الشريعة بمثابة الهيولى، والعليم الذي يعدّ نظره الصائب ناظراً في جميع الأحوال على العلّة الأولى، وصاحب الهمّة الذي ينهلّ أهل اليقين من بحر علمه، والنحرير الذي جعل تحريره الأسياد أرقاء، وتجريده نقلٌ لمحصّل أفكار الكبار من العلماء، الفيلسوف الذي تفتخر به أرواح أفلاطون وأرسطو، ويشكر مساعيه الجميلة لسان ابن سينا. العقل الفعال في إشراقه بمثابة الطفل الصغير أمامه، ومشكلات أرباب الكمال متوقّفة على نظرة منه.[٢]

وقال في حقّه الفاضل النقّاد قطب الدين الإشكوري اللاهيجي في كتاب

١. الكنى والألقاب، الشيخ عباس القمي، ج ٣، ص ٢٠٨.

٢. مجالس المؤمنين (فارسي)، القاضي نور اللّه الشوشتري، ج ٢، ص ٢٠١.

محبوب القلوب:

«كان فاضلاً محقّقاً، ذلّت رقاب الأفاضل من المخالف والمؤالف في خدمته؛ لدرک المطالب المعقولة والمنقولة، وخضعت جباه الفحول في عتبته لأخذ المسائل الفروعية والأصولية، وصنّف كتباً ورسائل نافعة نفيسة في فنون العلم، خصوصاً قد بذل مجهوده لهدم بنيان الشبهات الفخرية في شرحه للإشارات:

تا طلسم سحرهای شبهه را باطل کند از عصای کلک او آثار ثعبان آمده

ليبطل سحر الشبهات، ظهر من قلمه آثار الثعبان».[١]

ومع غضّ النظر عن كون المحقّق الطوسي حكيماً وعالماً، كان يتمتّع بصفات جميلة وأخلاق حسنة، حتّى أنّ جميع المعاصرين له كانوا ينعتونه بأنّه يتحلّى بأفضل الأخلاق.

يكتب العلّامة الحلّي الذي كان من تلامذة الخواجة نصير الدين الطوسي في المعقولات، وينقل ضمن إجازة بني زهرة عن أخلاق أستاذه العبارة التالية:

«وكان هذا الشيخ أفضل أهل عصره في العلوم العقليّة والنقليّة، وله مصنّفات كثيرة في العلوم الحكمية والشرعيّة على مذهب الإماميّة، وكان أشرف من شاهدناه في الأخلاق، نوّر اللّه ضريحه، قرأت عليه إلهيّات الشفاء لأبي عليّ ابن سينا، التذكرة في الهيئة تصنيفه، ثمّ أدركه المحتوم قدّس اللّه روحه».[٢]

كما ينقل ابن شاكر في كتاب فوات الوفيات في وصف أخلاقه الكلام التالي:

«وكان حسن الصورة سمحاً كريماً جواداً حليماً حسن العشرة غزير الفضل...

١. محبوب القلوب، ص ٤١٤ ـ ٤١٥.

٢. بحار الأنوار، ج ١٠٧، ص ٦٢.

وهذا غاية في الدهاء».[١]

وكذلك ينقل ابن شاكر قصّة غضب هولاكو على عطاملك الجويني، وتـفكير المحقّق الطوسي بخطّة لتخليصه منه، وبعد ذلك يذكر أنّ هذا دليل عـلى سـياسته وحنكته، وأمّا حول حلم المحقّق الطوسي ينقل القصّة التالية:

«وممّا وقف له عليه، أنّ ورقة حضرت إليه من شخص، من جملة ما فيها: يا كلب يا ابن الكلب! فكان الجواب: أمّا قوله يا كذا! فليس بصحيح؛ لأنّ الكلب من ذوات الأربع، وهو نابح طويل الأظفار، وأمّا أنا فمنتصب القامة بادي البشرة عريض الأظفار ناطق ضاحك، فهذه الفصول والخواصّ غير تلك الفصول والخواصّ، وأطال في نقض كلّ ما قاله. هكذا ردّ عليه بحسن طويّة وتأنٍّ غير منزعج، ولم يقل فـي الجواب كلمة قبيحة».[٢]

كما ينقل الصفدي في كتاب الوافي بالوفيات مطالب ابن شاكر حول أخلاق المحقّق الطوسي وحلمه وذكائه.[٣]

وينقل السيّد الأمين في أعيان الشيعة:

ويحسن هنا أن نذكر ما كتبه العالم الدمشقي مؤيّد الدين العرضي في مـقدّمة رسالته التي أنشأها في شرح آلات مرصد مراغة وأدواته، والعـرضي هـذا أحـد العلماء العرب الذين لبّوا دعوة رسول الطوسي، فترك دمشق ومضى إلى مراغة عاملاً تحت لواء الطوسي في الميدان العلمي الواسع. وإليك ما كتبه في مقدّمة رسالته:

«... وذلك كلّه بإشارة مولانا المعظّم والإمام الأعظم، العالم الفاضل المـحقّق

١. فوات الوفيات، ج ٢، ص ٢٥٢.

٢. فوات الوفيات، ج ٢، ص ٢٥٣.

٣. الوافي بالوفيات، ج ١، ص ١٤٩.

الكامل، قدوة العلماء وسيّد الحكماء، أفضل علماء الإسلاميّين بل المتقدّمين، وهو من جمع اللّه سبحانه فيه ما تفرّق في كافّة أهل زماننا من الفضائل والمناقب الحميدة، وحسن السيرة وغزارة الحلم وجزالة الرأي، وجودة البديهة والإحاطة بسائر العلوم، فجمع العلماء إليه وضمّ شملهم بوافر عطائه، وكان بهم أرأف من الوالد على ولده، فكنّا في ظلّه آمنين وبرؤيته فرحين، كما قيل:

نميل على جوانبه كأنا ❊ نميل إذا نميل على أبينا

ونغضبه لنخبر حالتيه ❊ فنلقى منهما كرماً ولينا

وهو المولى نصير الملّة والدين محمّد بن محمّد الطوسي أدام اللّه أيّامه، ولقد كنت:

واستكبر الأخبار قبل لقائه ❊ فلمّا التقينا صغّر الخبر الخبر

فللّه أيّام جمعتنا بخدمته وأبهجتنا بفوائده، وإن كانت قد أبعدتنا عن الأوطان والعشيرة والولدان، فإنّ في وجوده عوضاً عن غيره، ومن وجده فما فاته شيء، ومن فاته فقد عدم كلّ شيء، فلا أخلانا اللّه منه وأمتعنا بطول بقائه».[١]

وكان ابن الفوطي من تلاميذ الخواجة الطوسي، حيث تتلمذّ على يديه سنوات عديدة، يكتب حول أخلاقه في كتاب الحوادث الجامعة:

«كان الخواجة الطوسي رجلاً فاضلاً، كريم الأخلاق، حسن السيرة متواضعاً. ولم يحصل أن آذى أحداً أو ردّ محتاجاً، وكان مع ذلك يتعامل مع الجميع بوجه بشوش».[٢]

ومهما يكن من أمر، بالإضافة إلى النشاطات العمليّة التي قام بها المحقّق

١. رسالة في شرح آلات مرصد مراغة وأدواته، نقلاً عن أعيان الشيعة، ج ١٤، ص ٢٤٧.

٢. أحوال و آثار نصير الدين، محمد تقي مدرس رضوي، ص ٧٨، نقلاً عن الحوادث الجامعة لابن الفوطي.

الطوسي، كان له تأثير كبير في مجال العلم والمعرفة أيضاً. وقد يعتقد البعض بأنّ الكتب التي دوّنها المحقّق الطوسي في الفترة التي كان فيها مقيماً في قلاع الإسماعيليّين؛ من قبيل: كتاب أخلاق ناصري وأوصاف الأشراف وأخلاق محتشمي، والحال أنّه ـ كما تمّت الإشارة إليه ـ أضاف إلى كتاب أخلاق ناصري فصلين من الحكمة العمليّة. وألّف هذا الكتاب بشكل مستقلّ، وإن كان قد استفاد من كتاب ابن مسكويه وآخرين عند تأليفه.

وقد يُتصوّر بأنّ ما ذكره المحقّق الطوسي من مطالب سياسيّة وبالأخص ما أورده في كتاب أخلاق ناصري، إنّما كان بشكل نظري ومثالي، دون أن يكون لديه اهتمام كبير في الحاجات الواقعيّة التي يقتضيها زمانه. لكن هذا التصوّر خلاف الواقع، إذ يمكن القول بأنّ السبب الذي جعل المحقّق الطوسي يضيف على ترجمة كتاب «طهارة الأعراق» لابن مسكويه الرازي فصلين؛ بعنوان سياسة المدن وتدبير المنزل، وأكمل بذلك ذكر الحكمة العمليّة، بالإضافة إلى إعطائه صبغة معنوية للقسم الأوّل من هذا الكتاب، وإخراجه إيّاه عن كونه مجرّد قشور وحاشية على الفلسفة اليونانية.[1] هي الحاجة الملحّة التي كان المحقّق الطوسي يراها في ضرورة الإجابة على مستلزمات عصره. ومن الواضح أنّ هذا لم يكن بعيداً عن اهتمامه بسياسة زمانه. بل إنّه ذكر في مقدّمة هذا الكتاب «أخلاق ناصري» بأنّه إنّما شرع بتدوين هذا الكتاب، لتجديد الحكمتين العمليّة والنظريّة، واللتين اندرستا مع مرور الزمان.

١. يعتقد الدكتور دياني بأن السبب الذي جعل المحقّق الطوسي يرفض طلب محتشم قهستان بترجمة كتاب ابن مسكويه في البداية، هو أن مجرّد الترجمة ونقل الأفكار، دون إضافة أو إعمال نظر من قبل المحقّق الطوسي ليس من شأنه، لكنّه قام بعد ذلك بهذا الأمر، وذلك عندما أتيح له إضافة بعض المطالب من عنده. (راجع: غلام حسين ابراهيمي دياني، نصير الدين طوسي فيلسوف گفتگو (فارسي)، ص ٥٠٤.

ومن الواضح أنّ مقصود المحقّق الطوسي من ذلك هـو أن لا تـضمحلّ وتـتلاشى الحكمة العمليّة والمباحث الغنية التي جاء بها الفلاسفة السابقون، جراء الاضطراب الذي سببه غزو المغول.

مؤلّفات[١] الحكمة العمليّة للحكيم الطوسي

اتّصفت روح المحقّق الطوسي بكونها روحاً تمزج بـين العـقل والاسـتدلال، بسبب كثرة ممارسته وأنسه بالفلسفة والرياضيّات. ومن الطبيعي أن يـنعكس ذلك في كتاباته؛ بأن تشتمل تصانيفه على جهات استدلاليّة وفلسفيّة ورياضيّة. ولهـذا

١. يعدّ المترجم من بين الذين اشتهروا بكثرة التأليف والتصنيف في مختلف العلوم والفنون المعروفة في عصره، كالتاريخ والعلوم والأدب والفقه والتفسير والأخبار والحكمة والفلسفة والمنطق والأخلاق والأدعية والأذكار والسياسة والهندسة والحساب والجبر والمقابلة والهيئة والنجوم (الفلك) وعلم التقويم والـ «زيج» وأحكـام النجوم والأسطرلاب والموسيقي وبقيّة العلوم. مؤلّفاته مشهورة بسهولة العبارة والخلوّ من تعقيداتها والتهذيب وتنقيح المعاني وبعدها عن الحشو والزوائد الخالية من المعاني، ممّا جعلها مورد رغبة الطلّاب وإقبال العلماء بنحو أصبحت تلك المؤلّفات من بين كتب الدراسة على امتداد قرون من الزمن. هذا، و تناولها كثير من العلماء بالتعليق والتداول والشرح. وقد كانت مؤلّفاته باللغة العربيّة والفارسيّة، كما ترجمت بعض رسائله العلميّة من العربيّة إلى الفارسيّة، وبعض كتبه من الفارسيّة إلى العربيّة، كما ترجّم قسـم مـن مـؤلّفاته إلى اللـغات الأجـنبيّة الأخرى. وقد تناولت تلك المؤلّفات علوم الرياضيّات والأجوبة على المسـائل المـطروحة، وكـذلك جـملة مـن المقالات والمعالجات المختصرة إلى جانب ترجماته لكتب كثيرة. وقـد قـدم أكـثر البـاحثين فـي حـياة المـحقّق الطوسي قائمة بأسماء مؤلّفاته الكثيرة، كالسيّد الأمين في: أعيان الشيعة، وهو أنـهاها إلى ١٨٦ عـنواناً، والأفـنديّ الإصفهانيّ في: رياض العلماء، والخوانساري في: روضـات الجنّات، وخـيرالديـن الزركـلي فـي كـتابه: الأعـلام، والشيخ عبداللّه نعمة في: فلاسفة الشيعة، والأُستاذ محمدتقي المدرّس الرضوي في كتابه: أحوال و آثار خـواجـه نصيرالدين طوسى، وغيرهم من المترجمين في أحوال الحكيم الطوسي، وإليك بمراجعتها ونحن نكتفي بهم.

السبب كانت كتاباته بمثابة حلقات السلسلة؛ مرتبطة ببعضها ارتباطاً وثيقاً، كما أنّ أسلوب كتابته وإنشاءه كان بشكل منطقي وبرهاني.

أخلاق ناصري

يعدّ هذا الكتاب نموذجاً بارزاً للكتابات الاستدلاليّة والمتينة علميّاً، حتّى اعتبر من جملة الكتب المعقدة علميّاً؛ حيث تبتني بعض فصوله ومباحثه على مبادئ أصول الفلسفة النظريّة. لذا يمكن القول بأنّ ما ورد في هذا الكتاب من مطالب إنّما هي فلسفة الأخلاق، قبل أن تكون من علم الأخلاق.

وقد دوّن المحقّق الطوسي هذا الكتاب عندما كان مقيماً في قهستان، ومصاحباً لحاكمها الذي كان إسماعيليّ المذهب؛ وهو ناصر الدين عبد الرحيم بن منصور (المتوفّى ٦٥٥ هـ)، ولذلك أطلق عليه اسم «أخلاق ناصري»، مشتقّاً اسمه من اسم ناصر الدين. وكان حاكم قهستان قد طلب منه أن يترجم كتاب طهارة الأعراق في تهذيب الأخلاق لابن مسكويه من اللغة العربيّة إلى الفارسيّة. وبما أنّ هذا الكتاب كان في تهذيب الأخلاق فقط، خالياً عن الأمرين الآخرين؛ تدبير المنزل وسياسة المدن، فقد عقد المحقّق الطوسي العزم على تأليف كتاب مستقلّ يحتوي على هذه الأقسام الثلاثة من أقسام الحكمة العمليّة، بالإضافة إلى احتوائه على ما ذكر في كتاب طهارة الأعراق أيضاً. وهذا الذي جعله يؤلّف كتاب أخلاق ناصري في أنواع الحكمة العمليّة باللغة الفارسيّة، ويكتب في خطبة الكتاب مطالب تتناسب مع مذاق الإسماعيليّين، وجعلها باسم علاء الدين محمّد بن الحسن (٦١٨ ـ ٦٥٣ هـ) زعيم الإسماعيليّين في إيران في ذلك الوقت. وقد قام المحقّق الطوسي بتغيير هذه الخطبة بعد انقراض الإسماعيليّين على يد هولاكو خان المغولي.

دوّن المحقّق الطوسي كتاب أخلاق ناصري في ثلاث مقالات؛ المقالة الأولى في تهذيب الأخلاق، وهي أهمّ ما في هذا الكتاب، وأكثرها تفصيلاً. وكان عمدة توجّهه إلى كتاب طهارة الأعراق لابن مسكويه؛ بحيث إنّه ذكر جميع ما ورد في ذاك الكتاب تقريباً بشكل متفرّق في كتاب أخلاق ناصري.

المقالة الثانية من كتاب أخلاق ناصري حول تدبير المنزل؛ حيث نرى أن المحقّق الطوسي أضاف في هذه المقالة رسالة «تدبير المنزل».

وأمّا المقالة الثالثة من هذا الكتاب، فهي في سياسة المدن.

يعدّ كتاب «أخلاق ناصري» من أعظم الكتب الفارسيّة وأهمّها في الحكمة العمليّة، والتي دوّنت بطريقة فلسفيّة. ومع أنّه قام الكثير من الكتّاب بتأليف العديد من الكتب منذ ذلك الزمان إلى وقتنا هذا، محاولين تقليد المحقّق الطوسي في عرضه لهذا الكتاب والاقتباس منه، إلّا أنّ كتاباً منها لم يصل إلى الحدّ المطلوب الذي وصل إليه كتاب أخلاق ناصري.

المسألة المحوريّة التي تناولها كتاب أخلاق ناصري، هي بيان أجناس وأنواع الفضائل والرذائل الأخلاقيّة؛ حيث عرّف الفضيلة الأخلاقيّة بأنّها ما يكون على أساس الاعتدال والمحافظة على الحدّ الوسط بين الإفراط والتفريط. وعلى ضوء الدراسات المنطقيّة الكلّية التي تجعل مجموعة من الأفراد تحت صنف، ومجموعة أصناف تحت نوع، ومجموعة أنواع تحت جنس، فقد جعل بعض الفضائل الأخلاقيّة بمنزلة الأجناس، وبعضها الآخر في دائرة الأنواع والأصناف. وقد وضع أربعة فضائل في منزلة الأجناس، هي بالترتيب: ١ ـ الحكمة، ٢ ـ الشجاعة، ٣ ـ العفّة، ٤ ـ العدالة.

وتطلق الحكمة على اعتدال القوّة النظريّة، بينما تطلق الشجاعة على اعتدال

القوّة الغضبيّة أو قوّة دفع المنافر، كما أنّ العفّة تطلق على اعتدال القـوّة الشـهويّة البهيميّة، أو قوّة جذب الأمور، الملائمة. وأمّا العدالة فهي حالة بسيطة تتألّف مـن الفضائل الثلاثة السابقة ـ الحكمة والشجاعة والعفة ـ وتمزج بينها. وكلّ من هـذه الأجناس الأربعة لها أنواع وأصناف متعدّدة.

وبناء على ما ذكر، يقابل كلّ جنس من أجناس الفضيلة الكليّة، جنسين كلّيين للرذيلة، وهما اللذان يشكلان طرفي الإفراط والتفريط. فعلى سبيل المثال، يمكن القول بأنّه مقابل فضيلة الشجاعة لدينا رذيلتان، هما التهوّر والجبن، بحيث يكون التهوّر هو جانب الإفراط، والجبن هو جانب التفريط. كما أنّ الحرص والخمود ـ في الشهوة ـ هما طرفا الإفراط والتفريط لفضيلة العفّة.

وعلى كلّ حال، يعدّ كتاب «أخلاق ناصري» من أعظم الكـتب التـي دوّنت باللغة الفارسيّة في علم الأخلاق والحكمة العمليّة.

أوصاف الأشراف

هذا الكتاب من حيث الحجم صغير جدّاً، إلّا أنّ محتواه راق ومليء بالمعارف.

دوّن المحقّق الطوسي كتاب «أوصاف الأشراف» في ستّة أبواب، كلّ باب منها يحتوي على ستّة فصول، عدا الباب السادس منها، الذي هو في بيان نهاية حركة الإنسان، وموضوعه الفناء في التوحيد. لذا لم يذكر فيه فصول أخر. يختصّ كلّ باب من هذه الأبواب الستة والفصول المختلفة التي فيها، بمرحلة من مراحل السـلوك، ومرتبة من مراتب سير السالك في هذا الطريق. ولا شكّ في أنّ السلوك نوع حركة، وهذه الحركة ناشئة من الشوق الذي يلهب باطن الإنسان، وبداية ظهور هذا الشوق هو اطّلاع الإنسان على نقصه وفقره. فعندما يقف الإنسان على نقصه يشرع بالسير

للوصول إلى الكمال.

يرى المحقّق الطوسي أنّ السلوك هو نوع حركة، ويبيّن معنى هذه الحركة بالقول بأنّ كلّ مرحلة من مراحل الحركة تقع بين الفقدان السابق والوجدان اللاحق؛ حيث يتحقّق الوجدان اللاحق بمجرّد الفقدان السابق، وبعد الوجدان اللاحق تنتهي الحركة. وعلى هذا الأساس، في كلّ مرحلة من مراحل الحركة، أو حالة من حالات السالك، إذا قيست إلى المرحلة السابقة فهي كمال، وأمّا إذا أخذت بالنسبة إلى المرحلة التالية فتعدّ نقصاً.

وهنا يشير المحقّق الطوسي إلى الحديث المأثور عن النبيّ الأكرمﷺ الذي يقول فيه: «من استوى يوماه فهو مغبون».[١] وكذا إلى الحديث الشريف: «حسنات الأبرار سيّئات المقرّبين».[٢] ويعتقد المحقّق الطوسي بأنّ الحركة في حالة اشتداد دائم، كما يرى أنّ السلوك مرتبط بعمليّة استكمال، ويتمّ في هذا الاشتداد والاستكمال عمليّة الانتقال من النقص إلى الكمال. ونلاحظ أنّه بعد عدّة قرون من عصر المحقّق الطوسي، أتى صدر المتألهين الشيرازي ليؤكّد على هذه النظريّة، ويعتبر أنّ الحركة الجوهريّة تبتني على هذا الأساس.

لقد استند المحقّق الطوسي في تأليفه كتاب «أوصاف الأشراف» على الآيات القرآنية والروايات الإسلاميّة، إلّا أنّه كان يسعى دائماً أن لا يحصر نفسه في دائرة كلاميّة معيّنة، أو يحسب على طرف محدّد. وبمقدار ما كان عقله النظري وفياً للموازين العقليّة المحكمة والمعتبرة، ومعتمداً عليها، كان يرتكز على المسلّمات العقليّة في مجال العقل العملي أيضاً، ولم يكن يحيد أبداً عن

١. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٦٦.

٢. بحار الأنوار، ج ٢٥، ص ٢٠٥.

المعطيات العقليّة في عمله.

استشهد المحقّق الطوسي في كلّ جميع فصول كتابه، وفي بداية كلّ فصل بآية من آيات القرآن الكريم، وكان يهدف من خلال ذلك إلى بناء منظومة أخلاقيّة مستفادة من القرآن الكريم.

من خلال مرور سريع على أسلوب الحكيم الطوسي في كتابيه المذكورين، يمكن الوقوف على الاختلاف الشكلي والمضموني بينهما. لذا لايشكّ القارئ في أنّ كتاب «أوصاف الأشراف» وكتاب «أخلاق ناصري» من تأليف مؤلّف واحد. كما لا يمكن التشكيك في أنّ موضوع كلا هذين الكتابين هو الحكمة العمليّة، وأنّ الأخلاق هي القسم الأساسي فيهما. لكن مع ذلك، هناك اختلاف كبير وعجيب بين هذين الكتابين في الشكل والمضمون. فبالإضافة إلى أنّ كتاب أوصاف الأشراف مرتبط بالأخلاق العرفانيّة وأسلوب أهل النظر، إلّا أنّه ـ في الوقت ذاته ـ يعتمد على ديناميكيّة متجدّدة، لايرى مجالاً لتوقّف السالك في سلوكه. بينما يبتني كتاب أخلاق ناصري على أساس نقطة الاعتدال والحدّ الوسط بين الإفراط والتفريط، لكن مع ذلك، لا بدّ من الإشارة إلى أنّه على الرغم من وجود اختلاف ظاهري بين هذين الكتابين، لايوجد بينهما، أي منافاة أبداً، بل يمكن القول بأنّ كلّاً منهما مكمّل للكتاب الآخر، وهذا ما يفصح عنه نفس المحقّق الطوسي في مقدّمة كتاب أوصاف الأشراف؛ حيث يقول:

«أمّا بعد، فقد تأمّل محرّر هذه الرسالة ومقرّر هذه المقالة محمّد الطوسي، بعد تحرير الكتاب الموسوم بـ «أخلاق ناصري» والمشتمل على بيان الأخلاق الكريمة والسياسات المرضيّة وطريقة الحكماء في أن يكتب مختصراً في بيان سير الأولياء وأسلوب أهل النظر، على قاعدة سالكي الطريق وطالبي الحقيقة، المبتنية على

القوانين العقليّة والسمعيّة، والتي تعتبر لبّ هذه الصناعة وخلاصة هذا الفن».[١]

وبالإضافة إلى تأليفه كتابي أخلاق ناصري وأوصاف الأشراف، بادر المحقّق الطوسي إلى تأليف كتاب «أخلاق محتشمي» أيضاً. وهنا لا بدّ من الالتفات إلى أنّ الجانب العملي والديني لهذا الكتاب، واضح أكثر ممّا هو موجود في كتاب أخلاق ناصري. وهناك اختلاف بين هذين الكتابين من حيث الشكل وأسلوب الكتابة، لكن مع التأمل القليل، يمكن الوقوف على أنّ كلا هذين الكتابين كُتبا بطلب من شخص واحد، وفي مدينة واحدة.

حيث طلب ناصر الدين أبو الفتح عبد الرحيم بن منصور في قهستان من الخواجة نصير الدين الطوسي أن يؤلّف له كتاباً، فما كان من هذا الحكيم العظيم إلّا أن هبت فيه الهمّة للقيام بهذا الفعل. ويبيّن المحقّق الطوسي نفسه موضوع كتاب أخلاق ناصري، فيقول: «هو فنّ من فنون الحكمة، لاعلاقة له بمخالفة أو موافقة مذهب من المذاهب أو ملّة من الملل». وعليه، فقبل أن يكون كتاب أخلاق ناصري كتاباً مذهبيّاً، هو كتاب فلسفيّ، والحال أنّ «أخلاق محتشمي» عبارة عن كتاب ديني ومذهبي، بدأ في كلّ باب من أبوابه بآية من القرآن الكريم، واستند فيه على الأخبار والأحاديث المرويّة عن النبيّ الأكرم والأئمّة الطاهرين صلوات اللّه عليهم أجمعين، بالإضافة إلى كلمات الأولياء الإلهيين.

ولدى الخواجة الطوسي آثار أخرى مهمّة أيضاً، يمكن عدّها من جملة المؤلّفات المرتبطة بالحكمة العمليّة. من هذه الآثار، يشار إلى ترجمة الأدب الوجيز، والذي كتبه المحقّق الطوسي لمحتشم قهستان أيضاً. وأصل هذه الرسالة «الأدب الوجيز للولد الصغير» كتبها ابن المقفّع باللغة العربيّة، فقام المحقّق الطوسي

١. أوصاف الأشراف، الخواجة نصير الدين الطوسي، ص ٤.

بنقلها إلى الفارسيّة.

ومن جملة الآثار التي تركها المحقّق الطوسي، رسالة «التولى والتبرّى» التي كتبها لنجيب الدين في قهستان، وقد اعتمد في كتابة هذه الرسالة على الأسلوب الباطني.

ومن مؤلّفاته المذهبيّة التي تنسب إليه، «رسالة في فضيلة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام»؛ إذ ينقل في بداية هذه الرسالة خبراً عن محمّد بن يعقوب الكليني يدلّ على أنّ صاحب هذه الرسالة هو شيعي إثنا عشري.

كذلك «رسالة آداب المتعلّمين» التي كتبت في مجال الحكمة العمليّة، لذا فهي تعتبر في عداد الكتابين الآخرين «أخلاق ناصري» و «أوصاف الأشراف».

نظريّات الحكيم نصير الدين الطوسي

١ـ العدالة

تعدّ مسألة العدالة من المباحث المحوريّة التي تناولها المحقّق الطوسي في كتاب أخلاق ناصري؛ إذ يرى في موضع من هذا الكتاب أنّ السبب الأساسي لفساد العالم وخراب المجتمع أمران: أحدهما: الملك المستبدّ، فإنّه فاسد؛ بسبب ما يقوم به من إظهار الأمور الفاسدة بشكل جميل. والآخر هو طروّ بعض الظروف في المجتمع تؤدّي إلى حالة من الفوضى وشيوع الهرج والمرج والتعدّي بين الناس.[1] ويرى أنّ

١. وقد أطلق المحقّق الطوسي على العامل الثاني عنوان « التجارب الهرجيّة».

أحد أهمّ الأسباب الضروريّة لوجود المجتمع هو المنع من ظهور الفاسدين، ونشر العدل بين الناس، وهو الأمر الذي عانى منه كثيراً في عصره. كما أنّ المعيار الأساسي عنده للتفريق بين السياسة الفاضلة والسياسة الناقصة، هو أنّ أهمّ خاصيّة للسياسة الناقصة هي التعدّي والاستبداد، واستعباد الناس وظلمهم. بينما تسوق السياسة الفاضلة الناس نحو السعادة والكمال، لما تؤدّيه من العدالة والابتعاد عن الظلم والاستبداد. ويعتقد أنّ من جملة الأسباب التي تردي بالمدينة الفاضلة وتفسدها هم البغاة، الذين لا يأتمرون بأمر الحكومة، ولا يأنسون بعدلها، بل يسعون دائماً للتعدّي على الآخرين. وكان هذا الحال موجوداً بكثرة في ذلك الزمان.

الأمر الآخر، هو أنّ السياسة الفاضلة تقبل التحقّق برأيه. ويرى أنّ المدينة المنشودة هي المدينة التي يكون لدى الناس فيها عقيدة واحدة وغاية واحدة، ويتساعدون جميعاً للوصول إلى تحقيق تلك الأهداف عبر الإتيان بالأفعال العادلة. كما يرى أنّ المدينة الفاضلة التي تعتمد على موازين العدالة بحاجة إلى حاكم عادل؛ كما هو الحال بالنسبة إلى الطبيب الذي يعالج أمراض المجتمع، لكن لم يكن ليتمّ العثور على مثل هذا الجوهر الثمين في مثل تلك الأيّام. والنظرة العمليّة والواقعيّة التي كان يمتلكها المحقّق الطوسي، هي السبب في عدم اعتباره العدالة شرطاً من شروط الحاكم في ذلك الوقت، مكتفياً بذكر صفات أخرى؛ من قبيل الأبوة، متانة الرأي، علوّ الهمّة، الصبر على الشدائد، وجود أعوان صالحين لديه، وكونه يسيراً، وأمثال ذلك. والحال أنّه في غيره من الكتب الكلاميّة ذكر للإمام صفاتاً غيرها؛ من قبيل العصمة وكونه واحداً، ومنصوصاً ـ يعلم صدقه من خلال المعجزة أو الإخبار الصحيح ـ، كونه الأعلم والأشجع، وصاحب معاجز، وأقرب الناس إلى اللّه تعالى، وأن يكون مبرّأ من العيوب التي تنفّر الناس منه.

والاختلاف الآخر الذي يراه المحقّق الطوسي، هو أنّه لا يـرى فـي سـياسته الفلسفيّة ضرورة وحدة الحاكم، بل يرى إمكـان أن يـترأس بـعض الأفـاضل، أو أهل العامّة في إدارة شؤون المدينة الفاضلة، خلافاً للزعامة الدينيّة؛ حـيث يـعتقد بضرورة وحدة الإمام، كي يقضي على الدواعي المتعدّدة الموجبة لاختلاف الرأي، ووجود إشكال في إدارة المجتمع. ويجيب المحقّق الطوسي على هذا النـمط مـن التفكير بقوله:

«ينبغي العلم بأنّ الملوك والرؤساء بمثابة السيل الذي يسيل من أعلى الجبل، وكلّ من يريد أن يغيّر وجهة سيره إلى جهة أخرى دفعة واحـدة، يـعرض نـفسه للهلاك. بينما إذا قام أوّل الأمر بالمساعدة والمداراة والتلطّف، وعمل عـلى تـعبيد المسير أمامه ورفع الموانع، أمكنه أن ينقل سيره إلى الجهة الأخرى. وهكذا بالنسبة إلى صرف رأي الرئيس عن الأمر المتضمّن للفساد، ينبغي أن يحصل عبر طـريق اللطف والتدبير، فلا يعترض على أمره ونهيه، بل عـليه أن يـبيّن وجـه المـصلحة الموجودة في خلاف رأيه، وينبّهه على شناعة هذا الفعل وعاقبته السيّئة، ويتدرّج معه بالبيان في أوقات الخلوة، ويعرض عليه الرأي الصحيح، مسـتخدماً أسـلوب الأمثال وقصص السالفين ولطائف الحيل».[١]

٢ـ الإمامة في كلام الخواجة نصير الدين الطوسي

من الخصوصيّات التي يتمتّع بها المحقّق الطوسي، هي أنّه كان حكيماً متكلّماً، ولديه أسلوب خاصّ به في المزج بين الفلسفة والكلام. ولعلّ من أهمّ المباحث التي شهرت المحقّق الطوسي، هو تشييده البناء الفلسفي للكلام الشيعي؛ حيث كان يعتمد

١. نصير الدين الطوسي، أخلاق ناصري، ص ٢١٠.

أسلوباً فلسفيّاً لإثبات مبحث الإمامة. فيذكر أنّ المكانة التي يتمتّع بها الإنسان في الوجود تفرض أن يكون لديه عقل، يدرك به كليّات حقائق الوجود. ولكي يصل أفراد الإنسان إلى إكمال استعداداتهم الموجودة فيهم، كان لا بدّ من تعيين تكاليف لهم، تساعدهم في تعيين المصالح والمفاسد؛ باعتبار أنّ جميع الناس لايملكون القدرة على تشخيص المصالح الكليّة والعامّة. لذا نرى أنّ التكاليف التي وردتنا من قبل اللّه تعالى توجِد نوعاً من الإلزام والطاعة المؤديّة إلى الرياضة، والمتوائمة مع كسر قوّة الشهوة، وهذه الأمور لايمكن العثور عليها في القوانين البشريّة. لذا كان لا بدّ من إنذار البشر وتقديم البشارة لهم، ليحثّهم أكثر على الطاعة.

من هنا يرى المحقّق الطوسي أنّ الغرض من بعثة الأنبياء ليس منحصراً في إصلاح الآخرة فقط، بل يعتقد بأنّ من جملة فوائد بعثة الأنبياء حفظ النوع الإنساني من الانقراض، لذا تمّ جعل قوانين عادلة لإصلاح حياة الإنسان الدنيويّة، كالنكاح والمعاملات وغيرها... وهذا الأمر مشترك بين جميع أفراد الإنسان؛ سواء كان عادلاً أو فاسقاً أو ظالماً... .[١]

على الرغم من اعتبار كتاب أخلاق ناصري من جملة الآثار الفلسفيّة والحكمة العمليّة للمحقّق الطوسي، إلّا أنّه لايخلو عن بيان بعض المطالب العقائديّة. وهذا الكتاب هو الوحيد في اللغة الفارسيّة الجامع في مجال الحكمة العمليّة. وقد يكون طرح الكتاب ضمن ثلاثة أقسام مستقلّة «الأخلاق، وتدبير المنزل، وسياسة المدن» بسبب عدم انفكاك هذه المطالب الثلاثة عن بعضها البعض، ولكون المباحث المذكورة فيها مترابطة؛ بحيث إنّه عمل على بيان بعض المباحث السياسيّة في قسم الأخلاق من هذا الكتاب. ومن أهمّ تلك المباحث مبحث العدالة؛ حيث يرى أنّ

١. أخلاق ناصري، ص ١٣٦.

العادل هو الشخص الذي يمكنه أن يساوي بين أمرين غير متساويين ويوازي بينهما، وهذه الخصوصيّة للعادل تنشأ من طبيعة وقوفه على الحدّ الوسط. مثل هذا الفرد يسمّى ناموساً إلهيّاً، وهو الذي يتكفّل بتعيين الحدّ الوسط للأشياء، ويعدّ الناموس الإلهي من اللوازم الأساسيّة للعدالة.

والعدالة ـ بنظر المحقّق الطوسي ـ تحتاج إلى أمرين آخرين أيضاً، هما الدينار والحاكم الإنساني، ويثبت الحاجة إليهما عبر مقدّمات فلسفيّة، حيث يقول بأنّ الإنسان مدني بالطبع، ولهذا السبب يمكنه أن يؤمّن معيشته عن طريق التعاون والتساعد مع بني نوعه، كما أنّ التعاون يكون من خلال قيام بعض البشر بخدمة بعضهم الآخر، وبالتالي يؤخذ من بعض ويعطى للبعض الآخر؛ كي تحصل المساواة بينهم. ولا شكّ أنّ هذا العمل بحاجة إلى مقوّم وفاعل للمساواة بين الخلق؛ وهو الدينار. فالدينار هو السبب في نجاح المعاملات بين الناس وتبادل مختلف السلع والأمور فيما بينهم؛ لما يتمتّع به من قيمة مقارنة بجميع السلع الأخرى، كما يمكن من خلاله إظهار العدل المدني في المجتمع، لكن من جهة أخرى نرى أنّ الدينار عادل صامت، لا يمكنه ـ عند حصول اختلاف بين طرفين ـ أن يرفع الاختلاف في المعاملة، لذا كان بحاجة إلى عادل ناطق، وهذا العادل الناطق هو الحاكم الذي يتمّ تعيينه من قبل اللّه تعالى، ويقتدي بذاك الناموس الإلهي، أو الناموس الأوّل. وعلى هذا الأساس أيضاً، ينقسم الجائر إلى جائر أعظم وأوسط وأصغر. وكلّما مال الجور الأصغر نحو الجور الأكبر صار أعظم وأشدّ، ومع ذلك، يحاول هذا الجائر أن يظهر نفسه دائماً بغير الواقع الذي هو عليه. ويعتقد المحقّق الطوسي أنّ بعض الظلم أوضح من بعض؛ من قبيل الظلم الذي يمارسه الناس في معاملاتهم اليوميّة، كالسرقة والخداع واليمين الكاذبة و...، كما

يوجد لدينا ظلم أعظم من ذلك، وهو قريب من الاحتيال، كالتعذيب ووضع القيود والأغلال و... .[١]

ولعلّ مراده من الحاكم الذي يتحدّث عنه هو الإمام المعصوم أو نائبه، إلّا أنّه لم يذكره بهذا العنوان. ويبحث المحقّق الطوسي في أنّ كون الإنسان مدنيّاً بالطبع، يوجب عليه الحاجة إلى الاجتماع، لكن بما أنّ أفراد الإنسان يختلفون فيما بينهم في الدواعي والطباع والغايات، لذا هم بحاجة إلى مدبّر يحلّ النزاع والاختلاف فيما بينهم، كي يضع كلّ شخص في المنزلة التي يستحقّها، ويكون في مواجهة من يحاول التجاوز والاعتداء على حقوق الآخرين، لكن يختلف نوع التدبير باختلاف الناس في كلّ مجتمع، وتبعاً لاختلاف أهدافهم واهتماماتهم. ويرى أنّ أفضل أنواع السياسة هي سياسة الملك أو سياسة الفضلاء، الذين يعملون على تدبير أمور من يريد الوصول إلى الفضائل والمكارم، كما أنّهم يدبّرون كلّ صنف بما يتناسب مع اهتمام ذلك الصنف. في حين أنّ الأنواع الأخرى من السياسة عبارة عن سياسة الغلبة، وهي تدبير أمور الأخسّاء، بينما سياسة الكرامة هي تدبير من يريد الوصول إلى الكرامات، وسياسة الجماعة هي تدبير الفرق المختلفة للناس وفق الناموس الإلهي.

٣ـ الحاكم الديني في عصر الغيبة عند المحقّق الطوسي

لقد أورد المحقّق الطوسي في كتاب أخلاق ناصري آراءه الشيعيّة بشكل واضح، حيث جعل لعصر الغيبة نوعاً من السياسة ومدبّراً لها، ولعلّه سعى من خلال ذلك إلى الكشف عن غاياته الشيعيّة والفلسفيّة، وبيان حكومة حكيم مدبّر، كما أنّه

١. أخلاق ناصري، ص ٨٠ ـ ٨٢.

كان يتحدّث عن عدم التنافي بين الحكمة والسياسة،[١] وسعى من جهة أخرى إلى فتح المجال في إطار الوضع الموجود فعلاً أمام الحاكم الذي لديه حظّ من الدين والحكمة والكياسة. ويتصوّر الرئاسة العظمى في المدينة الفاضلة على أربعة أنواع: النوع الأوّل: الملك على الإطلاق، والذي يكون لديه حكمة وتعقّل تام، ويتمتّع بالقدرة على الإقناع والدفاع والجهاد. وفي مكان آخر يذكر أنّ المحدّثين يطلقون هذا النوع من الملوك على الإمام، إلّا أنّه لم يذكر له أيّ مورد في المقام. النوع الثاني من الرئاسة في المدينة الفاضلة، هو رئاسة الأفاضل. والنوع الثالث: رئاسة السنة. والرابع رئاسة أصحاب السنة. لكنّه يرى أنّ خصوصيّات الرئيس الأوّل غير متوفّرة جميعها في الأنواع الثلاثة الأخرى، بل يمكن أن تتحقّق خصوصيّات هذه الأنواع الثلاثة في مختلف أفراد الناس، حتّى أنّه يمكن في رئاسة أصحاب السنة أن تدار المدينة الفاضلة عبر مشاركة أشخاص مختلفين، إلّا أنّهم يتمتّعون بهذه الخصوصيّات؛ إذ يرى المحقّق الطوسي أنّه إذا زاد عدد مدبّري المدينة الفاضلة، فسوف يجعل ذلك طريقة حكمهم في أزمنة مختلفة طريقة واحدة؛ وذلك لأنّهم جميعاً متّفقون على أنّ الغاية الأساسيّة من هذا الحكم هو الوصول إلى السعادة النهائيّة. وعلى هذا الأساس، فإذا قام أيّ ملك من ملوك هذه السلسلة بالتصرّف في أحكام الملك السابق، أو قام بوضع قانون جديد، يكون في الحقيقة قد أكمل

١. أخلاق ناصري، ص ٤٧. يرى المحقّق الطوسي في أحد المباحث التي يتناولها في باب الخير وأقسام السعادة، بأنّه من غير الممكن الإتيان بالأعمال الحسنة والشريفة، كالإحسان والعفو والكرم والتي تكون سبباً في حسن الحديث، من دون تحقّق بعض الأمور؛ من قبيل سعة ذات اليد ووفرة الأصدقاء وحسن الطالع. ويخرج بنتيجة مفادها أنّ الحكمة تحتاج إلى صناعة الملك في إظهار الإنسان شرفه وفضله.

القانون السابق، بحيث أنّ الملوك السابقين لو كانوا مكانه لفعلوا مثل فعله؛ لأنّ طريق العقل واحد.[١]

من الملاحظ أنّ المحقّق الطوسي تحدث في بعض موارد هذا الكتاب عن سياسة الإمامة؛ حيث ذكر أنّ السياسة من حيث الهدف تنقسم إلى قسمين: السياسة الفاضلة أو سياسة الإمامة، والسياسة الناقصة أو المنحرفة. والغرض من سياسة الإمامة هي إيصال الخلق إلى كمالهم، وهذا الأمر يبتني على العدالة وترويج الإحسان وتعميم الخير للجميع، وهي عبارة عن الأمن والسكون والمودّة للآخرين، بالإضافة إلى العدل والعفاف. أمّا السياسة الناقصة فتتوسّل بالظلم والجور، وتفرّض على الرعية التعامل مع الملك على أساس العبوديّة له، وهذا ما يبعث على انتشار الشرّ، كالخوف والاضطراب والتنازع والخيانة.

٤ـ ضرورة الحياة الاجتماعيّة ونتائجها

يعتقد المحقّق الطوسي أنّ الإنسان بحاجة إلى بني نوعه، ويفتقر إلى مساعدتهم وأخذ العون منهم، بحيث إنّه لولا معاضدة الإنسان لأخيه الإنسان، لايمكن تهيئة الإنتاجات الزراعيّة؛ إذ بالزراعة يتمّ تأمين الغذاء، وبه تستمرّ الحياة. أضف إلى ذلك، أنّنا نرى أنّ السعي للتعاون والتساعد ـ العمل الاجتماعي ـ من الأمور المجبولة في فطرة الإنسان. وعليه، فتأمين حاجات الجسم والروح تتطلب وجود حالة من التعاون والتساعد بين بني البشر، وهو ما يفرض على كلّ فرد من أفراد الإنسان أن يقوم بما يرفع حاجات الأفراد الأخرى من الناس.[٢]

---

١. أخلاق ناصري، ص ١٨٨.

٢. أخلاق ناصري، ص ١٦٣ ـ ١٦٤.

ومن وجهة نظر المحقّق الطوسي، يلاحظ أنّ الحاصل من اهتمام الإنسان بتأمين حاجات أخيه الإنسان هو أمران:

الأوّل: أن يكون الإنسان مضطرّاً للعيش في محيط اجتماعي؛ أي المجتمع. وينقسم المجتمع بدوره إلى قسمين أيضاً؛ مجتمع خير ـ أي الفاضل ـ ومجتمع شرّ ـ أي ناقص ـ.[١] والإنسان إنّما يحصل على الكمال الإنساني والإلهي، من خلال العيش في المدينة الفاضلة التي تسعى لتحقيق السعادة الإنسانيّة عبر العدالة والعفاف واللطف والوفاء، وتأمين الأمن والمودّة بين الناس، لا العيش في المدينة التي ينتشر فيها الشقاء والمذمّة والاضطراب والحرب والظلم، وتميل نحو الخيانة والغيبة والشهوة.[٢]

الثاني: أنّ الاشتغال بالحرف والصناعات موجب لكسب الثروة، والثروة هي الأساس لبقاء النفس والنسل. نعم، لكي يكسب الإنسان الثروة عليه أن يختار الاشتغال بالحرف والصناعات الشريفة؛ كي يوصله ذلك إلى الكمال ـ المدينة الفاضلة ـ، وعليه أثناء كسبه أن لا يظلم أحداً أو يأكل حقّ أحد. ويرى أنّ ادخار المال الناتج من العمل الشريف كاشف عن بعد نظر صاحبه ـ بشرط أن لا يكون ذلك نابعاً من الحرص أو البخل، وموجباً للمشقّة على العيال، أو أن يكون موقعاً لهم في المخاطر الدينيّة أو الأخلاقيّة ـ. وأمّا من ناحية صرف المال، فيوصي أن يصرف المال باعتدال؛ بعيداً عن الإسراف والرياء وغيرها.[٣]

---

١. وقد اتّبع المحقّق الطوسي الفارابي في تقسيم المجتمع إلى قسمين؛ فاضل وناقص.

٢. أخلاق ناصري، ص ١٩٩؛ تاريخ فلسفه در اسلام (فارسي)، محمد شريف، ج ١، ص ٨١٤.

٣. أنظر: تاريخ فلسفه در اسلام (فارسي)، محمد شريف، ج ١، ص ٨١٢.

٥ـ آداب السلطة وشروطها

تعتبر آداب السلطة وشروطها من الموضوعات التي اهتمّ بها المحقّق الطوسي؛ حيث يرى أنّ أيّ ملك يجب أن تتوفّر فيه سبع صفات:

١ـ الشرف في الحسب والنسب؛ حيث يؤثّر ذلك في مكانة ومنزلة الملك.

٢ـ الهمّة العالية؛ التي تحصل لدى الإنسان بتهذيب النفس.

٣ـ متانة الرأي؛ وتتحقّق من خلال دقّة النظر والبحث والحوار الكثير.

٤ـ الإرادة، وهي النيّة والعزم القويم.

٥ ـ الصبر على الشدائد والمصائب الكبرى.

٦ ـ القدرة.

٧ـ الأنصار المجتمعون على نصرته.

من مجموع هذه الخصال، نرى أنّ الأوّل ليس ضروريّاً، وإن كان مؤثّراً. كما أنّه يمكن للملك أن يستغني عن الصفتين الأخيرتين بالخصال الأربعة الأخرى؛ الهمة العالية ومتانة الرأي والإرادة والصبر على الشدائد.[١]

ويذهب المحقّق الطوسي إلى أنّ شرط حفظ الدولة وبقاء البلاد منوط بحصول اتّحاد بين أربعة أصناف في المجتمع:

الصنف الأوّل: أهل القلم؛ وهذا الصنف يشمل أصحاب العلوم والمعارف والفقهاء والقضاة والكتّاب والمهندسين والمنجمين والأطبّاء والشعراء. وهؤلاء بمثابة الماء في الطبيعة، وقوام الدين مرهون بوجودهم.

الصنف الثاني: أهل السيف؛ وهم رجال الحرب والمجاهدون والمنخرطون في الجيش والشجعان وأعوان الملك والمحافظون على الدولة. وهم بمثابة النار في الطبيعة، ونظام العالم متوقّف عليهم.

---

١. أخلاق ناصري، ص ١٩٩ ـ ٢٠٠.

الصنف الثالث: أهل المعاملة؛ وهم التجار ورجال الأعمال وأربـاب الصـنائع وأصحاب الحرف. وهؤلاء مثل الهواء في الطبيعة، حيث يتوقّف رزق الناس عليهم.

الصنف الرابع: أهل المزارعة؛ وهم الفلّاحون وأهل القرى والضياع. وهم بمثابة التراب في الطبيعة، وبقاء روح الإنسان وبدنه مرتبط بهم.[١]

أولاد الخواجة نصير الدين الطوسي

ذكر الخواجة الطوسي أنّ لديه ثلاثة أولاد، الأوّل: صدر الدين عـليّ، الابـن الأكبر، والذي كان ملازماً لأبيه دائماً، وكان ملمّاً بالفلسفة والنجوم والرياضيات.

الثاني: أصيل الدين حسن، والذي كان من أهل العلم والفضيلة، وكان مشغولاً في أغلب حياته بالأمور السياسيّة.

الثالث والأصغر: فخر الدين محمّد، الذي عهد إليه تولى رئاسة أمور الأوقاف في البلاد الإسلاميّة.

وفاة الخواجة الطوسي

سافر المحقّق الطوسي سنة ٦٧٢ هـ إلى بغداد مع جمع مـن تـلاميذه، لكـي يجمعوا ما بقي من الكتب المنهوبة فيها ويأتوا بها إلى مراغة، أنّ الأجل لم يمهلّه.

وعلى هذا الأساس، كانت وفاة المـحقّق الطـوسي سـنة ٦٧٢ هـ المـوافـق

١. أخلاق ناصري، ص ٢٠٢.

لسنة ١٢٧٤ م في مدينة بغداد، وبناء على وصيّته، نقلت جنازته إلى مقام الكاظمين عليهما السلام، ودفن تحت قدمي الإمام موسى الكاظم عليه السلام. وفي ذلك ينقل القاضي نور اللّه الشوشتري وبعض آخر من الكتّاب، أنّه عندما أيقن المحقّق الطوسي بعدم إمكان معالجة المرض الذي نزل به، جرى الحديث عن الكفن والدفن مع أصحابه وأقاربه، فقيل له: الأفضل أن يتمّ الدفن بجوار قبر الإمام عليّ عليه السلام، فقال: إنّي أخجل أن أموت بجوار قبر هذا الإمام، وأنقل إلى مكان آخر، لذا تمّ دفنه في مشهد الكاظمين بناء على وصيّته. وقد حضر تشييعه علاء الدين محمّد الجويني؛ صاحب الديوان، بالإضافة إلى أكابر ذلك الوقت، فضلاً عن عموم الناس. وعندما أرادوا أن يحفروا من جهة قدمي الإمامين عليهما السلام، تبيّن وجود سرداب هناك، مرتّب ومزيّن ومكتوب فيه: هذا قبر قد ادخره الناصر باللّه العباسي لنفسه. وهو الخليفة العباسي الثالث والأربعين (٥٧٥ ـ ٦٢٢ هـ)، ولكن لم يكن من نصيبه؛ حيث لم يدفنه ولده هناك، وعدل عن وصيّة والده في دفنه في ذلك الموضع، ودفنه في رصافة دمشق. لذا تمّ دفن جسد الخواجة نصير الدين الطوسي في ذلك السرداب. وممّا يذكر أنّه أوصى أن ينقش على قبره هذه الآية الكريمة: ﴿وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾؛[١] تعظيماً لآل بيت الرسول صلى الله عليه وآله. ومن الاتّفاقات أنّ تاريخ إتمام ذلك القبر يوم السبت حادي عشر شهر جمادى الأُولى سنة سبع وتسعين وخمسمائة، وفي ذلك اليوم بعينه تولّد المحقّق نصير الدين.[٢]

لقد كان الخواجة نصير الدين الطوسي نجمة مضيئة، لمعت في عصر المغول المظلم، وهو الذي أضاء نور الحكمة في كلّ مدينة وطأها، وأشعل فيها حبّ العلم

١. الكهف (١٨): ١٨.

٢. أنظر: ريحانة الأدب، ج ٢، ص ١٨٢؛ مجالس المؤمنين، ج ٢، ص ٢٠٥؛ جامع التواريخ، ج ٢، ص ٧٠٩.

والأخلاق. وكان وجود مثل هذا العالم العظيم في تلك الحقبة المظلمة أعظم بركة، وأكبر معجزة عجيبة للإنسانيّة عموماً، وللمسلمين خصوصاً.

فرضوان اللّه عليه.

بين يدي الكتاب

كتاب جواهر الفرائض الذي بين يديك، أطلق عليه بعضهم اسم «الفرائض النصيريّة». و هي رسالة مختصرة جامعة في أصول علم الفرائض والمواريث. ويبدوا أنّه الكتاب الوحيد للمحقّق الطوسي في الفقه.

و في هذه الرسالة ينقل المحقّق الطوسي عن كتاب التحرير لأستاذه معين الدين سالم بن بدران المصري في باب ذوالقرابات الأربع: «ولنورد المثال الذي ذكره شيخنا الإمام السعيد معين الدين سالم بن بدران المصري في كتاب التحرير... إلخ».

هذه الرسالة ينقسم على قسمين: القسم الأوّل في فقه المواريث و ما يتعلّق بها و يدخل فيها من الأحكام، والقسم الثاني في كيفيّة التحصيص مع تصحيح السهام على الورثة.

القسم الأوّل يشتمل على فنّين. أوّلهما في مراتب الأنساب و تفصيل سهامهم. وهو في بابين، أوّل البابين في مراتب الورّاث و ترتيبهم في الاستحقاق و ثاني البابين في تفصيل سهام الورثة و كيفيّة اقتسامهم.

و ثاني الفنّين مايدخل فيها بالعرض من الوصايا والإقرارات. و هو أيضاً في بابين، أوّلهما في الوصايا و ثانيهما في الإقرارات. كلّ من البابين في الفنّين يشتمل على فصول.

و أمّا القسم الثاني من الرسالة، ففيه بعد المقدّمة و فصول ثلاث، يشتمل على

الأبواب الخمس. الباب الأوّل: في كيفيّة قسمة التركة على الورثة بالسهام الصحيحة و فيه فصول، والباب الثاني في المناسخات، و الثالث في أمثلة قسمة تركات المهدومين، والرابع في أمثلة الإقرارات، والخامس في استخراج الوصايا المبهمة، و فيه أيضاً فصول.

على أيّ حال، والذي ميّز هذه الرسالة عن سائر كتب التي صنّف في هذا الفنّ، وضع أُصول و جمل من علم الفرائض، بحيث يسهل على القارئ الحافظ الضابط تفريعها و تفصيلها و حلّ أبرز المشكلات في باب حساب الفرائض و قسمة التركة على الورثة، التي هي من أهمّ الموضوعات في علم الفرائض. هذا، وقد صنّفها المحقّق في غاية إيجازها البالغة مع تفريعه الأمثلة المختلفة في أبواب الإرث. و لهذه الأُمور كلّها ارتأينا بتحقيق هذه الرسالة و طبعها.

اسم الكتاب

قد ذكر لهذه الرسالة أسماء مختلفة، أشهرها ما يلى:

١ـ جواهر الفرائض. و هذا الاسم وردت في نسخة المخطوطة التي قريبة من سنة وفاة المحقّق في سنة ٦٧٢ هـ، حيث إنّها نسخت في عام ٧٢٥ هـ، كما أنّ العلّامة الطهراني ذكر تعليقاً على نسخة من نسخها بهذا الاسم و قال: يسمّى «جواهر الفرائض».[١]

وكذا يوجد هذا العنوان في كتاب «فلاسفة الشيعة»[٢] لعبد اللّه نعمة.

٢ـ الفرائض النصيريّة. وشهرتها بالنسبة إلى الأوّل أكثر و أغلب، كما أورده

١. الذريعة ١٦: ١٥٠.

٢. فلاسفة الشيعة: ٥٦٣.

العلّامة المحقّق الطهراني في كتابه الذريعة،[١] حيث ذكرها بعنوان «الفرائض النصيريّة». و كذا ورد كثيراً في كتب الفقهاء.

٣ـ الرسالة النصيريّة. لقد سمّاها بهذا العنوان في كتب اللثام و مفتاح الكرامة. هذا، و قد نظنّ ـ قويّاً ـ أنّ العنوانين الأخيرين شائع بعد وفاة المصنّف.

شروح الرسالة

أشهر الشروح على هذه الرسالة على ما نقل في الذريعة:[٢]

١ـ شرح الفرائض النصيريّة للمولى المحقّق العلّامة أبي الحسن بن أحمد الشريف المتوفّى سنة ٩٦٥ هـ، و هو شرح ممزوج حامل للمتن، يوضح مكنونات دقائقها و يكشف قناع الخفاء عن حقائقها. ألّفه في عصر السلطان الشاه طهماسب، و فرغ منه في سنة ٩٦٢ هـ.

٢ـ شرح الفرائض النصيريّة للمحقّق الكركي، الشيخ عليّ بن عبدالعالي المتوفّى سنة ٩٤٠ هـ، يوجد في مجموعة من رسائله بمكتبة راجه فيض آباد في الهند.

٣ـ شرح الفرائض النصيريّة لشيخ الإسلام والمسلمين بهاء الملّة والدين محمّد بن الحسين بن عبدالصمد الحارثي المتوفّى سنة ١٠٣١ هـ. و هو شرح مزجيّ. وصل المؤلّف فيه إلى مبحث الإرث بالولاء و يظهر أنّ قلمه الشريف جفّ عند بلوغه هذا الموضوع.

٤ـ شرح الفرائض النصيريّة بالفارسيّة، لايعرف مؤلّفه، وقد كتب على ظهره أنّه للمولى أبي الحسن. تاريخ الفراغ من كتابته في سنة ١١٤١ هـ. و هو أيضاً شرح

---

١. الذريعة ١٦: ١٥٠؛ و ١٣: ٣٧٩ ـ ٣٨٠.

٢. الذريعة ١٣: ٣٧٩ ـ ٣٨٠.

مزجيّ يقتصر على ترجمة الواضحات و شرح المطلب في مواضع الحاجة. و لعلّه للمولى أبي الحسن القائيني السالف الذكر أيضاً.

٥ـ شرح جواهر الفرائض للشيخ بهاء الدين العاملي. و هو شرح مـزجـيّ، و لكن من المؤسّف عليه أنّه ناقص من حيث عدم إتمامه.

٦ـ شرح مناسخات الفرائض النـصيريّة[١] و تـتميم سـائر فـروضها، للسـيّد العميدى، وهو مختصر.

و لها أيضاً حواش و تعليقات نذكر منها:

١ـ الحاشية عليه، للشيخ حسين بن عبدالصمد الحارثي العاملي ابن أخ الشيخ البهائي.

٢ـ الحاشية عليه، للسيّد الأمير عبدالحيّ بن عبدالوهّاب الحسينى. ٣ـ الحاشية عليه، للشيخ أبي تراب عبدالصمد بن الشيخ عزّالديـن الحسـين ابـن عـبدالصـمد الحارثي العاملي صاحب الحاشية على أربعين أخيه الشيخ البهائي.

٤ـ الحاشية عليه، للمولى عبداللّه بن الخليل، مؤلّف رسالة المواريث المؤلّفة في سنة ١٠٠٦ هـ.

منهجنا في التحقيق

لا يخفى على أحدٍ مَدى الأهميّة البالغة التـي يـحظى بـها كـتاب «جـواهـر الفرائض» للمحقّق نصير الدين الطوسي (رحمه اللّه و أسكنه في فسيح جنّاته)، و ما

١. الذريعة ١٤: ٨٨.

يتميّز به من كونه مصدراً مهمّاً و مرجعاً معتمداً للفقهاء في باب الإرث.

و من هنا، و بِحَثّ سماحة آية اللّه العظمى الشيخ يوسف الصانعي مدّ ظلّه العالي أقدم المؤسسة على تحقيق هذا الأثر النفيس و التراث الرائع و وضعه في مكانه اللائق به.

ولما يتمتّع به الكتاب من أهميّة كبيرة، فقد حرّصت المؤسسة على استحصال جملة من النسخ المخطوطة له لتحقيق النصّ فيه.

و قد أحضرنا لذلك، النسخ الأربع المخطوطة التي تمّ الاعتماد عليها في مقابلة الكتاب، رغم أن توجد نسخ كثيرة للكتاب تحتفظ بها المكتبات الخاصّة و العامّة إلّا أنّنا قُمنا بأربع نسخ، و عملنا المقابلة بمرّات عديدة و تقويم النصّ بينها و أثبتنا اختلافات السنديّة الموجودة في النسخ، مع ذكر عباراة متفاوتة من النسخ الأُخرى في الهامش.

مخطوطات الكتاب

اعتمدنا لتصحيح الكتاب و مقابلته بأربع نسخ مخطوطة التي رمزنا لها بالرموز: «أ»، «ب»، «ج»، «د» على التوالي، و إليك تعريفها:

النسخة الأُولى: و هي المحفوظة في خزانة مخطوطات مكتبة آية اللّه العظمى السيّد المرعشيﷺ في قم المقدّسة، تحت الرقم ٩٣٠٦ و تقع في ١٦ ورقة مزدوجة، طولها ٢٠ سم في عرض ١٣، و في كلّ صفحة ١٦ سطراً، و قد نسخت في سنة ٧٢٥ هـق من يوم الأربعا الثاني و العشرين من شهر شوّال المكرّم، كاتبها يحيى بن تاج الشرف بن محمّد الموسوي.

و من المؤسّف عليه أنّ النسخة ناقصة؛ لفقد أوراق منها في الموضعين

المختلفين، و عليها حواشيّ متفرّقة، و رمزنا لها بالحرف «أ».

النسخة الثانية: و هي المحفوظة في خزانة مخطوطات مكتبة الإمام الرضا عليه السلام (آستان قدس رضوي) بمشهد المقدّسة، تحت رقم ٧٥٦ و تسلسلها العام ٧١٥٤، تقع في ٤٧ ورقة، طولها ١٨ سم في عرض ١٢، و في كلّ صفحة ٩ سطراً، و هي مجهولة التاريخ و لم نعرف أيضاً كاتبها، و هذه النسخة بالرغم من أنّها مجهولتي التاريخ و الناسخ، لكنّها من النسخ الجيّدة في الخط و المعالم، و تمتاز بتصحيحات و تعليقات على هوامشها، و عليها رموز لأسماء الذين علّقوا عليها، و رمزنا لها بالحرف «ب».

النسخة الثالثة: و هي المحفوظة في خزانة مخطوطات مكتبة المقدّسة الروضة الرضويّة عليه السلام (آستان قدس رضوي) في مشهد الرضوي، برقم ٧٥٥، و تسلسلها العام ٥٧١١، عدد أورقها ١٩ ورقة، طولها ١٨/٥ سم في عرض ١٢/٥، و في كلّ صفحة ١٧ سطراً، و كاتبها سعد اللّه بن أمان اللّه بن عليّ، فرغ كاتبها من كتابتها بساحل أرس في حدّ فاصل مملكة إيران مع بلد الآذربايجان في أواسط شهر ذي القعدة سنة ٩٥٨ هجريّة. و قد اعتمدنا عليها بالدرجة الثالثة، و رمزنا لها بالحرف «ج».

النسخة الرابعة: و هي المحفوظة في خزانة مخطوطات مكتبة آية اللّه العظمى الگلپايگاني رحمه الله في قم المشرّفة، المرقّمة ٢٦/١٥٩، عدد أوراقها ٤٥ ورقة، و في كلّ صفحة ١٢ سطراً، و ناسخها محمّد صالح بن محمّد، يعود تاريخ نسخها إلى يوم الجمعة تسع و عشرين من شهر رمضان المبارك سنة ١٠٢٠ هـ‍ق، و تمتاز هذه النسخة بتعليقات و توضيحات على هامشها، و بالرغم من أنّها متأخّرة، لكنّها جيّدة الخط و مقروءة بالتصحيح، و تنفرد أيضاً بمزيّة في آخرها، و هي بيان المسألة الشيخ معين الدين سالم رحمه الله في قرابات الأربع التي دارجناها في آخر رسالة النصيريّة

باسم الضميمة، و إليك بمراجعتها.

على أيّ حالٍ، رمزنا هذه النسخة بالحرف «د».

هذا، و بعد أن اكتملت النسخ لدى المؤسسة، شرعنا بهذا العمل، وفقاً لمنهجيّة التحقيق، المتّفق عليها في المؤسسة، و عمليّاته في الكتاب ـ التي أشرنا إليها آنفاً ـ يتلخّص بأُمورٍ تالية:

١ـ مقابلة النسخ؛ لقد قابلنا النسخ أكثر من مرّة واحدة، و في بعض الموارد عملنا المقابلة بمرّات عديدة.

٢ـ تقويم النصّ و تصحيح المتن، ووضع اختلاف النسخ ـ المغيّر للمعنى ـ في الهامش، و اختيار الصواب، و شرح المفردات اللغويّة، و كلّ الأعمال المؤدّية إلى ضبط النصّ، و إنّما قمنا بطريقة التلفيق ـ في هذه المرحلة ـ بين النسخ و أثبتنا ما يوافق النصّ بعد القطع بصحّته.

و لا يخفى على البصير: أنّ هذه المرحلة من المهمّات التي تحتاج إلى خبرة و اختصاص.

٣ـ تخريج الآيات و الأحاديث القليلة في كتاب «جواهر الفرائض».

٤ـ تخريج الأقوال و الآراء من المصادر المتقدّمة على المؤلّف أو قريبة منه، و في موارد بتخريجها من كتب المتأخّرين؛ لأنّها أوضح دلالة. و قد سلكنا فيها بذكر الأقدم منها أوّلاً و هكذا، و لذا يمكن أن يكون المطلب في المصدر الثاني أو الثالث أتمّ و أكمل.

٥ـ تقطيع المتن و كلّ ما زدناه في الكتاب ـ من العناوين و ممّا يقتضيه السياق؛ تسهيلاً للباحثين ـ وضعنا كافّة هذه الإضافات بين المعقوفين.

٦ـ المراجعة النهائيّة لإعمال تحقيق الكتاب من كافّة جوانبه قبل إرساله

إلى الطبع.

والذي علينا أن نذكره في هذا المجال مرّة أُخرى: أنّ في بعض هـذه النسـخ تصحيحات و بلاغات و تعليقات مفيدة على هوامشها، و نحن في الوقت الذي رسّم هوامش الكتاب، استفدنا منها لفهم عبائر المصنّف و إيضاحها لطالب، و للتأكّد من صحّة بعض النصوص فيه.

لاحظنا في العمل، أنّ النسخ الأربع المخطوطات،فيها نصوص، بـعضها مـغيّر للمعنى، مضافاً بأنّ في نسخة «أ» سقط في موضعين التي أشرنا إليها في مـحالّها، فلذلك، كان العسير علينا اختيار نسخة من بينها يصحّ الاعتماد عليها كـي تكـون أصلاً و مرجعاً في التحقيق، فلذا سلكنا بأُسلوب التلفيق بين النسخ، و لكن أكـثر اعتمادنا على النسخة «أ».

هذا، و لكنّ الذي يجب ذكره علينا، هو أنّنا ما أُبـرّئ نـفسي مـن الخـطاء و الاشتباه، و لكن نقول: إنّا بذلنا جهدنا و اجتهدنا رأينا لإخراج تحقيق هذا الأثر القيّم الفخم بكامل استعداد. واللّه الموفّق للصواب.

شكر و ثناء

وختاماً: نحمد اللّه تعالى حمداً كثيراً و نشكره على توفيقه إيّانا لتحقيق هـذا الأثر الثمين.

و نرى لزاماً علينا أن نتقدّم بالشكر الجزيل للأُستاذ الكبير في الحوزة العلميّة، المرجع الديني، آية اللّه العظمى الشيخ يوسف الصانعي دام ظلّه العالي، المتخصّص في الفقه و الحديث، حيث تفضّل سماحته على حضّه الخاصّة لتحقيق الكـتاب و تصحيحه و تنميقه، و في بعض الأحيان أرشدنا في الأُمور المشكلة بإرشادات قيّمة

نافعة في خلال العمل، بعد عنايته و مساعدته بكلّ ما عملنا في سبيل إحياء التراث الفقهي في مؤسسة فقه الثقلين الثقافية التابعة لمكتبه. فله لذلك علينا منّة عظيمة.

و أيضاً نتوجّه بالثناء الجميل لكلّ من ساهمنا و ساعدنا على إنجاز هذا العمل، لاسيّما المدير المؤسسة الفاضل المكرّم الشيخ فخرالدين الصانعي (يزيد اللّه له في التأييد و التوفيق) لتفضّله و إشرافه و إعادة النظر في جميع مراحل العمل. فجزاهم اللّه خير الجزاء و وفّقهم اللّه و إيّانا لما يحبّ و يرضى. و نسأل اللّه سبحانه أن يتقبّل منّا هذا المجهود بقبول حسن، و يجعله ذخراً لنا ليوم المعاد.

والحمد للّه ربّ العالمين
قسم إحياء التراث الفقهي لمؤسسة
فقه الثقلين الثقافية
قم المقدّسة في جمادي الثانية سنة ١٤٣٢ هـ.ق

نماذج مصوّرة

من المخطوطات المعتد عليها
في التحقيق لهذا الأثر القيّم

راموز الصفحة الأُولى من النسخة: «أ»، و هي من مخطوطات المصوّرات مكتبة آية اللّه العظمى المرعشيّ النجفي(ره) في قم المقدّسة، برقم ٩٣٠٦، و قد رمزنا لها بالحرف «أ».

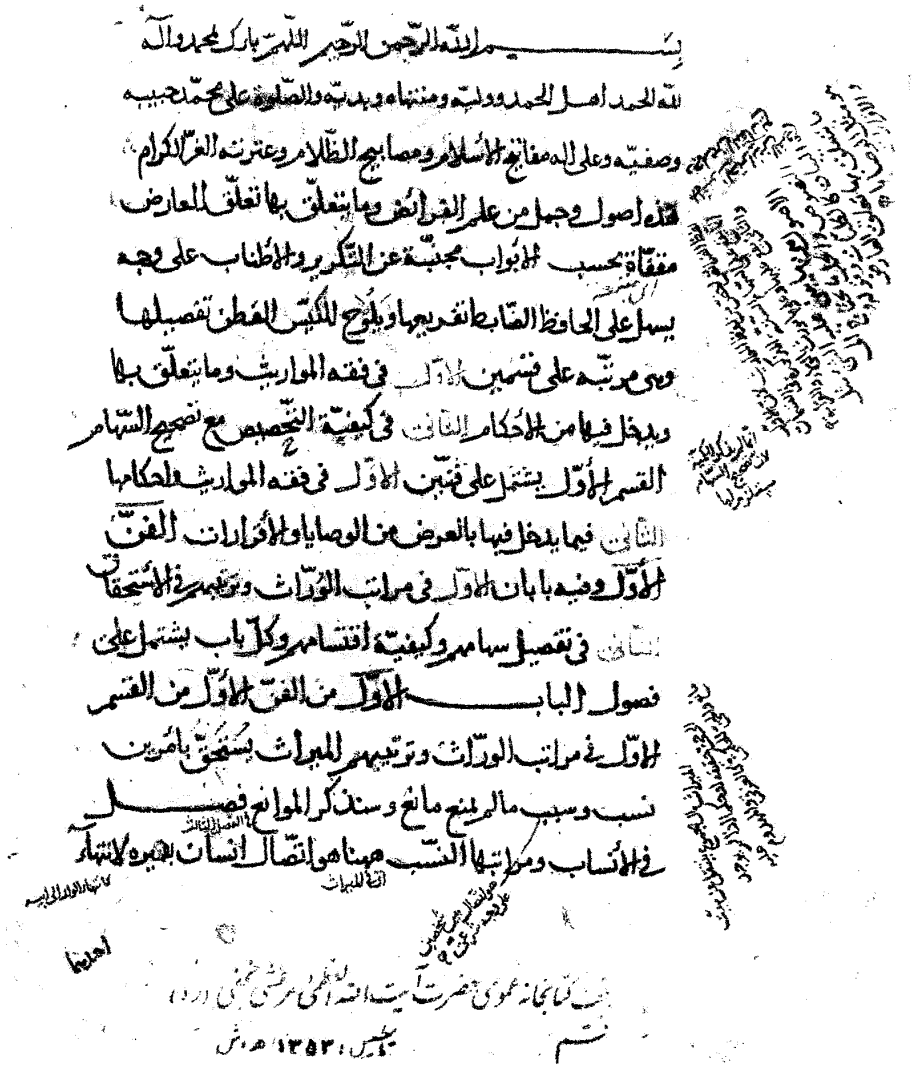

راموز الصفحة الأخيرة من النسخة: «أ» بتاريخ يوم الأربعاء الثاني و العشرين من شهر شوّال من شهور سنة ٧٢٥ هجريّة.

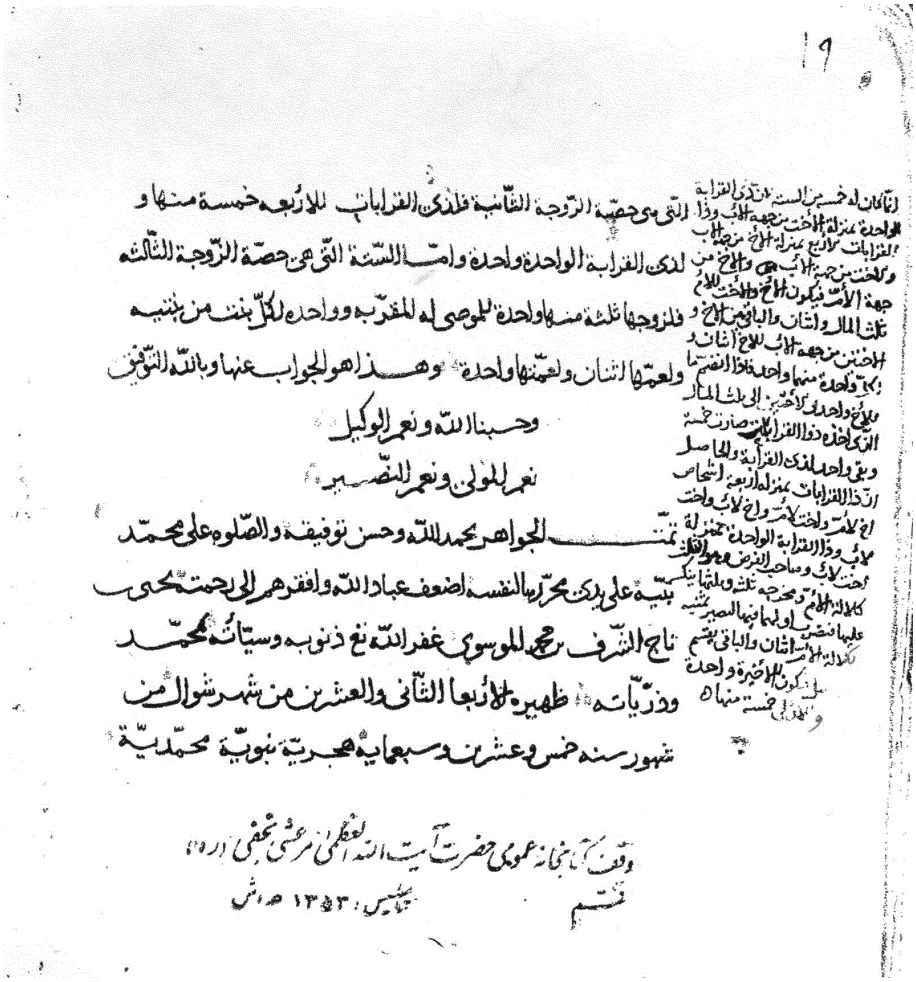

راموز الصفحة الأُولى من النسخة: «ب»، و هي من مصوّرات مكتبة آستان القدس في بلدة المشهد الرضويّ و في جوار الثامن الحُجج عليّ بن موسى عليه السلام، تحت رقم ٧٥٦، و قد رمزنا لها بالحرف «ب».

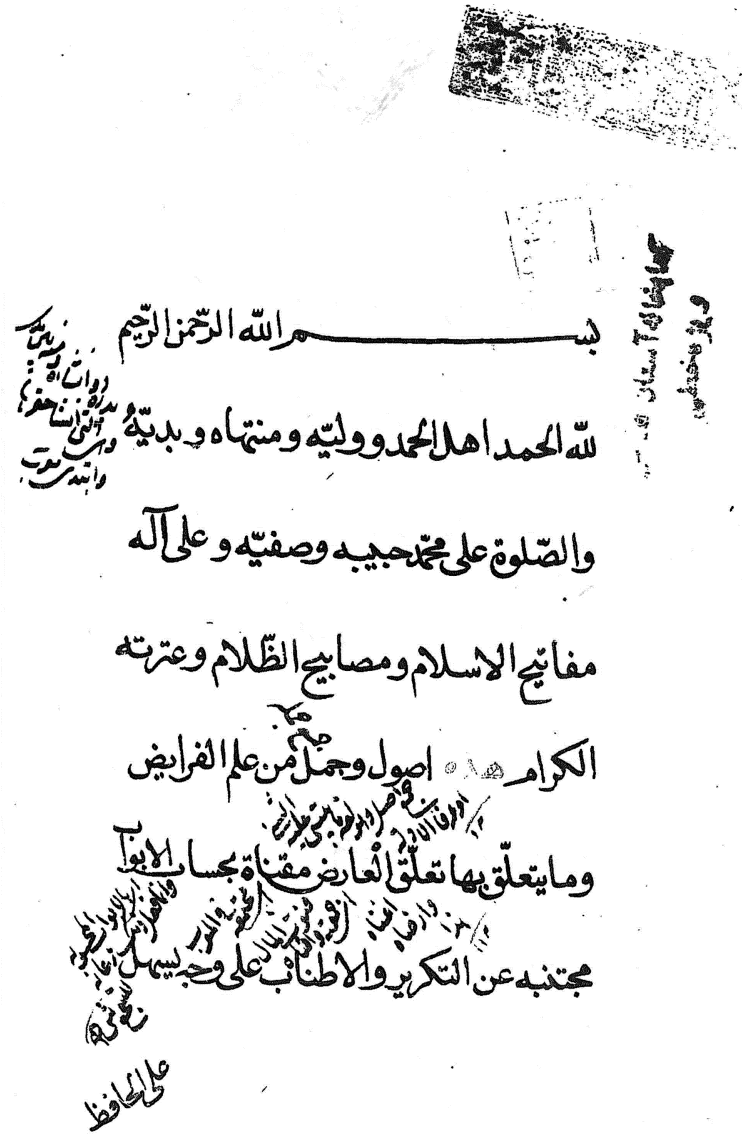

بسم الله الرحمن الرحيم

لله الحمد اهل الحمد ووليّه ومنتهاه وبديّه

والصلوة على محمّد حبيبه وصفيّه وعلى آله

مفاتيح الاسلام ومصابيح الظلام وعترته

الكرام اصول وجمل من علم الفرايض

ومايتعلّق بها تعلّق العارض مقتاة بحساب الابواب

مجتنبه عن التكرير والاطناب على وجه يسهل

راموز الصفحة الأخيرة من النسخة: «ب»، و هي مجهولة التاريخ.

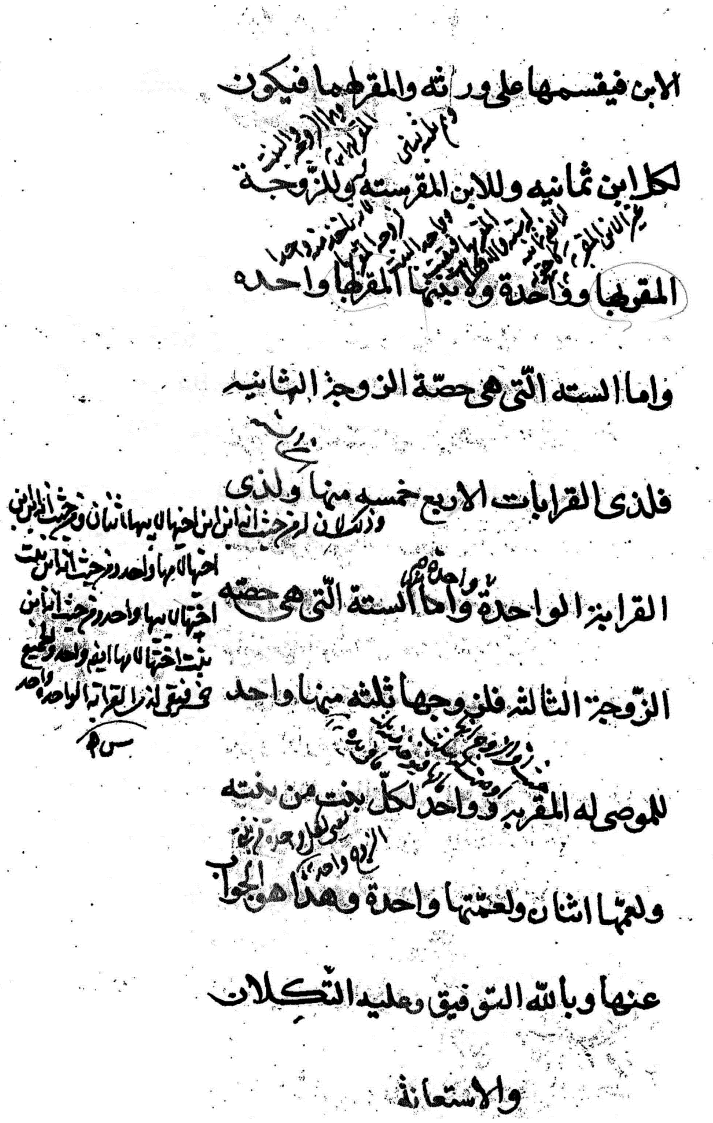

راموز الصفحة الأُولى من النسخة: «ج»، و هي من مصوّرات مكتبة آستان القدس في بلدة المشهد الرضويّ، ضمن المجموعة رقم ٧٥٥، و قد رمزنا لها بالحرف «ج».

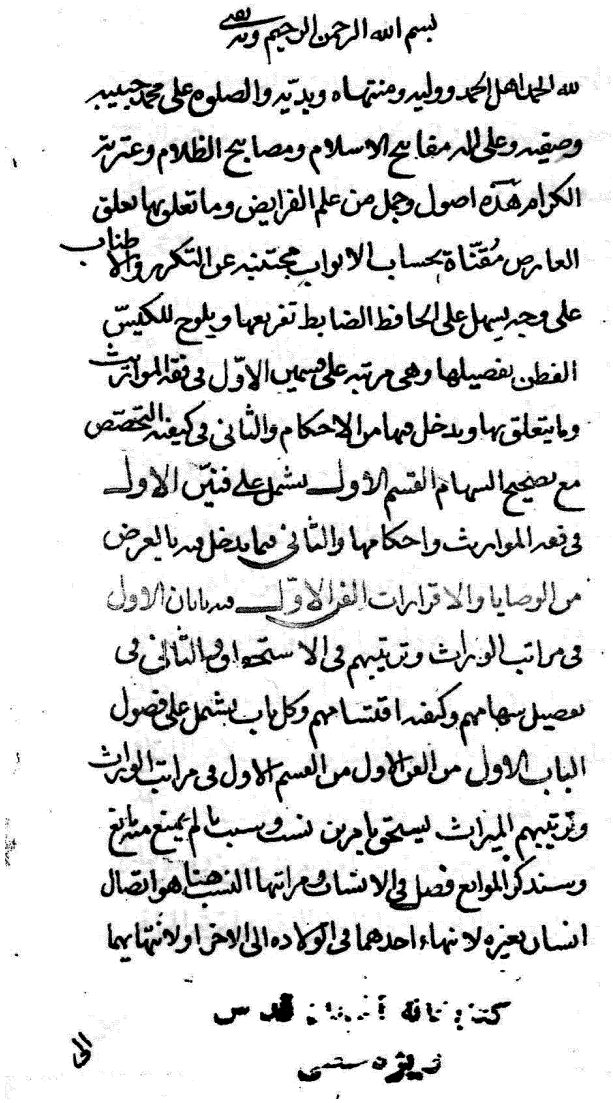

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

لله الحمد اهل الحمد ووليه ومنتهاه وبدئه والصلوة على محمد حبيبه
وصفيه وعلى اله مفاتيح الاسلام ومصابيح الظلام وعترته
الكرام هذه اصول وجمل من علم الفرايض وما تعلق بها تعلق
العارض مقتناة بحساب الابواب مجتنبة عن التكرر والاطناب
على وجه يسهل على الحافظ الضابط تفريعها ويلوح للكيّس
الفطن تفصيلها وهي مرتبة على قسمين الاوّل في فقه المواريث
وما يتعلق بها ويدخل فيها من الاحكام والثاني في كيفية التخصص
مع تصحيح السهام القسم الاول يشتمل على فنين الاول
في فقه المواريث واحكامها والثاني فيما يدخل فيها بالعرض
من الوصايا والاقرارات الفن الاول وفيه بابان الاول
في مراتب الورّاث وترتيبهم في الاستحقاق والثاني في
تفصيل سهامهم وكيفية اقتسامهم وكل باب يشتمل على فصول
الباب الاول من الفن الاول من القسم الاول في مراتب الورّاث
وترتيبهم الميراث يستحق بامرين نسب وسبب ثم يمنع موانع
وسنذكر الموانع فصل في الانساب ومراتبها النسب هنا هو اتصال
انسان بغيره لانتهاء احدهما الى الولاده الى الاخر اولانتهائهما

كتبه [illegible] قدس
[illegible]

راموز الصفحة الأخيرة من النسخة: «ج» بتاريخ أواسط شهر ذي القعدة من سنة ٩٥٨ هجريّة.

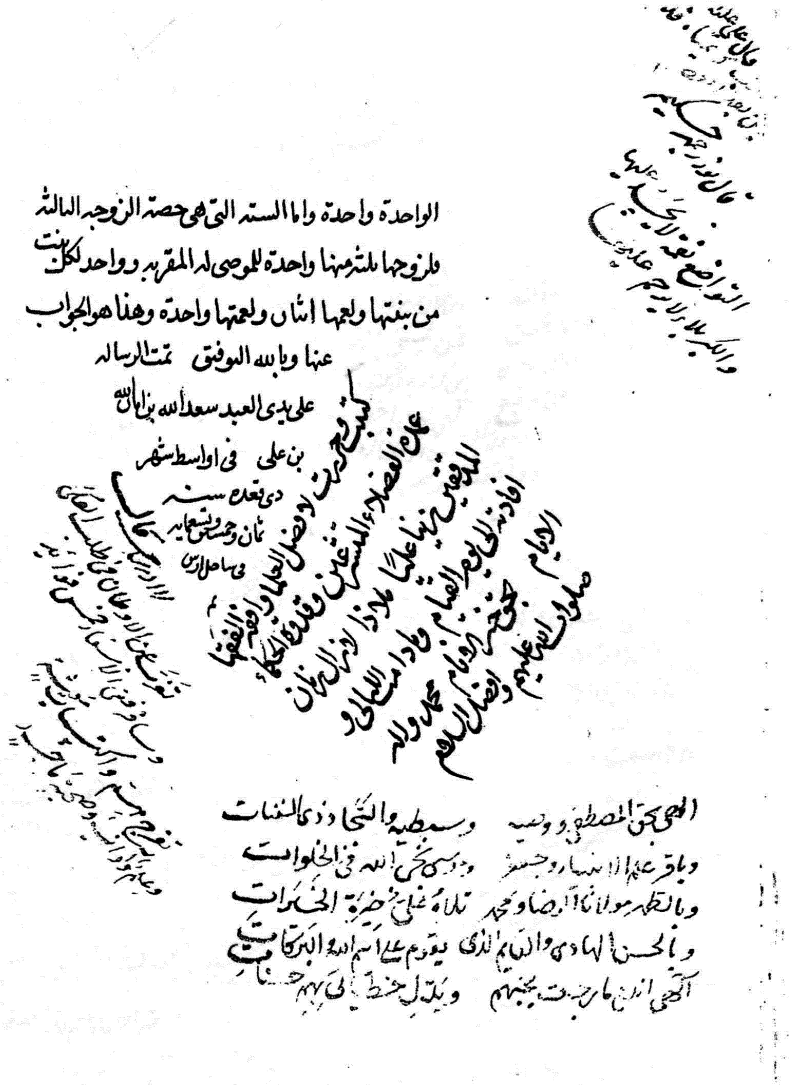

راموز الصفحة الأُولى من النسخة: «د»، و هي من مخطوطات المصوّرات مكتبة آية اللّه العظمى الگلپايگانی﵀ في قم المقدّسة، تحت رقم ٢٦/١٥٩، و التي رمزنا لهذه النسخة بالحرف «د».

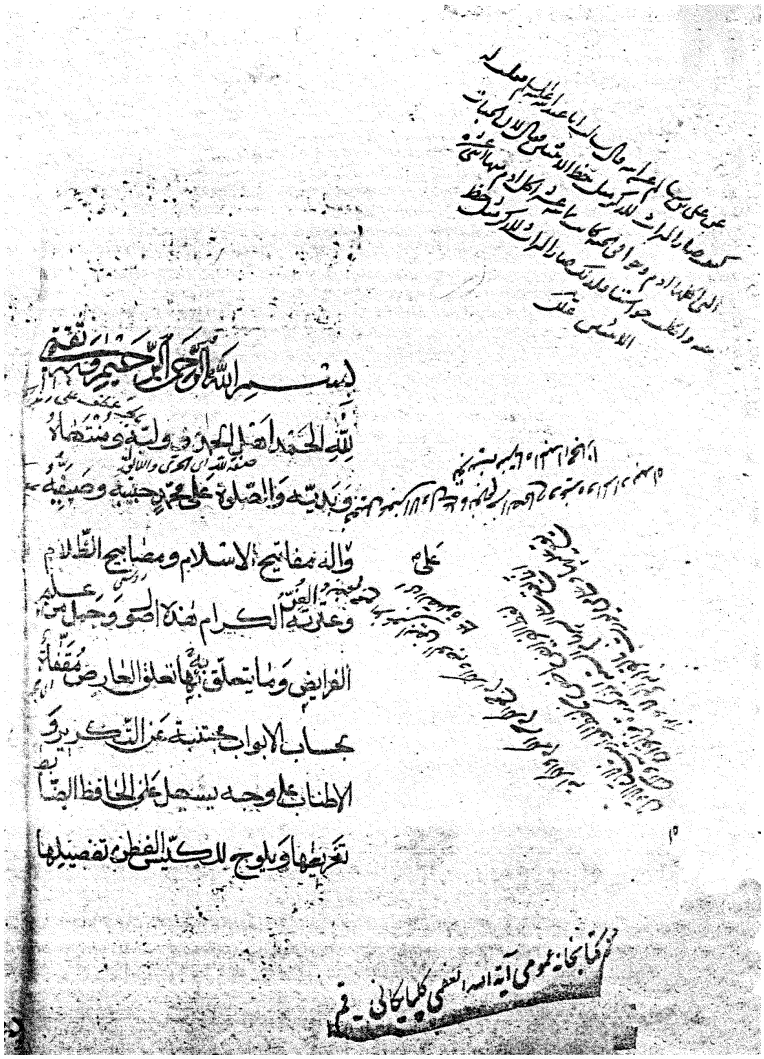

راموز الصفحة الأخيرة من النسخة: «د» بتاريخ يوم الجمعة تسع و عشرين في رمضان المبارک من شهور سنة ١٠٢٠ هجريّة.

راموز الصفحة الأُولى من الرسالة الشيخ معين الدين سالم بن بدران﵀ في منتهى النسخة «د» من مصوّرات مكتبة آية اللّه العظمى الگلپايگانى﵀ في قم، برقم ٢٦/١٥٩.

راموز الصفحة الأخيرة من الرسالة الشيخ معين الدين سالم بن بدران﵀ في منتهى النسخة «د».

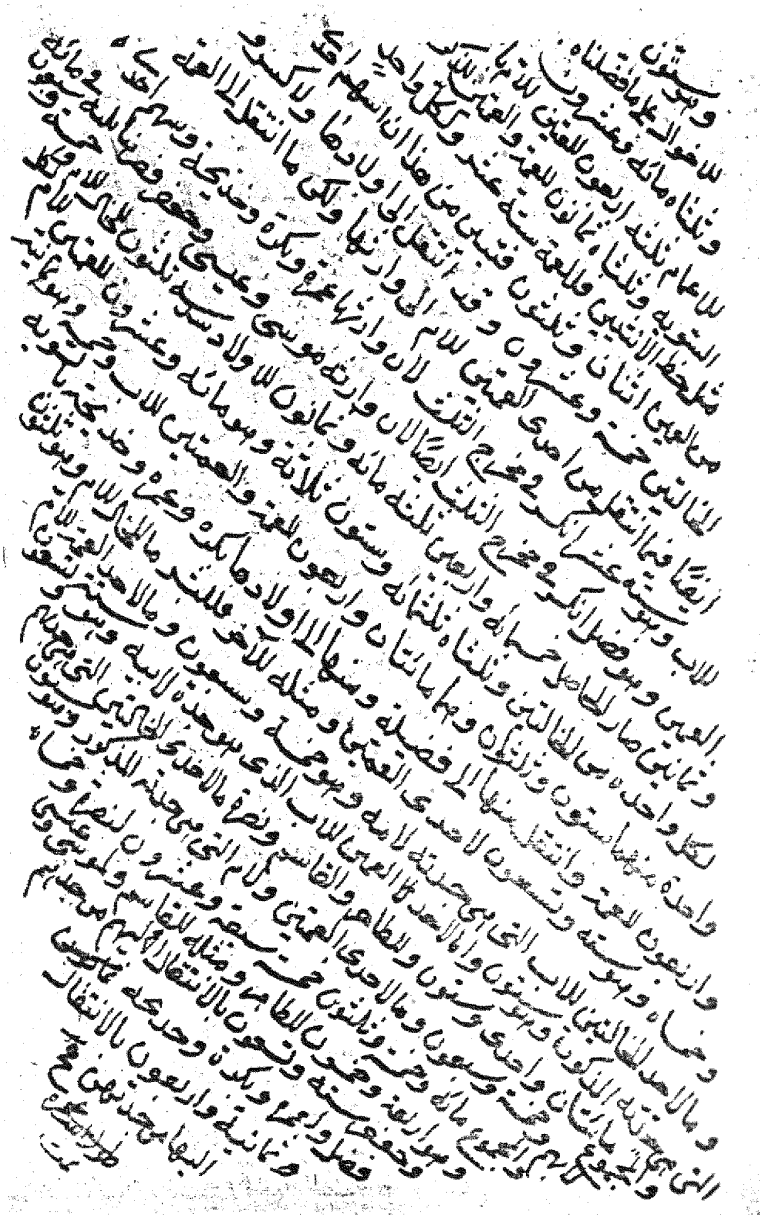

جواهر الفرائض

المشهور بـ

(الفرائض النصيرية)

للإمام المحقق الحكيم
أستاذ الحكماء والمتكلمين
الشيخ أبي جعفر محمد بن محمد بن الحسن نصير الدين الطوسي

٥٩٧ـ٦٧٢هـ

بسم اللّٰه الرحمن الرحيم

اللّهمّ بارك لمحمّد و آله،[1] للّٰه الحمد، أهل الحمد، ووليّه، ومنتهاه، وبـديه. والصلاة على محمّد حبيبه وصفيّه، وعلى آله مفاتيح الإسلام، ومصابيح الظـلام، وعترته الغرّ[2] الكرام.

هذه أُصول وجمل من علم الفرائض، وما يتعلّق[3] بها تعلّق العارض، مَقناة[4] بحسب[5] الأبواب، مجنبة[6] عن التكرير[7] والإطناب، على وجه يسـهل عـلى الحافظ الضابط تفريعها، ويلوح للكيّس الفطن تفصيلها، وهي مرتّبة على قسمين:

[**القسم**] **الأوّل**: في فقه المواريث وما يتعلّق بها، ويدخل فيها من الأحكام.

[**القسم**] **الثاني**:[8] في كيفيّة التحصيص، مع تصحيح السهام.

---

١. هذه العبارة لم ترد في: (ب) وفي (ج) بدلاً منها: «وبه يقيني».

٢. كلمة: «الغرّ» لم ترد في: (ب) و (ج).

٣. في (ج): «وما تعلّق».

٤. مَقناة: أي مجتمعة. وفي (أ): «مقفاة».

٥. في (ب) و (ج): «بحساب».

٦. في (ب) و (ج): «مجتنبة».

٧. في (ج): «تكرّر».

٨. في (ج): «والثاني».

القسم الأوّل

في فقه المواريث و مايتعلّق بها

[القسم الأوّل: في فقه المواريث و ما يتعلّق بها]

القسم الأوّل يشتمل على فنّين:

الأوّل: في فقه المواريث وأحكامها.

الثاني:[1] فيما يدخل فيها[2] بالعرض من الوصايا والإقرارات.

[الفنّ الأوّل في مراتب الأنساب و تفصيل سهامهم]

الفنّ الأوّل، وفيه[3] بابان:

[**الباب**] **الأوّل**: في مراتب الوراث وترتيبهم في الاستحقاق.

[**الباب**] **الثاني**:[4] في تفصيل سهامهم وكيفيّة اقتسامهم.

---

١. في (ب) و (ج): «والثاني».

٢. في (ج): «فيه».

٣. «واو» لم يرد في: (ب) و (ج).

٤. في (ب) و (ج): «والثاني».

وكلّ باب يشتمل على فصول.

[الباب الأوّل: في مراتب الوارث و ترتيبهم]

الباب الأوّل، من الفنّ الأوّل، من القسم الأوّل: في مراتب الوراث وترتيبهم.

الميراث يُستحقّ بأمرين: نسب، وسبب،[١] ما لم يمنع[٢] مانع، وسنذكر[٣] الموانع.[٤]

فصل: في الأنساب ومراتبها

النسب هاهنا:[٥] هو اتّصال إنسان بغيره؛[٦] لانتهاء أحدهما في الولادة إلى الآخر، أو لانتهائهما[٧] إلى إنسان آخر غيرهما[٨] على الوجه الشرعيّ.

وذوو الأنساب تجمعهم ثلاث طبقات:

الطبقة الأُولى: وفيها من الورثة صنفان: الأبوان، ولا يقوم غيرهما مقامهما. والأولاد، ويقوم[٩] أولادهم وإن نزلوا مقامهم إذا فقدوا

---

١. هو اتّصال بين الشخصين على وجهٍ شرعيّ.

٢. في (ب) و (ج) زيادة: «منه».

٣. ذكره في الفصل الثالث من الصفحة: ٢٨.

٤. في (ب) إضافة: «إن شاء اللّه تعالى».

٥. في (ج): «النسب هنا».

٦. كانتهاء الولد إلى أبيه.

٧. كانتهاء الأب و الابن إلى الجدّ، أو انتهاء الآخرين إلى الأب.

٨. «غيرهما» لم يرد في: (ب) و (ج).

٩. «واو» لم يرد في: (ج).

في جميع المواضع، والاعتبار فيهم بالمساواة في التعزّي[١] إلى الميّت، فالواحد من بطن أعلى ـ ولو كان أُنثى ـ يحجب جميع من[٢] في بطن أسفل منه، وهكذا الحكم في أولاد الإخوة، والعمومة، والخؤولة؛ أعني الاعتبار فيهم بالمساواة إلى آبائهم الذين يقومون مقامهم في القرب والبعد.

والطبقة[٣] **الثانية**: وفيها أيضاً صنفان: الجدود والجدّات وإن علوا. والإخوة والأخوات وأولادهم إذا فقدوا وإن نزلوا. ولا يحجب الأقرب من كلّ صنف الأبعد من الصنف الآخر، بل يحجبه إذا كان من صنفه، وهذه طبقة الكلالات.[٤]

الطبقة الثالثة: وفيها صنف واحد من الورثة، غير أنّه مرتّب على درجات:

الأُولى: عمومة الميّت وعمّاته، وخؤولته وخالاته، ويقوم أولادهم مقامهم[٥] بالشرط المذكور، إلّا في صورة واحدة خاصّة، وهي أنّ ابن العمّ للأب والأُمّ يحجب العمّ للأب وحدة، ويأخذ نصيبه، ولا يتعدّى إلى غيرها. مثلاً: إذا[٦] كان بدل العمّ

---

١. التعزّي: أي الانتساب إلى الميّت، كما قال به الجواهري في الصحاح (٢:١٧٦١، مادّة: عزا) ما لفظه: «و تَعَزَّى، أي انتَمى و انتسب». وفي لسان العرب (٩:١٩٦، مادّة عزا): «وعزا فلانٌ نفسه إلى بني فلانٍ يعزوها عَزْواً و عزا و اعتَزَى و تعَزَّ، كلّه: انتسب، صدقاً كان أو كذباً». وفي (أ): «القعدد» وفسّر بأنّه الأقرب إلى الجدّ نسباً.

٢. في (ب) زيادة: «هو».

٣. «واو» لم يرد في: (أ) و (ب).

٤. الكلالات: جمع كلالة، ففي المفردات: «اسم لما عدا الولد والوالد من الورثة». (المفردات: ٧١٩).

٥. في (أ): «ويقوم مقامهم أولادهم».

٦. في (ب) و (ج): «إن».

عمّة، أو بدل الابن بنتاً فلا يحجب ابن العمّ العمّة ولا بنت العمّ العمّ،[١] بل ينعكس الحجب، ويعود إلى ما أصلناه.

الثانية: عمومة أبوي الميّت وخؤولتهما، وأولادهم بعدهم.

الثالثة: عمومة الأجداد والجدّات وخؤولتهم، وأولادهم بعدهم،[٢] وهلمّ جرّاً إلى سائر الدرجات، وهذه طبقة أُولي الأرحام.

[الأقرب يمنع الأبعد]

والواحد من كلّ طبقة أو درجة ـ وإن كان أُنثى ـ يحجب من وراءه من الطبقات والدرجات.

ومن له قرابة واحدة من جهتي الأب والأُمّ[٣] يحجب من له تلك القرابة من جهة الأب وحدة مطلقاً، ومن جهة الأُمّ وحدها، من الردّ دون الفرض، بشرط التساوي في القرب والبعد.

أمّا من له قرابتان مختلفتان، فلا يحجب من له قرابة واحدة، لكنّه يأخذ بجهتي استحقاقه إذا استويا في الرتبة، ككون العمّ خالاً.[٤] فهذه هي طبقات النسب.

---

١. هذه العبارة: «فلا يحجب ابن العمّ العمّة ولا بنت العمّ العمّ» لم ترد في: (أ) و (ج).

٢. كلمة: «بعدهم» لم ترد في: (ب) و (ج).

٣. في مصحّحة (ب) زيادة: «كالأخ منهما أو العمّ أو الخال أو أولادهم».

٤. كأن يكون لرجلٍ أخ من جهة الأُمّ و لذلك الأخ أُخت من جهة الأب، أو بالعكس، فيتزوّج الرجل بأُخت أخيه، فإن ولدت كان أخوها عمّاً و خالاً لذلك الولد.

فصل[١]:[**في الأسباب وأنواعها**]

وأمّا[٢] السبب، فعلى نوعين: زوجيّة وولاء.

[**في السبب الزوجيّة**]

فالزوجان يدخلان على جميع الطبقات، ويأخذان سهميهما المفروضين لا غير، إلّا في موضع واحد، وهو أن لا يوجد سوى الزوج من سائر الورثة، فيردّ عليه الفاضل من فرضه، ولا يردّ على الزوجة في موضع أصلاً.

وإذا عقد على الصبيّين أبواهما عقد النكاح أو جدّاهما لأبويهما[٣] مع وجود أبويهما توارثا.

فإذا كان العاقد غيرهما فلا يتوارثان إلّا بعد أن يبلغا ويمضيا العقد، فإن بلغ أحدهما وأمضاه كان العقد لازماً من طرفه، ثمّ مات يؤخّر نصيب الآخر إلى أن يبلغ، فإن أمضاه أيضاً حلف أنّه لم يمضه للميراث، فإن حلف أخذ.

وإذا عقد المريض على امرأة في مرض غير مخوف، أو[٤] مرض مخوف، ودخل توارثا. وإن[٥] لم يدخل ومات،[٦] قال بعض أصحابنا:[٧] بطل العقد ولم

١. «فصل» لم يرد في: (ب) و (ج).

٢. «واو» لم يرد في: (ب).

٣. في مصحّحة (ب) إضافة: «لا جدّاهما لأُمّهما».

٤. في (ج) زيادة: «في».

٥. في (ج): «فإن».

٦. في (ج): «فمات». وفي مصحّحة (ب) إضافة: «في مرضه من غير برء».

٧. منهم الصدوق في المقنع: ٣٢٧، و الطوسي في الإيجاز(المطبوع في ضمن الرسائل العشر): ٢٧٦، و ابن زهرة في الغنية ١: ٣٣١.

ترثه المرأة، وعليه كلام.

فإن طلّق امرأته في مرضه ورثته إلى سنة، إلّا أن يبرأ الزوج، أو تتزوّج هي، وهو يرثها ما دامت في عدّتها التي يملك رجعتها فيها.

ولا توارث بين المتمتّعين، وإن شرطا على الصحيح.

[في السبب الولاء للإرث]

وأمّا[١] الولاء: فيترتّب على الطبقات الثلاث كطبقة رابعة، وهو على ضروب:

[الأوّل] : ولاء المعتق المتبرّع بعتق مولاه غير المتبرئ من جريرته، فميراثه[٢] وميراث أولاده له، إن كان رجلاً، ثمّ لبنيه، ثمّ لعصبته[٣] من أبيه، وإخوته وجدوده وعمومته وأبنائهم. وإن كانت امرأة فلها، ثمّ لعصبتها دون بنيها، إلّا أن يكونوا عصبة لها، فيأخذون بالتعصيب.

والعبد إذا تزوّج بمعتقة غيره، كان ولاء أولادهما لمعتق أُمّهم، فإن أعتق جدّهم لأبيهم انجرّ الولاء إلى معتقه، فإن أعتق بعد ذلك أبوهم انجرّ الولاء إلى معتقه.

والباقية من الضروب:

[الثاني] : ولاء ضامن الجريرة.

و [الثالث] : ولاء من أسلم على يده كافر.

---

١. «واو» لم يرد في: (ب).

٢. في (ج): «وميراثه».

٣. «العصبة»، قال ابن منظور في لسان العرب ٩: ٢٣٢، مادّة عصب: «عَصَبَة الرجل: بنوه وقرابته لأبيه، والعصبة: الذين يرثون الرجل عن كلالة، من غير والد ولا ولد».

و [**الرابع**] : ولاء مستحقّ الزكاة إذا كان العبد[١] من مال الزكاة.

و [**الخامس**] : ولاء الإمام عليه السلام، وهو يستحقّ ميراث من لا وارث له، ومنه الفاضل من سهم الزوجة.

وهذه الضروب، لا يرث بسببها غير مستحقّيه المذكورين.

فصل[٢]: [**في الموانع**]

والموانع من الإرث ثلاثة:

[**كفر الوارث**]

الأوّل: كفر الوارث[٣] على اختلاف جهاته مطلقاً:

وهو إنكار شيء ممّا علم بالضرورة مجيء الرسول عليه السلام به من الشهادتين، وأركان العبادات، وما يجري مجراها.

وأمّا المسلم، فإنّه يرث الكافر، ويمنع الورثة الكافرين وإن كانوا أقرب، فإن كانت الورثة أولاده الأطفال، ينفق من التركة[٤] عليهم إلى أن[٥] يبلغوا، فإن اختاروا الإسلام ورثوا، وإلّا منعوا، والكفّار إذا رفعوا أمرهم إلينا نحكم بينهم بما أنزل اللّه تعالى [على نبيّنا عليه السلام] .[٦]

---

١. في مصحّحة (ب) زيادة: «قد اشترى».

٢. «فصل» لم يرد في: (أ).

٣. في مصحّحة (ب) زيادة: «مع إسلام الميّت».

٤. في (ب): «تركته».

٥. في (ب) بدل من «إلى أن»: «حتّى».

٦. ما بين المعقوفين من: (ب) و (ج).

[رقّ الوارث]

والثاني:[١] رقّ الوارث، إلّا إذا لم يوجد[٢] غيره، وكان المال وافياً بثَمنه، فحينئذٍ يشتري[٣] ويعتق ويسلم إليه الفاضل من ثَمنه إن كان واحداً. فإن كان أكثر من واحد، ولم يف المال بثَمن الجميع لا يشترى بعضهم. والمكاتب إذا لم يكن مشروطاً يرث بحساب ما عتق منه. وإذا أسلم الكافر، أو أعتق العبد قبل القسمة ورثا.

[قتل المورّث]

والثالث:[٤] قتل المورّث ظلماً، فإنّه يمنع مطلقاً، فإن كان خطاءً يمنع من الدية دون غيرها، ويرث الدية أقارب الأب دون الأُمّ.

الباب الثاني: في تفصيل السهام وكيفيّة الاقتسام[٥]

فصل: في[٦] مقادير الفروض

الفروض[٧] في كتاب اللّٰه تعالى ستّة:

---

١. «واو» لم يرد في: (ج).

٢. في مصحّحة (ب) إضافة: «وارث».

٣. في مصحّحة (ب) إضافة: «من التركة».

٤. «واو» لم يرد في: (ج).

٥. ورد في (أ) و (ب) و (د): «الأقسام».

٦. «في» لم يرد في: (ج) و (د).

٧. كلمة: «الفروض» لم ترد في: (ج).

الثلثان: وهو فرض البنتين، والأُختين لأب وأُمّ، أو لأب فصاعداً.

والنصف: وهو فرض البنت الواحدة، والأُخت الواحدة، والزوج مع عدم الولد.

والثلث: وهو فرض الأُمّ مع عدم من يحجبها من الولد أو[١] الإخوة، والزائد على الواحد من كلالتها.

والربع: وهو فرض الزوج مع وجود الولد أو ولد[٢] الولد وإن نزلوا، والزوجة مع عدمه.

والسدس: وهو فرض الأب مع وجود الولد، والأُمّ المحجوبة، والواحد من كلالتها.

والثمن: وهو فرض الزوجة مع وجود الولد.

[حجب الأُمّ]

ولا يحجب الأُمّ بعد الأولاد من الثلث إلى السدس، إلّا أخوان، أو أخ وأُختان، أو أربع أخوات فصاعداً لأب وأُمّ، أو لأب، أحياء، خارج البطون،[٣] غير ممنوعين من الإرث، مع وجود الأب؛ لأنّ هذا الحجب له.

فظهر من ذلك: أنّ جميع من في الطبقتين الأوليين أصحاب الفروض، إلّا الأب مع عدم الولد، والجدود والجدّات من أيّ جهة كان، والأولاد إذا كان فيهم ابن، وكلالة الأب إذا كان فيها[٤] ذَكَر.

---

١. في (ج): «و» بدل من «أو».

٢. في (أ): «و ولد».

٣. في النسخ: «خارجوا البطون».

٤. في (أ) و (ب): «فيهم».

وأمّا الطبقة الثالثة، فأقرباء الأُمّ منها يقومون مقام كلالتها، فهم فيها كأصحاب الفروض، والباقون يأخذون بالقرابة.

فصل: [الردّ والنقص في سهام الورثة]

فالوارث إن كان واحداً من أيّ طبقة أو درجة كان يحوز جميع المال، بعضه بالفرض[١] ـ إن كان صاحب[٢] فرض ـ والباقي بالقرابة المحضة، أو بالولاء، سوى الزوجة، كما مرّ.[٣] وإن[٤] كان أكثر من واحد، ولم يحجب بعضهم بعضاً، نظر:

فإن كانوا جميعاً أصحاب فروض يعطى كلّ صاحب فرض سهمه، فإن لم يف المال بسهامهم كان النقص داخلاً على البنت أو البنات أو الأُخت أو الأخوات للأب والأُمّ، أو للأب لا غير؛ إذ لا عول[٥] عندنا.

وإن فضّل شيء من المال بعد سهامهم، يردّ على ذوي الأنساب بقدر سهامهم، إلّا إذا كان بعضهم صاحب سببين، فإنّه يختصّ بالردّ ـ عند من يجوّزه ـ في الطبقة الثانية. والأظهر ردّ إلّا في الطبقة الأُولى.

---

١. في (ب): «بالفروض».

٢. كالبنت.

٣. مرّ في الصفحة: ٢٧، «ولا يردّ على الزوجة...».

٤. في (أ): «فإن».

٥. العول: اسم للزيادة والنقصان، فهو يجري مجرى الأضداد. قال الجوهري في الصحاح (٢: ١٣٢٥، مادّة: عول): «العَوْل: عَوْل الفريضة، و قد عالت: أي ارتفعت، و هو أن تزيد سهاماً فيدخل النقصان على أهل الفرائض». والعول: إمّا من الميل، ومنه قوله تعالى: ﴿ذٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ (النساء (٤) : ٣)، وسمّيت الفريضة عائلة على أهلها؛ لميلها بالجور عليهم نقصان سهامهم، أو من عال الرجل: إذا كثر عياله؛ لكثرة السهام فيها، أو من عال إذا غلب؛ لغلبة أهل السهام بالنقص، أو من عالت الناقة ذنبها إذا رفعته؛ لارتفاع الفرائض على أصلها بزيادة السهام.

وإن كان فيهم من يأخذ بالقرابة المحضة كان الباقي بعد الفروض له، فإن لم يكن هناك صاحب فرض كان الكلّ للذين يأخذون بالقرابة المحضة. والأولاد وجميع من يتقرّب بالأب، إذا اختلفوا في الصنفيّة كان لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ. وأقرباء الأُمّ يقتسمون بالسويّة.

وبين الأصحاب خلاف في أنّ أولاد الأولاد يأخذون حصص آبائهم الذين يتقرّبون بهم إلى الميّت،[١] أو يتقاسمون المال بينهم تقاسم الأولاد.[٢] والأوّل قريب من أن يكون مجمعاً عليه، مع أنّ الاستدلال بظاهر القرآن[٣] على الأخير ممكن.

وأمّا أولاد الإخوة والعمومة والخؤولة، فإنّهم يقتسمون حصص آبائهم الذين

١. وهو مذهب أكثر الأصحاب، منهم الشيخ المفيد في (المقنعة: ٦٨٨)، والشيخ الطائفة في (المبسوط ٤:٧٦) و(النهاية: ٦٣٤)، وأبوالصلاح الحلبي في (الكافي في الفقه:٣٦٨)، وسلّار في (المراسم :٢٢٨)، والقاضي ابن البرّاج في (المهذّب ٢:١٢٩)، وابن حمزة في (الوسيلة :٣٨٧)، وجملة من المتأخّرين منهم الفاضل الآبي في (كشف الرموز ٢:٤٥٠)، والعلّامة في (إرشاد الأذهان ٢:١١٩) و (قواعد الأحكام ٣:٣٦٠)، وفخرالمحقّقين في (إيضاح الفوائد ٤:٢١٣)، والشهيد في (المسالك ١٣:١٢٢)؛ لأنّهم في الميراث ولد حقيقة.

وقد قام الدليل على أنّ أولاد البنات ليسوا أولاداً حقيقة؛ لثبوت ذلك في اللغة والعرف، وصحّة السلب الذي هو علامة المجاز. وهو يدلّ على أنّ إطلاق الأولاد على أولاد الذكور أيضاً مجاز؛ لأنّه يصدق ماهو ولدي، ولكن ولد ولدي، ولأنّه لايتبادر إلى الذهن إطلاق الولد إلّا على ولد الصلب، وهو آية الحقيقة وخلافه آية المجاز. و لا إشكال في صحّة الحمل على المعنى المجازي بالقرنية.

٢. وهو قول السيّد المرتضى في (الرسائل ٣:٢٥٧ـ٢٥٨)، ومن تبعه جماعة منهم ابن إدريس في السرائر (٣:٢٤٦ ـ ٢٦٢) وهما قالا: إنّ أولاد الأولاد يتقاسمون تقاسم الأولاد، من غير اعتبار من تقرّبوا بهم، فلابن البنت الثلثان و لبنت الابن الثلث. ومستندهم أنّهم أولاد حقيقة، فيدخلون في عموم ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِي أَوْلَادِكُم لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ ﴾.

٣. وهو عموم ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِي أَوْلَادِكُم لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ ﴾. (النساء (٤):١١).

يتقرّبون بهم إلى الميّت بالسويّة، أو التفضيل على ما مرّ[١] بلا خلاف.

وإذا اختلفت إحدى القرابتين، بأن يكون بعضها من جهة أُمّ من يتقرّبون به[٢] وبعضها من جهة أبيه، كان للذي يتقرّب بالأُمّ السدس ـ من نصيب الجماعة، أو ممّا يصيبهم ـ إن كان واحداً، والثلث إن كان أكثر من واحد، والباقي لمن يتقرّب بالأب.

والجدّ والجدّة من كلّ جهة، كالأخ والأُخت من تلك الجهة.

فصل: [مسائل في ميراث الحمل والخنثى...]

[ميراث الحمل]

فإن كان هناك حمل يمكن أن يرث يعزل نصيب ذَكَرين للاستظهار، فإن ولد ميّتاً فلا ميراث له،[٣] وإن ولد حيّاً ـ ويعلم ذلك بالاستهلال أو الحركة الكثيرة ـ ورث، ويردّ إن فضّل من سهمه شيء على باقي الورثة.

[ميراث الخنثى]

فإن كان فيهم خنثى ـ وهو الذي له ما للرجال وما للنساء ـ يعتبر ببوله، فإن بال من أحد فرجيه فالحكم له به، وإن بال منهما فالحكم بأيّهما سبق، فإن استويا فبأيّهما انقطع أخيراً، أو تعدّ أضلاعه ويحكم باستوائها أو نقصانها من جانب الرجل،[٤] فإن استويا فهو المشكل أمره. ويعطى نصف[٥] نصيبي ذكر وأُنثى، وفي ثبوت الردّ معه في

---

١. مرّ في الصفحة: ٢٤، «و هكذا الحكم في أولاد...».

٢. في (ب): «من جهة الأُمّ، ممّن يتقرّبون به».

٣. «له» لم يرد في: (ج).

٤. هذه العبارة: «أو تعدّ أضلاعه... جانب الرجل» لم ترد في: (ب) و (ج).

٥. في (ب) و (ج): «نصيب».

نصف المال خلاف، والأظهر[١] أن لا يثبت.

ومن ليس له ما للرجال وما للنساء يحكم فيه بالقرعة. وكذا في إلحاق من كانت أُمّه أمة مشتركة بين رجلين[٢] وقد وطياها معاً بأحدهما.

[ميراث من له رأسان]

فإن كان شخص له رأسان[٣] على حقو[٤] واحد يترك حتّى ينام وينبّه أحدهما برفق، فإن انتبها ورّث ميراثاً واحداً، وإن انتبه أحدهما ورّث ميراث إثنين.

[ميراث ولد الملاعنة وولد الزنا]

وولد الملاعنة لا يرثه أبوه ولا أحد من جهته على حال، فإن اعترف به أو أكذب نفسه فهو يرث أباه، ولا يرث أقارب أبيه، وفيه نظر. ويرث أُمّه وأقاربها ويرثونه.

وولد الزنا لا يرث أحداً ولا يرثه إلّا أولاده أو أحد زوجيه.

[حكم اللقيط والمشكوك فيه]

ولا توارث بين اللقيط والملتقط بسبب الالتقاط، ولا بين المشكوك فيه وأبيه عند بعض الأصحاب،[٥] وهو من قد وطأ أُمّه ـ مع أبيه ـ غيره، قالوا:

---

١. «واو» لم يرد في: (أ).

٢. في (ب): «الرجلين».

٣. في مصحّحة (ب) إضافة: «أو بدنان».

٤. في الصحاح (٢: ١٦٨٦): «الحَقْو: الخَصْر و مَشَدّ الإزار» مادّة حقا.

٥. و القائل في أصل اللقيط كالمفيد في المقنعة: ٦٤٨، والشيخ في الخلاف ٣:٥٩٤، و في المشكوك فيه قال الشيخ في النهاية: ٦٨١ ـ ٦٨٢، والقاضي ابن البرّاج في المهذّب ٢:١٦٦.

ينبغي [١] أن ينفق عليه ويعزل له من المال قدر ما يتقوّى به، والله أعلم. [٢]

فصل: [مسائل في إرث الزوجات وأُمّ الولد، والحبوة، وإطعام الجدّ والجدّة، وإرث المفقود]

والزوجة [٣] إذا كانت أكثر من واحدة يقسّم عليهنّ الربع أو الثمن بالسويّة، إلّا أن يختلفن، فيكون بعضهنّ مقطوعاً بهنّ وبعضهنّ مشتبهة الأُمور، [٤] بأن تكون فيهنّ مطلّقة لاتعلم بعينها، فتعطى سهام المقطوع بهنّ من أصل الفرض، ويقسّم الباقي بين مشتبهة الأُمور.

فأمّا [٥] أُمّ الولد فتنعتق [٦] في نصيب ولدها، فإن لم يخلف غيرها أعتق [٧] منها نصيب الولد، [٨] واستسعيت في الباقي، وإن كان ثمنها ديناً قوّمت على ولدها، فإن كان طفلاً تركت حتّى يبلغ، فيجبر على قضاء ثمنها، فإن مات قبل ذلك بيعت لقضاء الدين . وقد قيل: إنّها تباع في الحال؛ [٩] ولعلّه الأحوط.

ويستحبّ تخصيص الابن الأكبر بسيف أبيه ومصحفه وخاتمه من أصل

١. في (ب) إضافة: «للوالد».
٢. عبارة: «والله أعلم» لم ترد في: (ب) و (ج).
٣. في (ب) و (ج): «الزوجة».
٤. في (ج): «الأمر».
٥. في (أ): «وأمّا».
٦. في (ب) (ج): «فتعتق».
٧. في (أ): «عتق».
٨. في (ج): «ولدها».
٩. في (ب) و (ج): «الحالين».

المال،[١] أو يحتسب[٢] عليه من نصيبه بالقيمة،[٣] وهو الأحوط.

وكذا[٤] إطعام الجدّ والجدّة من قبل الأب بسدس التركة[٥] إذا كان سهمه الأوفر،[٦] فإن وجدا معاً كان بينهما نصفين.

ولا يقسّم نصيب المفقود من الورثة حتّى يصحّ موته، أو تمضي مدّة لايعيش مثله. وعند بعض الأصحاب:[٧] أو يطلب في الأرض أربع سنين، ولا يوجد له خبر.

فصل: [في الغرقى والمهدوم عليهم]

وإذا[٨] مات جماعة في حالة واحدة و[٩] كان تقديم موتهم وتأخيره[١٠] معلوماً، لم يتوارثوا، فإن لم يكن التقديم والتأخير معلوماً، كالغرقى والمهدوم عليهم ومن في حكمهم، وكان التوارث بينهم ممكناً، يتوارثوا؛ بأن يفرض موت كلّ واحد

١. في (ج): «الميراث».

٢. في مصحّحة (ب) زيادة: «المذكورات».

٣. وهو يُسمّيه اصطلاحاً بالحبوة، والحبوة ـ كما في مجمع البحرين (١:٤٥٠) ـ من حبوت الرجل، حِباء بالكسر والمدّ، أعطيته الشيء بغير عوض، والاسم منه الحُبوة بالضمّ.

٤. في مصحّحة (ب) إضافة: «يستحبّ للأب».

٥. «التركة» لم ترد في: (أ) و (ج).

٦. في (ب) و (ج): «أوفر».

٧. كالسيّد في الانتصار: ٥٩٥، والحلبي في الكافي في الفقه: ٣٧٨، وابن زهرة في الغنية ١:٣٣٢، و انظر: الشهيد في الدروس ٢:٣٥٢، والفيض في المفاتيح ٣:٣١٨، والمحقّق السبزواري في الكفاية ٢:٨٠٢.

٨. «واو» لم يرد في: (ب) و (ج).

٩. في (ج) بدل «واو»: «فإن».

١٠. في (ب) و (ج): «وتأخيرهم».

قبل الباقين، وتقسّم تركته على ورثته الأحياء والأموات معه، فما يصيب الحيّ يعطى، وما يصيب الميّت معه يقسّم على ورثته الأحياء دون الأموات إلى أن تصير تركات جميعهم منقولة إلى الأحياء، والتوارث ممّا ورثه البعض مرّة على ما ذهب إليه بعض المتقدّمين[١] قريب من الاستحالة؛ لامتناع انقطاعه.

وتقديم الأضعف ـ على ما ذكره بعضهم ـ[٢] غير مؤثّر في تفاوت الحصص أصلاً.

فإن كان فيهم[٣] من لا تركة له يعطى ولا يؤخذ منه، أمّا إذا كان بعضهم يرث البعض الآخر والبعض الآخر لا يرثه، تسقط هذه العبرة وتقسّم تركة كلّ واحد على ورثته الأحياء . وقال قوم: بل يورّث من الطرف الممكن . والأوّل أقرب،[٤] ويمكن أن يستدلّ عليه بالإجماع، وغيره.

١. كالصدوق في المقنع: ٥٠٥، والمفيد في المقنعة: ٦٩٨ ـ ٦٩٩، والشيخ في الخلاف ٤: ٣١ ـ ٣٢ والمبسوط ٤: ١١٨، وسلاّر في المراسم العلويّة: ٢٢٦، والعلاّمة في المختلف ٩: ١١٤.

٢. منهم المفيد في المقنعة: ٦٩٩، والشيخ في المبسوط ٤: ١١٨ والإيجاز (المطبوع في ضمن الرسائل العشر): ٢٧٦.

٣. في (ب) و (ج): «منهم».

٤. في (ج): «قريب».

[الفنّ الثاني في أحكام الوصايا و الإقرارات من الفرائض]

الفنّ الثاني من القسم الأوّل في أحكام الوصايا والإقرارات المتعلّقة بالفرائض.
ويشتمل على بابين:[1]

الباب الأوّل: في الوصايا

الوصيّة واجبة على كلّ مسلم، وهي مقدّمة[2] على قسمة الميراث، وليس للموصي أن يتصرّف بها في أكثر من ثلث ماله، فإن تصرّف فالثلث ماض، والزائد موقوف على إجازة الورثة بعد موته،[3] وليس لهم الرجوع عنها، ولا له أيضاً أن يوصي لمخالف[4] له في الاعتقاد، إلّا إذا كان ذا رحم، فيجوز على كراهيّة فيها.

---

١. في (ب): « عليه بابان».

٢. في (أ): «متقدّمة».

٣. هذه العبارة: «بعد موته» لم ترد في: (ج).

(٤) في (ج): «المخالف».

والموصى به إن كان شيئاً معيّناً أو سهماً من المال يعزل منه ويقسّم الباقي على الورثة، وإن[١] كان بمثل نصيب بعض الورثة، يضاف مثل[٢] سهامهم إلى سهام جميع الورثة، ويقسّم على المبلغ، فإن كان مع زيادة أو نقصان، فيستخرج[٣] بالحساب على ما سيأتي إن شاء اللّٰه تعالى.[٤]

الباب الثاني: في الإقرارات

وهو على ضربين: إقرار بدَين، وإقرار بوارث.

الضرب الأوّل: وهو الإقرار بالدَّين. فإذا أقرّ بعض الورثة بدَين على مورّثهم، قُبل قولهم في نصيبهم، ويؤخذ منه[٥] ما يصيبهم[٦] من الدَين، فإن كان فيهم رجل عدل تقبل شهادته في الباقي ويؤخذ من حصص سائر الورثة بعد إحلاف صاحبه، كما[٧] هو الرسم[٨] المشروع. وإقرار جميع الورثة كإقرار المورّث سواء.

الضرب الثاني: وهو الإقرار بوارث.[٩] ولا يقبل منه ما يوجب نسباً، إلّا إذا لم

---

١. في (أ): «فإن».

٢. في (ب) و (ج): «بمثل».

٣. في (أ): «فليستخرج».

٤. جملة: «إن شاء اللّٰه تعالى» لم ترد في: (ب) و (ج). و سيأتي في الباب الخامس من القسم الثاني في الصفحة: ٧٧.

٥. في (ب): «منهم».

٦. في (ج): «ما يصيبه».

٧. في (ج): «بما».

(٨) في (ب): «رسم».

٩. في (ب): «بالوارث».

يكن المقرّ به مشهوراً،[١] بخلاف ذلك النسب.

فصل: [الإقرار بذي نسب أو سبب]

فإن أقرّ إنسان بذي نسب أو سبب،[٢] ولم يكن له وارث، وصدّقه المقرّ به توارثا، فإن كان له وارث غيره، وهو يحجبه أو يزاحمه لا يقبل منه[٣] إلّا ببيّنة، أو اعتراف الوارث، إلّا إذا كان المقرّ به ولداً صغيراً لم ينازع فيه،[٤] فإنّه يقبل على كلّ حال أمكن، أو زوجة لاينازع فيها، فإنّه يقبل إن صدّقته.

فصل: [إقرار العدلان من الورثة]

وإن أقرّ عدلان من الورثة بوارث آخر يحجبهم أو يزاحمهم قُبل قولهما، فإن كان المقرّ واحداً، أو غير عدل، أو نسوة، يُقبل في نصيبه، فيأخذ المقرّ به جميع ما استحقّه إن كان أولى منه، وما كان[٥] في نصيبه ممّا يصيبه من الأصل عند فرضه وارثاً إن كان مزاحماً له، فإن أقرّ بعده بآخر، يغرم له، أو يقاسمه مرّة أُخرى.

والزوجة الثانية تزاحم الأُولى في نصيبها، دون باقي الورثة، إلّا إذا ثبتت زوجيّة الأُولى أيضاً بالإقرار، وقد أقرّ المقرّ حين إقراره بها أن لا زوجة سواها، فحينئذٍ تأخذ الثانية من[٦] باقي نصيب المقرّ ممّا يصيبها مشاركة بالنسبة،

---

١. في (ج): «القربة مشهورة». وفي هامشها: «المقرّ به».

٢. عبارة: «أو سبب» لم ترد في (ج).

٣. كلمة: «منه» لم ترد في: (أ)، وفي مصحّحة (ب): «إقراره» بدلاً عنها.

٤. كلمة: «فيه» لم ترد في: (أ).

٥. في (ب) و (ج): «أو ما كان».

٦. كلمة: «من» لم ترد في: (أ).

كما مرّ.[١] وهكذا في الثالثة والرابعة.

فإن أقرّ بخامسة، أو بزوج ثانٍ لا يقبل، إلّا أن يكذب نفسه في واحدة من الأربع، أو في الزوج الأوّل إن كان مقرّاً به، وعند ذلك يأخذ المقرّ به الأخير ممّا بقي له، أو يغرم له،[٢] إن لم يبق معه شيء. ولا يُقبل الإنكار بعد الإقرار على حالٍ.

والمجلوبون[٣] من موضع إلى موضع، إذا تعارفوا، ولم يكن هناك ما يقتضي الشكّ، يُقبل قولهم بغير بيّنة.

١. مرّ آنفاً في الصفحة: ٤٤، «فإن أقرّ إنسان...».

٢. كلمة: «له» لم ترد في: (ج).

٣. في (ب): «والمحلولون».

القسم الثاني

في كيفيّة التحصيص

[القسم الثاني: في كيفيّة التحصيص]

القسم الثاني: في كيفيّة التحصيص مع[1] التصحيح، و هو يشتمل على قاعدة و أبواب و علاوة.

القاعدة: في بيان أصل من علم[2] الحساب يُعين[3] على تصحيح السهام.

الباب الأوّل: في كيفيّة القسمة على الورثة بالسهام الصحيحة.[4]

الباب الثاني: في المناسخات.[5]

---

١. في (ج) زيادة: «مراعاة».

٢. «علم» لم يرد في: (أ).

٣. ورد في (ب) و (ج) و (د): «يعيّن».

٤. في (ب) و (ج) و (د): «بسهام صحيحة».

٥. المناسخات جمع مناسخة، و هي مفاعلة من النسخ، و هو النقل و التحويل، تقول: نسخت الكتاب، إذا نقلته من نسخة إلى أُخرى. سمّيت بها؛ لأنّ الانصباء بموت الثاني تنسخ و تنتقل من عدد إلى عدد. و كذا التصحيح ينتقل من حال إلى حال، و كذا عدد مجموع الورثة ينتقل من مقدار إلى مقدار بموت واحد منهم. و قد يطلق على الإبطال، ومنه: نسخت الشمس الظلّ، إذا أبطلته. ووجهه هنا: أنّ الفرض أبطل تلك القسمة، و تعلّق فرضه بغيرها، و إن اتّفق موافقة الثانية للأُولى. (مسالك الأفهام ١٣:٣٠٦).

الباب الثالث: في أمثلة قسمة تركات المهدوم عليهم و من[١] في حكمهم.

الباب الرابع: في أمثلة الإقرارات.

الباب الخامس: في استخراج الوصايا المبهمة وأمثلتها.

و[٢] **العلاوة** في مثال جامع للأبواب المذكورة.

١. كلمة: «ومن» ساقطة من: (د).

٢. «واو» لم يرد في: (أ) و (د).

[القاعدة : في بيان أصل من حساب الفرائض]

القاعدة:[1] الفرضيّون، يخرجون[2] الحصص من أقلّ عدد ينقسم على أرباب الحقوق، و لا يقع فيه كسر و يضيفون حصة كلّ واحد منهم إلى ذلك العدد، فيقولون حين سئلوا عن متوفّى خلّف ابنين و تركة مثلاً:[3] أنّ لكلّ ابن سهماً من السهمين[4] من تركته، و[5] لا يقولون: إنّ[6] التركة بينهما نصفان، ويسمّون العدد المضاف إليه أصل المال و مخرج السهام.[7]

و لمّا كان تصحيح الكسور مرتّباً على الحساب أوردنا هذه القاعدة من ذلك العلم؛ إذ هي كالأصل في هذا الباب، و هي تدور على مقدّمة و فصول.

---

١. ورد في (ب): «والقاعدة» بزيادة: «واو».

٢. في (ب):«يأخذون».

٣. «مثلاً» لم يرد في: (ج) و (د).

٤. «الف و لام» في «السهمين» لم يرد في: (أ) و (د).

٥. «واو» لم يرد في: (أ).

٦. «إنّ» لم يرد في: (أ) و (د).

٧. نعني بالمخرج أقلّ عدد يخرج منه ذلك الجزء المطلوب صحيحاً، فهي إذاً خمسة: النصف من إثنين، و الربع من أربعة، و الثمن من ثمانية، و الثلث و الثلثان من ثلاثة، والسدس من ستّة.(الجواهر ٣٣٣:٣٩).

المقدّمة

[تعريف الأعداد]

كلّ عددين إمّا أن يكون أحدهما مثل الآخر، وهما المتساويان، أو لا يكون، و هما المختلفان،[١] ثمّ المختلفان إمّا أن يعدّ الأقلّ منهما الأكثر حتّى يفنيه، وهما المتداخلان، أو لا يعدّه، و لايخلو إمّا أن يوجد عدد ثالث أكثر من الواحد يعدّ كلّ واحد منهما كذلك، و هما المتشاركان، وذلك العدد هو[٢] مخرج الكسرالمشترک فيه، أو لا يوجد، و هما المتباينان.

تتمّة لها:

فإن كان معك عددان مختلفان و أردت أن تعرف النسبة بينهما[٣] فانقص أقلّهما من الأكثر مرّة بعد مرّة[٤] حتّى يفنى، أو يبقى منه شيء لا يمكن أن ينقص منه.

فإن فنى فهما متداخلان، كالأربعة مع الثمانية و العشرين، فإنّها إذا نقصت[٥] منها سبع مرّات تفنيها.

و إن بقي شيء فانقصه من العدد الأقلّ الذي كان معك، فإن أفناه فهما متشاركان في كسر العدد المفني.

وإن بقي شيء فانقصه من الباقي أوّلاً، و هكذا مرّة بعد مرّة حتّى يفنى الزائد بناقص أكثر من الواحد، فيكونان متشاركين في كسر العدد الناقص المفني.

---

١. «الف و لام» في «المختلفان» لم يرد في: (ب).

٢. «هو» لم يرد في: (ج).

٣. كلمة: «بينهما» لم ترد في: (ج).

٤. في (أ): «أُخرىٰ» بدل «مرّة».

٥. في (ب) و (ج): «أنقصت» بدل «نقصت».

مثاله: خمسة عشر و ستّة و ثلاثون متشاركان[١] في الثلث؛ لأنّا إذا نقصنا الأقلّ من الأكثر مرّتين بقيت ستّة، نقصناها من خمسة عشر مرّتين، بقيت ثلاثة، نقصناها من الستّة مرّتين أفنيها،[٢] فعلمنا أنّها مخرج الكسر المشترك فيه فهو الثلث.

و إن كان المفني هو الواحد فهما متباينان، كثلاثة عشر مع إحدى و ثلاثين؛ لأنّا إذا نقصنا الأقلّ من الأكثر مرّتين، بقيت خمسة، نقصناها من ثلاثة عشر مرّتين، بقيت ثلاثة، نقصناها من الخمسة، بقي إثنان، نقصناهما من الثلاثة، بقي واحد، نقصناه من إثنين مرّتين أفناهما.

فصل: [أقلّ عدد ينقسم على عددين مختلفين]

إذا أردت أن تطلب أقلّ عدد ينقسم على عددين مختلفين فاعرف النسبة بينهما:

فإن كانا متداخلين، فالمطلوب هو الأكثر منهما، و لا يحتاج إلى عمل آخر.

و إن كانا متشاركين في كسر، فالمطلوب هو الحاصل من ضرب ذلك الكسر من أحدهما في الآخر، كما إذا طلبنا عدداً ينقسم على تسعة و خمسة عشر وقد اشتركتا في الثلث، فثلث أيّهما ضربت في الآخر حصلت خمسة و أربعون، و هي أقلّ عدد ينقسم عليهما.

و إن كانا متباينين، فالمطلوب هو الحاصل من ضرب أحدهما في الآخر، كما إذا طلبنا أقلّ عدد ينقسم على سبعة و عشرة، فهو سبعون؛ لأنّها الحاصل من ضرب أحدهما[٣] في الآخر.[٤]

---

١. ورد في (ج): «يشاركان»، و في: (د) أيضاً «متشاركتان».

٢. «أفنتها» ورد في: (أ) و (د)، و «أفنيهما» في: (ج).

٣. «إحديهما» يرد في: (ج) و (د).

٤. كلمة: «الأُخرى» ترد في: (ج).

فصل: [أقلّ عدد ينقسم على أعداد مختلفة]

و هكذا العمل إذا أردت أقلّ عدد ينقسم على أعداد مختلفة؛ لأنّك إذا عرفت العدد المنقسم على إثنين منها،[١] ثمّ عرفت[٢] العدد المنقسم عليهما و على الثالث منها، ثمّ المنقسم عليها[٣] و على الرابع، و هلمّ جرّاً، فقد وجدت العدد المنقسم عليها جميعاً.

مثاله: إذا[٤] أردنا أن نعرف أقلّ عدد ينقسم على ثلاثة، وأربعة، وخمسة، وستّة، وثمانية، فالمنقسم على الثلاثة والأربعة إثنا عشر؛ لأنّهما متباينتان،[٥] و المنقسم عليها و على الخمسة ستّون؛ لأنّهما أيضاً متباينتان،[٦] والمنقسم عليها وعلى الستّة أيضاً ستّون؛ لأنّهما متداخلتان،[٧] والمنقسم عليها وعلى الثمانية مائة وعشرون؛ لأنّهما متشاركان[٨] في الربع، فمائة وعشرون هي أقلّ عدد ينقسم على الأعداد المذكورة.

فصل: [تعريف الكسر]

والكسر على ضربين: مفرد ومركّب.

فالمفرد: كالسدس، وكجزء من خمسة عشر.

و المركّب على ضربين: مضاف ومعطوف.

---

١. ورد في (د): «منهما».

٢. سقط من هنا في نسخة «أ» إلى قوله: «...فالمبلغ أصل»؛ أي الصفحة: ٥٨.

٣. ورد في (ج) و (د): «عليهما».

٤. «إذا» لم يرد في: (ج) و (د).

٥. في (ب) و (د): «متباينان»

٦. في (ب) و (د): «متباينان»

٧. في (ب) و (ج) و (د): «متداخلان».

٨. في (د): «متشاركتان».

فالمضاف: كنصف السدس، و[١] جزء من خمسة عشر، هي جزء من ثلاثة.

والمعطوف: كالنصف، والثلث.

فمخرج الكسر المفرد هو العدد المسمّى له و المنسوب إليه، كالسدس، فإنّ مخرجه ستّة، وجزء من خمسة عشر، فإنّ مخرجه خمسة عشر.

و مخرج الكسر المضاف هو الحاصل من ضرب مخرج المضاف في مخرج المضاف إليه، كنصف السدس، فإنّ مخرجه هو الحاصل من ضرب إثنين ـ مخرج النصف ـ في ستّة ـ مخرج السدس ـ، و هو إثنا عشر.

ومخرج الكسر المعطوف هو العدد المنقسم على المخارج، كالنصف، والسدس، والعشر، فإنّ مخرج الجميع ثلاثون.

فإذا قيل: أيّ عدد له كسر كذا وكذا؟ فاطلب العدد المنقسم على مخارجها.

و إذا قيل: أيّ عدد ينقسم منه كذا على كذا، مثلاً أيّ عدد ينقسم ربعه على خمسة؟ فاطلب عدداً يكون لربعه خمس.

وإذا قيل: أيّ عدد ينقسم ربعه على ثلاثة، وخمسه على ستّة؟ فاطلب عدداً يكون لربعه ثلث، وعدداً آخر يكون لخمسه سدس، ثمّ اطلب المنقسم عليهما،[٢] فهو المطلوب.

وإذا قيل: أيّ عدد ينقسم الباقي منه بعد الربع والسدس على خمسة مثلاً؟ فاطلب العدد الذي له الربع والسدس، فانقص منه ربعه وسدسه، ثمّ انظر في الباقي، فإن كانت الخمسة مباينة له فاضربها في العدد الأوّل فما بلغ فهو المطلوب، فإن كانت مشاركة أو داخلة فبحسب ما يقتضيه الأصل الذي عرفت. و باللّه التوفيق.

---

١. ورد في (ج) و (د): «أو».

٢. ورد في (ب): «عليها».

الباب الأوّل: في كيفيّة قسمة التركة على الورثة بالسهام الصحيحة

إذا قرّرتَ الأصل المذكور سهلٌ عليک القسمة؛ لأنّ الورثة إذا لم يكن فيهم صاحب فرض و يقتسمون بالسويّة فعدد رؤسهم أصل المال.

و إن كانوا يقتسمون لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ، فاجعل لكلّ ذكر سهمين، ولكلّ أُنثى سهماً واحداً، فما اجتمع فهو أصل المال.

فإن كان فيهم خنثى مشكل أمره فله ثلاثة، ولكلّ ذكر أربعة، ولكلّ أُنثى إثنان، فالمبلغ أصل[1] المال.

فإن كان فيهم صاحب فرض أو أصحاب فروض، فاطلب عدداً له ذلك السهم أو تلك السهام، و ينقسم الباقي بعد السهم أو السهام على رؤوس باقي الورثة أو سهامهم.

مثاله: أب و ابنان و بنت.

للأب السدس مخرجه ستّة، الباقي[2] منها بعد السدس خمسة، وهي مثل

---

١. إلى هنا ينتهي السقط من النسخة «أ».

٢. في (ب): «والباقي» بزيادة: «واو».

سهام باقي الورثة، فأصل المال ستّة.

[**مثال**] **آخر**: أبوان و زوجتان و ابنان و بنتان.

للأبوين السدسان وللزوجتين الثمن، فالعدد الذي له ثمن وسدس أربعة وعشرون، لكن لا ينقسم ثمنها على إثنين، فيضربها[١] في إثنين تبلغ ثمانية و أربعين، و الباقي[٢] بعد الفروض ستّة وعشرون، وسهام باقي الورثة ستّة، تشتركان[٣] في النصف، فنضرب ثلاثة ـ وهي نصف الستّة ـ في ثمانية و أربعين تبلغ مائة و أربعة و أربعين، و هي أصل المال.

[**مثال**] **آخر**: عمّ و عمّة لأُمّ، و عمّ و عمّة لأب، وخال وخالة لأُمّ، و خال و خالة لأب.

لأقرباء الأُمّ الثلث، منه ثلث الثلث لمن يتقرّب بأُمّها بينهما بالسويّة، والباقي لمن يتقرّب بأبيها أيضاً بالسويّة، و لأقرباء الأب الباقي، وهو الثلثان، فثلثه[٤] لمن يتقرّب بأُمّ الأب، والباقي لمن يتقرّب بأبيه، لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنْثَيَيْنِ، فأصل المال أربعة وخمسون.

فصل: [مسائل الردّ في الطبقات الثلاث]

فإن وقع في المسألة ردّ فاجعل أصل المال سهام من يردّ عليهم، و إن كان معهم زوج أو زوجة فاجعل الباقي بعد أخذ سهمهما منقسماً على سهامهم.

---

١. في (أ): «فنضربها».

٢. ورد في (ج) و (د): «الباقى» بإسقاط «واو».

٣. في (ب): «يشتركان».

٤. في (أ): «ثلثه».

مثاله: أبوان وبنت.

للأبوين إثنان من ستّة، وللبنت ثلاثة، فيجعل أصل المال خمسة، فإن دخل عليهم زوجة يجعل الباقي بعد الثمن منقسماً على خمسة.

وجميع مسائل الردّ في الطبقة الأُولى ثلاثة مع عدم أحد[١] الزوجين:

الأُولى: بنت و أحد الأبوين، و[٢] أصلها أربعة. **الثانية**: بنت و أبوان، و[٣] أصلها خمسة. **الثالثة**: بنات و أحد الأبوين، و[٤] أصلها أيضاً خمسة.

و أربعة مع وجود أحدهما:

الأُولى: بنت و أحد الأبوين و زوج، و[٥] أصلها ستّة عشر. **الثانية**: بنت و أحد الأبوين و زوجة، أصلها إثنان و ثلاثون. **الثالثة**: بنت و أبوان و زوجة، أصلها أربعون. **الرابعة**: بنات و أحد الأبوين و زوجة، أصلها[٦] أيضاً أربعون.

و في الطبقة الثانية ـ عند من يجوّز الردّ فيها ـ أربعة، أحدها مع وجود الزوجة:[٧]

الأُولى: واحد من كلالة الأُمّ وأُخت[٨] لأب، أصلها أربعة. **الثانية**: واحد من

---

١. هكذا في النسخ و في مصحّحة (ب): «أحد الزوجين»، لكن لا يصحّ كلمة «أحد» في هذه المسألة؛ لأنّ في أمثلة الثلاثة التي مثّل لها لا دخل و لا ذكر لكلّ من الزوجين، مضافاً إلى أنّ قوله:: «مع عدم أحد الزوجين» يكون عبارة أُخرى من مثل قوله: «مع وجود أحدهما» الذي يلي بعده، بل الصحيح في العبارة هكذا: «مع عدم الزوجين».

٢. «واو» لم يرد في: (أ) و (د).

٣. «واو» لم يرد في (أ) و (ج) و (د).

٤. «واو» لم يرد في: (أ).

٥. «واو» لم يرد في: (ب).

٦. في (ج): «بنت و أبوان و زوجة أصلها».

٧. «الف و لام» في «الزوجة» لم يرد في: (أ) و (ج).

٨. في (ب): «الأُخت» بإضافة: «الف و لام».

كلالة الأُمّ و أخوات لأب، أصلها خمسة. **الثالثة**: كلالة الأُمّ أكثر من واحد[١] وأُخت لأب، أصلها أيضاً[٢] خمسة. **الرابعة**: واحد من كلالة الأُمّ و أُخت لأب و زوجة، أصلها ستّة عشر، و باللّه التوفيق.[٣]

فصل: [سهام ذوالقرابات عند القسمة]

و[٤] ذو القرابتين المختلفتين كشخصين عند القسمة، لكن يجمع النصيبان بعدها ويعطى، و هكذا ذو القرابات. ولنورد المثال الذي ذكره شيخنا الإمام السعيد معين الدين سالم بن بدران المصريّ[٥] في كتابه الموسوم[٦] بالتحرير:

وهو متوفّى خلّف ابن ابن عمّ له من قبل أبي[٧] أبيه، وهو ابن ابن خال له من قبل أُمّ أُمّه، وهو ابن بنت خالة له من قبل أبي أُمّه، و هو ابن بنت عمّة له من قبل أُمّ أبيه.

وابني بنت عمّة له أُخرى من قبل أُمّ أبيه، هما ابنا بنت خالة له أيضاً من قبل أبي أُمّه.[٨] وأُختاً لهما كذلك.

---

١. في (ب): «الواحد» بإضافة: «الف و لام».

٢. «أيضاً» يرد في: (ب).

٣. هذه العبارة: «و باللّه التوفيق» لم ترد في: (ب) و (ج).

٤. «واو» لم يرد في: (ج).

٥. في (أ) إضافة: «رحمة اللّه عليه».

٦. في (ج): «المسمّى».

٧. في (ج): «أب».

٨. في (ج) زيادة: «أيضاً».

وثلاثة بني [١] ابن عمّ له آخر من قبل أبي أبيه.

وثلاث [٢] بنات بنت عمّة له من قبل أبي أبيه.

الشخص الأوّل له أربع قرابات؛ وذلك لأنّ عمّ المتوفّى لأبيه كان هو خاله لأُمّه، فولد ابناً و كانت عمّته لأُمّه هي خالته لأبيه، فولدت بنتاً، ثمّ زوّجها الابن المذكور فولدت له ابناً. فله هذه القرابات الأربع، فاجعله [٣] كأربع نفوس.

و هكذا في أولاد العمّة الأُخرى الذين هم أولاد الخالة أيضاً، فيكون أصل المسألة كمن ترک خالاً لأُمّ، وخالتين لأب، وعمّتين لأُمّ، وعمّة وعمّين لأب، أصلها مائة وثمانون، ثمّ اجعل نصيب كلّ واحد منقسماً على أولاده، فيبلغ الأصل خمسمائة و أربعين، لذي القرابات الأربع مائتان وأحد و ستّون، ولذي القرابتين مائة وخمسة وثلاثون، ولحوافد العمّ الثلاثة ستّة وتسعون، ولحوافد العمّة ثمانية و أربعون، على ما مرّ [٤] من التفضيل والتسوية.

فصل: [طريقة أُخرى في قسمة سهام أصحاب الفروض]

والطريقة المذكورة في بعض الكتب المحدَثة هي أن يعطى صاحب الفرض أو أصحاب الفروض بدل كلّ سهم من سهامهم الذي يصيبهم [٥] من مخرج حصصهم عدد سهام باقي الورثة، و يعطى الورثة الباقية [٦] بدل كلّ سهم من سهامهم عدد

١. في (ب): «هي» بدل «بني».

٢. في (ج) و (د): «ثلاثة»

٣. في (ب): «فاجعل».

٤. مرّ في الصفحة: ٥٩، «لأقرباء الأُمّ الثلث...».

٥. في (ج): «نصيبهم».

٦. في (أ): «الباقون».

السهام الباقي من المخرج المذكور بعد إخراج الفرض أو الفروض.

مثاله: متوفّى خلّف أبوين، و زوجاً، وابنين، وابنتين.

فأصحاب الفروض هم الأبوان والزوج، وسهامهم سبعة من إثنى عشر، و سهام باقي الورثة ستّة، فيعطى أصحاب الفروض لكلّ سهم من السهام السبعة ستّة، وباقي الورثة لكلّ سهم من السهام الستّة خمسة، فيبلغ أصل المال إثنين و سبعين سهماً، و يقيمون أصحاب الردّ[١] مقام باقي الورثة، والزوج أو[٢] الزوجة معهم صاحب الفرض.

فهذه الطريقة وإن كانت مطّردة، لكنّها تحتاج في بعض الصور إلى تكلّفات كثيرة؛ لجهة التقليل، و مع ذلك فليست على ما ادّعوا من أنّها لا تحتاج إلى جمع و ضرب؛ لأنّ الجمع ليس إلّا ضمّ عددٍ إلى عددٍ، والضرب ليس إلّا تضعيف عددٍ مراراً معلومة، وكلاهما موجودان هناك. اللّهمّ[٣] إلّا أنّهم لم يتلفّظوا بصريحها.[٤]

١. في (أ) و (ج) و (د): «الردود».

٢. في (ب): «واو».

٣. كلمة: «اللّهمّ» لم ترد في: (أ).

٤. في (ب): «بصريحهما».

الباب الثاني : في المناسخات

المناسخة هي أن يموت بعض الورثة قبل القسمة ويخلّف ورثة، فتقسّم تركة المتوفّى الأوّل على ورثته بشرط أن يكون نصيب الوارث المتوفّى الثاني منقسماً على ورثته.

ولنورد مثالاً واحداً: متوفّى خلّف جدّاً لأب،[1] و أُختاً لأب، و ثلاثة إخوة لأُمّ، ثمّ مات الجدّ قبل القسمة و خلّف بنت ابن هي الأُخت المذكورة، وابن بنت، و زوجة.

فأصل تركة المتوفّى الأوّل تسعة، **منها**: نصيب الجدّ أربعة، و أصل تركته أربعة و عشرون ستّ مرّات، مثل نصيبه، فتضرب[2] التسعة في ستّة تبلغ أربعة و خمسين، فهي أصل المال، **منها**:[3] ثمانية عشر للإخوة الثلاثة، وإثنا عشر للأُخت، و أربعة و عشرون للجدّ، **منها**: ثلاثة للزوجة، و سبعة لابن البنت، و أربعة عشر لبنت الابن، فتضيفها[4] إلى إثني عشر يبلغ نصيبها من التركتين[5] ستّة و عشرين. و هكذا العمل[6] فيما زاد عليه.

---

١. «لأب» لم يرد في: (أ) و (ج) و (د).

٢. في (د): «نضرب».

٣. «منها» لم يرد في: (ب).

٤. في (أ) و (ب): «فنضيفها».

٥. ورد في (ب): «أكثر» بدل «التركتين».

٦. «العمل» لم يرد في: (ب).

الباب الثالث: في أمثلة قسمة [1] تركات المهدومين [2] و من في حكمهم

قد بيّنا [3] كيفيّة توريث البعض من البعض بتقدير موت كلّ واحد منهم [4] قبل الباقين و توريثهم من نفس تركته لا ممّا يرث من غيره، [5] ثمّ الانتقال إلى ورثتهم الأحياء، وبقي علينا أن نورد أمثلة إيضاحاً للعمل.

مثاله: ثلاثة إخوة لأب ينهدم [6] عليهم، خلّف كلّ واحد [7] منهم أخاً لأُمّ.

يفرض [8] موت كلّ واحد منهم أوّلاً، [9] فيصير كمن خلّف أخاً لأُمّ وأخوين لأب، فيكون أصل ماله إثني عشر، لأخيه من أُمّه سهمان، و لكلّ واحد من أخويه المتوفّيين معه خمسة، ينتقل منه إلى أخيه لأُمّه، فيكون بعد قسمة تركة الجميع لكلّ

---

١. «قسمة» لم ترد في: (أ).

٢. في (ب): «المهدوم عليهم».

٣. بيّنه المصنّف؛ في الباب الثاني من الفنّ الأوّل، من القسم الأوّل في الصفحة: ٤١ و ٤٢، «فصل [فيالغرق و المهدوم عليهم]...».

٤. «منهم» لم يرد في: (ب) و (ج) و (د).

٥. في (ب): «غير».

٦. في (د): «فهَدَم».

٧. في (ب) و (ج): «ينهدم عليهم لكلّ واحد».

٨. في (أ): «نفرض».

٩. «أوّلاً» ساقط في: (أ).

أخ حيّ سهمان من إثني عشر سهماً من أصل[١] تركة أخيه، و خمسة أسهم من إثني عشر سهماً من تركة كلّ واحد من الأخوين الباقيين بالانتقال عن أخيه.

وإن أردنا تصويره فهذه صورته:

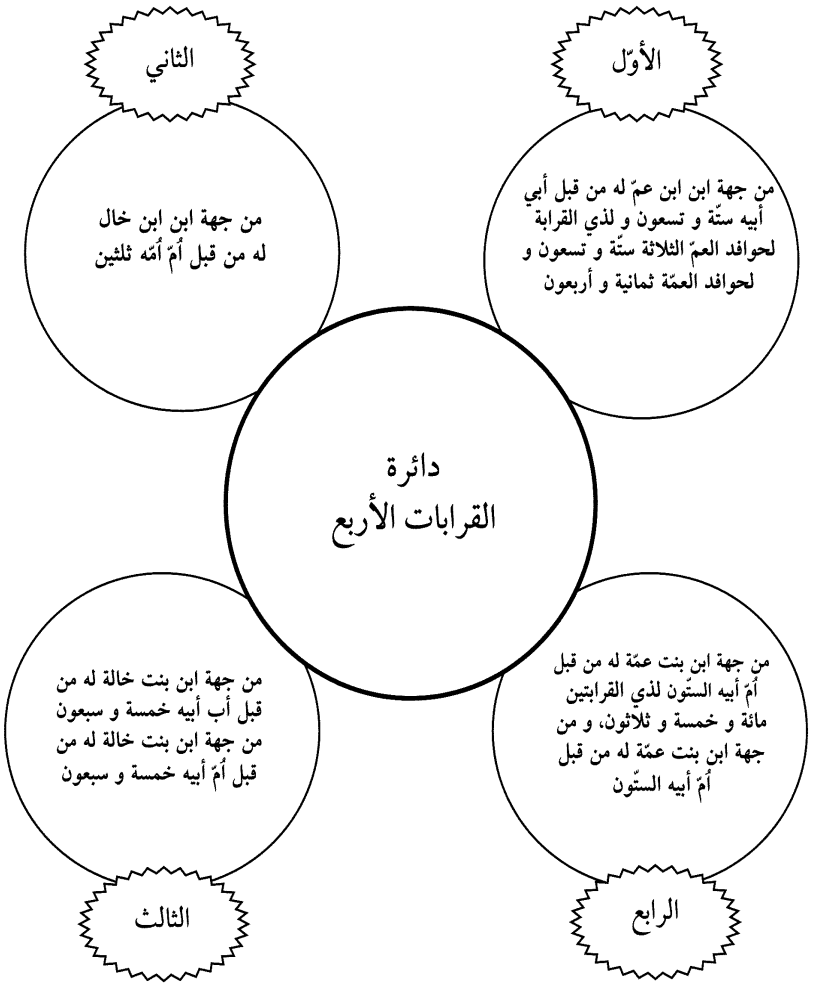

١. «أصل» ساقط في: (ب).

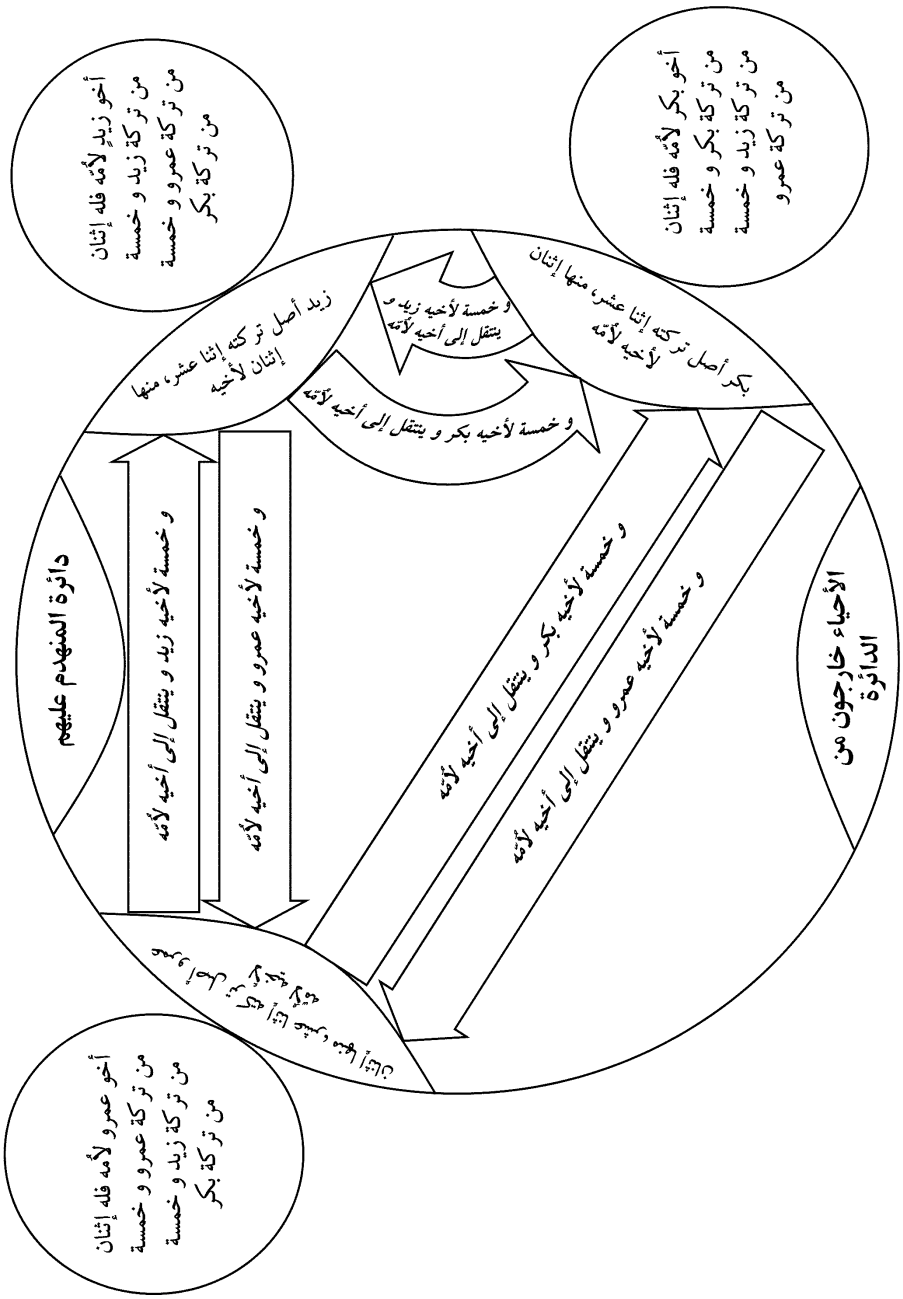
أخو بكر لأمه فله إثنان
من تركة بكر و خمسة
من تركة زيد و خمسة
من تركة عمرو
أخو زيدٍ لأمه فله إثنان
من تركة زيد و خمسة
من تركة عمرو و خمسة
من تركة بكر
بكر أصل تركته إثنا عشر، منها إثنان
لأخيه لأمه
و خمسة لأخيه زيد و
ينتقل إلى أخيه لأمه
زيد أصل تركته إثنا عشر، منها
إثنان لأخيه
و خمسة لأخيه بكر و ينتقل إلى أخيه لأمه
دائرة المهدوم عليهم
و خمسة لأخيه زيد و ينتقل إلى أخيه لأمه
و خمسة لأخيه عمرو و ينتقل إلى أخيه لأمه
و خمسة لأخيه بكر و ينتقل إلى أخيه لأمه
و خمسة لأخيه عمرو و ينتقل إلى أخيه لأمه
الأحياء خارجون من
الدائرة
أخو عمرو لأمه فله إثنان
من تركة عمرو و خمسة
من تركة زيد و خمسة
من تركة بكر

مثال آخر: زوجان وابن و بنتان لهما،[١] ماتوا جميعاً كذلك، و خلّف الرجل أخاً، والمرأة أباً، و الابن[٢] زوجة، و إحدى البنتين زوجاً.

فيقدّر موت الرجل قبل الباقين، فيكون أصل ماله[٣] إثنين وثلاثين: منها أربعة لزوجته و ينتقل إلى أبيها، وأربعة عشر لابنه، و لا ينقسم على[٤] ورثته؛ إذ ليس لها ربع صحيح،[٥] فيضرب الأصل في إثنين تبلغ أربعة و ستّين: نصيب الزوجة منها ثمانية و ينتقل إلى أبيها، و نصيب الابن ثمانية و عشرون ينتقل منها[٦] سبعة إلى زوجته والباقي إلى جدّه، و نصيب البنت التي لها زوج أربعة عشر ينتقل منها سبعة إلى زوجها و الباقي إلى جدّها، ونصيب البنت التي لا زوج لها أربعة عشر و ينتقل إلى جدّها.

ثمّ يقدّر موت الزوجة قبل سائر الورثة، فيكون أصل مالها ثمانية و أربعين: منها ثمانية لأبيها، وإثنا[٧] عشر لزوجها، وأربعة عشر لابنها،[٨] و ليس لها ربع صحيح، فيضربها في إثنين، فيصير أصل المال ستّة و تسعين: منها ستّة[٩] عشر لأبيها، وأربعة وعشرون لزوجها وينتقل إلى أخيه، و ثمانية و عشرون لابنها ينتقل

١. في (د): «لها».
٢. في (ج): «فالابن».
٣. في (ب) زيادة: «ربعه زوجته».
٤. في (ج) و (د): «إلى».
٥. كلمة: «صحيح» لم ترد في: (ج).
٦. في (ب): «منه».
٧. في (ج) و (د): «إثنتا».
٨. في (ب):«لأبيها».
٩. في (ب): «تسعة».

منها سبعة إلى زوجته والباقي إلى جدّه،[١] وأربعة عشر لبنتها[٢] التي لها زوج ينتقل منها سبعة إلى زوجها والباقي إلى جدّها، وأربعة عشر للبنت الأُخرى وينتقل إلى جدّها.

ثمّ يقدّر موت الابن قبل الأُختين الآخرتين،[٣] فيكون أصل ماله[٤] إثنيعشر: ثلاثة لزوجته، وأربعة لأُمّه وينتقل إلى أبيها، و الباقي خمسة لأبيه وينتقل إلى أخيه.

ثمّ يقدّر موت البنت التي لها زوج كذلك،[٥] فيكون أصل مالها ستّة: ثلاثة لزوجها، و إثنان لأُمّها و ينتقل إلى أبيها، و واحد لأبيها و ينتقل إلى أخيه.

ثمّ يقدّر موت البنت الأُخرى كذلك، فيكون أصل مالها ثلاثة، واحد لأُمّها وينتقل إلى أبيها، وإثنان لأبيها وينتقل إلى أخيه.

---

١. في (ج): «جدّها».

٢. في (ب): «لابنتها».

٣. كلمة: «الآخرتين» ساقطة من: (ب).

٤. «ماله» لم يرد في: (ب).

٥. «كذلك» لم يرد في: (ب).

و هذه صورته:

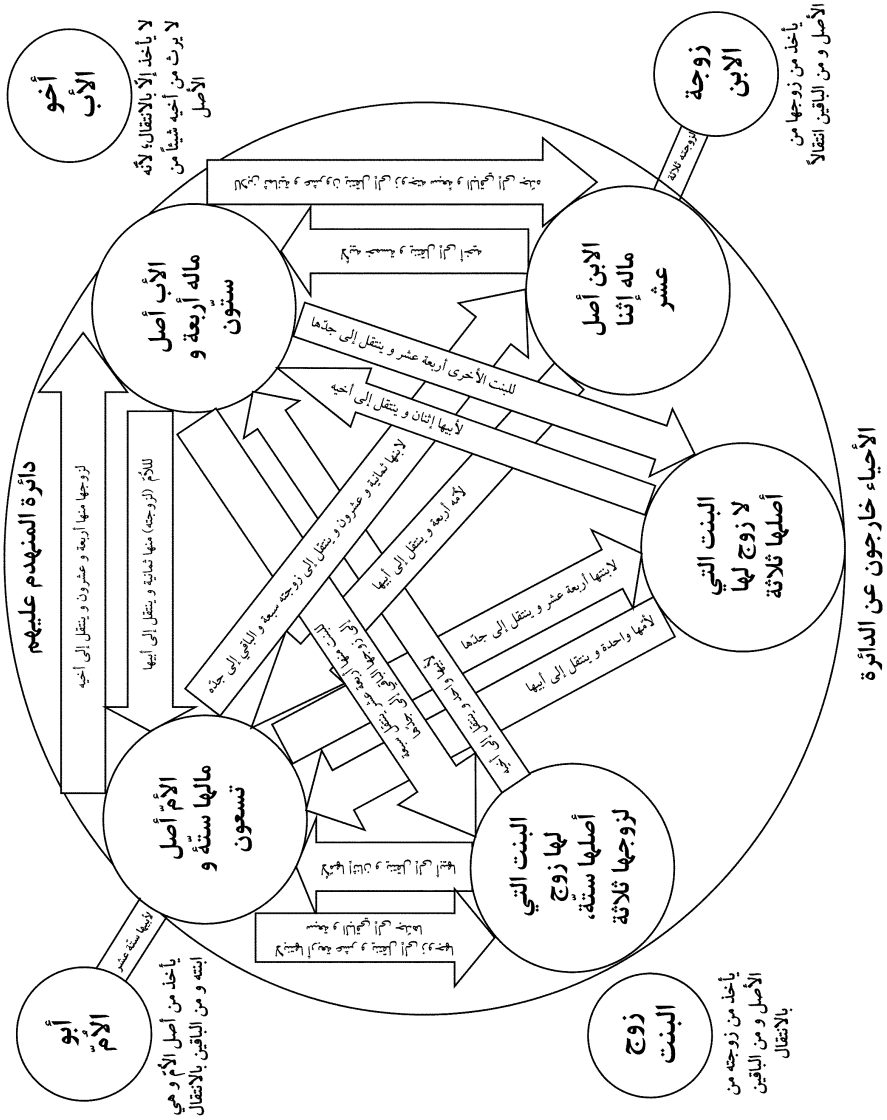
أخو الأب
لا يأخذ إلا بالانتقال؛ لأنه لا يرث من أخيه شيئاً من الأصل
زوجة الابن
يأخذ من زوجها من الأصل و من الباقين انتقالاً
الأب أصل ماله أربعة و ستّون
الابن أصل ماله إثنا عشر
البنت الأخرى أربعة عشر و ينتقل إلى جدّها
لأبيها إثنان و ينتقل إلى أخيه
دائرة المنهدم عليهم
لزوجها منها أربعة و عشرون و ينتقل إلى أخيه
للأمّ (لزوجته) منها ثمانية و ينتقل إلى أبيها
لأمه أربعة و ينتقل إلى أبيها
لابنتها أربعة عشر و ينتقل إلى جدّها
لأمها واحدة و ينتقل إلى أبيها
البنت التي لا زوج لها أصلها ثلاثة
الأمّ أصل مالها ستّة و تسعون
البنت التي لزوجها أصلها ستة، ثلاثة
الأحياء خارجون عن الدائرة
أبو الأمّ
يأخذ من أصل الأمّ و هي ابنته و من الباقين بالانتقال
زوج البنت
يأخذ من زوجته من الأصل و من الباقين بالانتقال

فلأخ الرجل من تركة زوجته أربعة و عشرون من ستّة و تسعين، و من تركة ابنه خمسة من إثني عشر، و من تركة بنته التي لها زوج واحد من ستّة، و من تركة بنته الأُخرى إثنان من ثلاثة. جميع ذلك بالانتقال، و لاشيء له من الأصل.

ولأب المرأة من تركتها ثمانية و خمسون من ستّة و تسعين، منها ستّة عشر من أصل مالها، و الباقي بالانتقال، و من تركة الرجل خمسون من أربعة و ستّين، و من تركة الابن أربعة من إثني عشر، و من تركة البنت التي لها زوج إثنان من ستّة، و من تركة البنت الأُخرى واحد من ثلاثة. جميع ذلك بالانتقال.

ولزوجة الابن من تركة أبيه سبعة من أربعة و ستّين، ومن تركة أُمّه سبعة من ستّة و تسعين بالانتقال، و من أصل تركته ثلاثة من إثني عشر.

ولزوج البنت من أصل تركتها ثلاثة من ستّة، و من تركة أبيها سبعة من أربعة و ستّين، و من تركة أُمّها سبعة من ستّة و تسعين بالانتقال. و[١] هذا هو الجواب عنه.

[**مثال**] **آخر**: أخوان، و أُخت لأبٍ و أُمّ، و جدّ لهم من قبل أبيهم، ماتوا كذلك، و خلّف الجدّ أخاً و أُختاً، و الإخوة[٢] ابن أخ آخر لأُمّ، فأصل مال الجدّ خمسة[٣] إثنان لكلّ أخ، وواحد للأُخت، و ينتقل جميعاً إلى ابن أخيهم الحيّ، ولا شيء لأُخته و أخيه مع وجود أولاد أولاده.

وأصل مال كلّ واحد من الأخوين خمسة، إثنان للجدّ،[٤] ولا ينقسم على

---

١. «واو» لم يرد في (ب).

٢. في (ب) و (ج) و (د): «وللإخوة».

٣. و ذلك لأنّه مات على ابني ابن و بنت ابن و رؤوسهم خمسة، فأصل ماله أيضاً خمسة.

٤. و ذلك لأنّ الجدّ بمنزلة الأخ على هذا التقدير، فيكون المسألة: كمن مات و ترك أخاً و أُختاً لأب و أُمّ و جدّ الأب، و رؤوسهم خمسة، فيكون الأصل أيضاً خمسة.

ورثته،[١] فنضربها في ثلاثة يبلغ[٢] أصل ماله خمسة عشر: منها ستّة للجدّ، وينتقل إثنان إلى أُخته وأربعة إلى أخيه، والباقي للأخ و الأُخت، و ينتقل إلى ابن أخيهما.[٣]

و أصل مال الأُخت ثلاثة،[٤] واحد للجدّ، ولا ينقسم على ورثته، فنضربها في ثلاثة تبلغ تسعة: ثلاثة منها للجدّ و ينتقل إلى أخيه و أُخته، و الباقي للأخوين و ينتقل إلى ابن أخيهما.

فالجواب: أنّ لابن الأخ جميع مال الجدّ، و تسعة من خمسة عشر[٥] من مال كلّ واحد من الأخوين، وستّة من تسعة من مال أُختهما.[٦] جميع ذلك بالانتقال.

ولأخ الجدّ أربعة من خمسة عشر من مال كلّ واحد من الأخوين، و إثنان[٧] من تسعة من مال أُختهما،[٨] ولأُخته نصف ذلك. جميع ذلك بالانتقال، ولا شيء للأحياء في هذه الصورة من أصل التركات إلّا بالانتقال.[٩]

---

١. وذلك لأنّ ورثته الأحياء أخ و أُخت و رؤوسهم ثلاثة، فلا يستقيم عليها إثنان، بل بينهما مباينة، فضربناالخمسة في ثلاثة يرتقى المجموع إلى خمسة عشر. ولا شيء لورثته التي ماتوا معه من هذه شيء أصلاً.

٢. في (ب): «فبلغ». وما بعد ذلك ساقط أيضاً في نسخة (أ) إلى قوله: «... وللثاني أربعة و»؛ أي إلى الصفحة: ٨٣.

٣. في (ب): «أخيها».

٤. لأنّها ماتت على أخوين لأب، و أُمّ و جدّ لأب، فكأنّها ماتت على ثلاثة إخوة لأب، ورؤوسهم ثلاثة، فأصل تركتها أيضاً تجب أن تكون ثلاثة.

٥. «من خمسة عشر» سقطت من (ب).

٦. في (ج):«أُختها».

٧. في (ج): «والباقي» بدل «و إثنان».

٨. في (ب) و (ج): «أُختها».

٩. «ولا شيء للأحياء في هذه الصورة من أصل التركات إلّا بالانتقال» سقطت من: (ب).

[**مثال**] **آخر**: رجل، وابن عمّه، وابنة خاله، ماتوا كذلك، وخلّف الرجل زوجة، وابن العمّ ابن خال، و بنت الخال زوجاً.

أصل تركة الرجل إثنا عشر:[١] منها ثلاثة لزوجته، وإثنان لبنت خاله و ينتقل إلى زوجها، وسبعة لابن عمّه وينتقل إلى ابن خاله.

وأصل تركة ابن عمّه[٢] ستّة،[٣] واحد لابن خاله الحيّ، والباقي للرجل، وليس له ربع، فنضربها في أربعة، فيبلغ الأصل أربعة و عشرين: منها أربعة لابن الخال[٤] الحيّ، و عشرون للرجل وينتقل خمسة منها إلى زوجته، والباقي إلى بيت المال.

و أصل مال بنت الخال ثمانية،[٥] أربعة لزوجها، وأربعة للرجل ينتقل منها إلى زوجته واحد، والباقي إلى بيت المال.

والجواب: أنّ للزوجة من أصل[٦] مال زوجها ثلاثة من إثني عشر، ومن مال ابن عمّ زوجها خمسة من أربعة و عشرين، ومن مال بنت خال زوجها واحد من

---

١. و ذلك لأنّه كان كمن مات و خلّف زوجة و بنت خال و ابن عمّ، و للزوجة الربع و لبنت الخال السدس، فأصل تركته أقلّ عدّد، عدد له ربع و سدس، و بين مخرجها يوافق في النصف، فيضرب وفق أحدهما في غير الآخر، يحصل العدد المذكور.

٢. في (ب) و (د): «ابن عمّة».

٣. و ذلك لأنّه خلّف ابن خال و ابن عمّ و هو الرجل و نصيب ابن الخال سدس، فأصل تركته لابدّ أن تكون مشتملاً على السدس، و أقلّ عددٍ له سدس ستّة.

٤. في (ج) و (د): «خاله».

٥. وذلك لأنّها خلّفت زوجاً و ابن عمّة، و للزوج النصف، فأصل تركته يجب أن يكون مشتملاً على النصف، و أقلّ عددٍ له إثنان، واحد للزوج، و واحد لابن العمّة ـ و هو الرجل ـ و ليس له ربع صحيح لزوجته، بل هو مباين لمخرج الربع، فيضرب الإثنين في أربعة، يحصل العدد المذكور.

٦. كلمة: «أصل» لم ترد في: (ب).

ثمانية بالانتقال.

وللزوج من أصل مال زوجته أربعة من ثمانية، ومن مال ابن عـمّتها ـ وهـو الرجل ـ إثنان من إثني عشر بالانتقال.

ولابن الخال من مال الرجل سبعة من اثني عشر بالانتقال، ومن أصل مال ابن عمّه أربعة من أربعة و عشرين.

ولبيت المال ثلاثة من ثمانية من مال بنت الخال، وخمسة عشر مـن أربـعة وعشرين من مال ابن عمّ الرجل بالانتقال، واللّه الموفّق.

الباب الرابع : في أمثلة الإقرارات

مثال الإقرار بدَين: متوفّاة خلّفت أبوين، وزوجاً، وابنَين، وستّ بنات، و أقرّت إحدى بناتها بمائة وعشرين ديناراً ديناً على تركتها، فنصيبها من التركة واحد من أربعة وعشرين، ومن الدَين بتلك النسبة خمسة دنانير، يؤدّى من نصيبها، وإن استغرق.

وأمّا الإقرار بوارث يقاسم المقرّ: فالواجب أن يجعل أصل المال عدداً ينقسم نصيب المقرّ فيه[1] على نصيب[2] المقرّله من أصل المال.

مثال: متوفّى خلّف خمسة بنين، وبنتاً، وأقرّ أحد البنين بأُخت أُخرى، أصل التركة أحد عشر، ومع تقدير وجودها إثنا عشر، فيجعل نصيب ابن واحد منقسماً على إثني عشر، بأن يضرب الأصل في ستّة، تبلغ ستّة وستّين، فنصيب كلّ ابن إثنا

---

١. في (د): «منه».

٢. جملة «فيه على نصيب» سقطت من: (ج).

عشر، و نصيب المقرّ أحد عشر،[١] ونصيب المقَرّ لها[٢] واحد.

فلو قدّر أنّ باقي الورثة يقرّون بها،[٣] ويعطونها من حصصهم، مثل ما أعطاه المقرّ، لصار نصيبها مثل نصيب أُختها.

١. عبارة: «و نصيب المقرّ أحد عشر» سقطت من: (د).

٢. في (ج): «بها» بدل «لها».

٣. «بها» لم يرد في: (ج).

الباب الخامس : في استخراج الوصايا المبهمة وأمثلتها

إذا أوصى بمثل نصيب وارث، وسهم من ماله معيّن، فيضيف[1] السهم الموصىٰ بمثله إلى أصل المال، ويجعل الباقي بعد ذلك السهم منقسماً على المبلغ،[2] كما إذا أوصى بمثل ما لأحد بنيه،[3] وسدس ماله، وله أربعة بنين، فيجعل الأصل[4] بعد السدس منقسماً على خمسة.[5]

أمّا إذا أوصى بمثل نصيب بعض الورثة إلّا سهماً من المال، فيعطى الوارث الموصى بمثل نصيبه ذلك السهم المستثنى من مخرجه إن كان واحداً، وإن كان أكثر

---

١. أي السهم الذي عيّنه الموصي لأجل الموصى له بمثل نصيب الوارث.

٢. أي على سهام الورثة و الموصىله.

٣. في (ب) إضافة: «الأربعة».

٤. في (ب): «المال» بدل «الأصل».

٥. إذا خلّف أربع بنين، و أوصى لأجنبيّ بمثل ما لأحد البنين وسدس ماله، يجعل أصل المال ستّة، فيطرح السدس للموصى له، ثمّ يعطى من الباقي، لكلّ واحد من البنين واحد وللموصى له واحداً أيضاً، فيحصل له إثنان: أحدهما السدس الذي أعطيناه أوّلاً، و الثاني هو الذي ممّا يلي سهام ابنين.

من واحد يعطيهم السهام المستثنى من مخرج الجميع منقسماً عليهم،[١] ثمّ يعطى باقي الورثة من المخرج بتلك النسبة، فإن استغرق المخرج فالوصيّة باطلة،[٢] وإن بقي شيء نجعله منقسماً على سهام الورثة و الموصى له أو الموصى لهم، فما أصاب الموصى له فهو سهمه إن كان واحداً، أو سهم الجميع إن كانوا أكثر من واحد،[٣] وما أصاب كلّ واحد من الورثة في الدفعتين فهو سهمه، والمجموع أصل المال، ثمّ معرفة سهام كلّ واحد من الموصى لهم على التفصيل ظاهر [ممّا ذكر. نعم إذا لم يكن بين الورثة صاحب فرض، و أمّا إذا كان فلمعرفتها طريق آخر].

مثاله: متوفّى خلّف أربعة بنين، وأوصى لأجنبيّ بمثل ما لأحدهم إلّا ربع المال.[٤]

أعطينا كلّ ابن واحداً من أربعة، استغرق المخرج، فقلنا: الوصيّة باطلة.

---

١. ولو جعلنا أصل المسألة ستّة ـ كما ذكره المصنّف رحمه اللّه ـ يبقى بعد السدس خمسة، و هو لا يستقيم على رؤوس الورثة و الموصى له، بل بينهما مباينة، فيأخذ عدد رؤوسهم و هو أربعة، وتضرب في الستّة، يحصل أربعة وعشرون.

٢. كما إذا أوصى بمثل النصيب ابن، إلّا خمس المال، و له خمسة بنين، فإذا أعطينا كلّ ابن خمس المال استغرق المخرج ولم يبق من المال شيء، فنقول حينئذٍ: الوصيّة باطلة.

٣. كما إذا أوصى بمثل النصيب ابن، إلّا خمس المال، و له خمسة بنين، فإذا أعطينا كلّ ابن خمس المال استغرق المخرج ولم يبق من المال شيء، فنقول حينئذٍ: الوصيّة باطلة.

٤. كان أصل هذه المسألة على الربع، وهو أربعة، فإذا أعطينا كلّ ابن واحد لم يبق شيء، فكانت الوصيّة باطلة. ولو فرضنا في المسألة المذكورة إنّه أوصى لأجنبيّ بمثل ما لأحدهم إلّا سدس المال، كان أصل المسألة يشتمل على السدس و هو الستّة، فإذا أعطينا لكلّ ابن واحد بقي إثنان، و هو لا يستقيم على الخمسة، فضربنا الخمسة في أصل المسألة و هو الستّة، حصل ثلاثون، فأُعطينا لكلّ ابن خمسة في الدفعة الأُولى، ثمّ نظرنا في الباقي و هو عشرة، فجعلناها منقسمة على الخمسة، حصل لكلّ ابن إثنان، وللموصى له أيضاً إثنان، فلكلّ من البنين سبعة و للموصى له إثنان، و هو مثل ما لكلّ ابن إلّا سدس المال.

فإن قال إلّا سدس المال، فالباقي بعد ذلك إثنان، نجعله منقساً على سهام الورثة، والموصى له، وهو خمسة، بأن يضرب الستّة فيها، فيبلغ ثلاثين، لكلّ ابن في الدفعة الأُولى خمسة، والباقي عشرة، يقسّمها على الخمسة، نصيب كلّ واحد إثنان، فلكلّ وارث سبعة، وللموصى له إثنان، فله أيضاً سبعة إلّا سدس أصل المال.

[**مثال**] **آخر**: متوفّى خلّف ثلاثة بنين، و ثلاث بنات، وأوصى لأجنبيّ بمثل ما لأحد بنيه إلّا عشر المال، والآخر بمثل ما لأحد بنيه أيضاً إلّا نصف سدس المال، وللآخر[١] بمثل ما لإحدى بناته إلّا ثلث خمس المال، ولآخر بمثل ما لأحد بنيه وإحدى بناته إلّا سدس المال.

فمخرج الكسور[٢] ستّون، ومجموع الكسور منه خمسة وعشرون،[٣] و هو ما يخصّ ثلاثة بنين و بنتَين، و هم الموصى بمثل أنصبائهم، فيضاف إليه لبنت أُخرى ثلاثة و ثمن، يبلغ ثمانية و عشرين و ثمناً، ويبقى أحد و ثلاثون و سبعة أثمان، يقسّم على سهام الورثة و الموصى لهم، وهو[٤] سبعة عشر، يخرج[٥] نصيب كلّ

١. ورد في (ب): «ولآخر»، وفي (د): «والآخر».

٢. في (ج): «الكسر».

٣. وذلك لأنّا نعني هاهنا أقلّ عدد له عشر و خمس، و لخمسه ثلث و سدس، و لسدسه نصف، فيأخذ مخرج العشر و هو عشرة، و مخرج الخمس و هو خمسة، و مخرج السدس و هو ستّة، ويلاحظ النسبة بينها، فنجدان بالخمسة و العشرة متداخلان، فيأخذ العشرة وترك الخمسة، وأنّ الستّة و الخمسة متوافقان في النصف، فنضرب نصف أحدهما في الآخر يحصل ثلاثون، و ليس لسدسه نصفاً، فنضربه في إثنين مخرج النصف يبلغ ستّين، ثمّ نجمع الكسور المطلوبة منه، فعشرة ستّة، و نصف سدسه خمسة، و ثلث خمسه أربعة، وسدسه عشرة، و المجموع خمسة و عشرون، مجموع الكسور من الستّين خمسة و عشرون، كما قال المصنّف (قدّس سرّه).

٤. في (ب) و (د): «وهي».

٥. في (ب): «خرج».

بنت واحد و سبعة أثمان، فيضاف إلى ما أصابها أوّلاً وهو ثلاثة و ثمن، فيبلغ خمسة، وهو [١] نصيب بنت واحدة من ستّين، ونصيب الموصى لهم مجملاً ثمانية أسهم منها خمسة عشر، فللموصى له بمثل ابن [٢] إلّا العشر أربعة، وبمثل ابن إلّا نصف السدس خمسة، وبمثل بنت إلّا ثلث الخمس واحد، وبمثل ابن وبنت إلّا السدس خمسة، و [٣] المبلغ خمسة عشر.

[طريقة أُخرى في استخراج الوصايا المبهمة و أمثلتها]

وطريقة أُخرى أقرب [٤] ممّا ذكرناه:

و هي أن يجعل سهام الورثة و الموصى له جميعاً ما يخصّ الوارث الموصى بمثل نصيبه، والباقي من المخرج بعد سهام الورثة نصيب الموصى له، ويضاف ذلك أيضاً [٥] إلى ما يخصّ الوارث، فيكمل نصيبه، ويجعل أنصباء باقي الورثة بتلك النسبة، [٦] ثمّ يجمع الحصص، فيكون [٧] أصل المال.

---

١. في (ب): «وهي».

٢. في (ج): «الابن».

٣. «واو» لم يرد في: (ب) و (د)

٤. في (ب): «وطريقة قريبة» بدل «وطريقة أُخرى أقرب» و في (د): «وطريقة أُخرى قريبة»

٥. «أيضاً» لم يرد في: (ب).

٦. أي نسبته نصيب الأب، و قد كان للأب من الأصل خمسة و حصل له الآن ثلاثون، فصار كلّ واحد من سهم ستّة، فيجعل كلّ واحد من سهام باقي الورثة أيضاً ستّة، فللأُمّ أربعة و عشرون؛ إذ كانت لها من الأصل أربعة، و للزوجة ثمانية عشر؛ إذ كانت لها من الأصل ثلاثة، بقي للموصى له ثلاثة عشر، فله أيضاً ـ مثل الأب ـ إلّا خمس المال؛ أعني سبعة عشر.

٧. في (ب) إضافة: «المجموع».

مثاله: متوفّى خلّف أبوين، وزوجة، وأوصى لأجنبيّ بمثل ما لأبيه إلّا خمس المال، فسهام الورثة و الموصى له سبعة عشر،[١] وهو ما يخصّ الأب، و هو بمنزلة الخمس في الطريقة المذكورة أوّلاً.

ثمّ إذا جمعت سهام الورثة بهذه النسبة، كان الباقي من المخرج ثلاثة عشر من خمسة و عشرين، وهو نصيب الموصى له، فنضيفه إلى ما يخصّ الأب، يبلغ ثلاثين فهو نصيبه من خمسة و ثمانين،[٢] و نصيب باقي الورثة بنسبته إثنان و أربعون، وأصل المال خمسة و ثمانون.

فصل: [في طريقة إخراج بعض أمثلة الوصايا المبهمة من المجهولات المختلفة]

فإن أوصى لواحد أو لجماعة بثلث ما يبقى من الثلث بعد إخراج نصيب وارث منه مثلاً، أو بربعه، أو ببعض ما يبقى من الربع، أو غيره، أو بمثل نصيب ذلك الوارث إلّا ثلث ما يبقى، أو ربعه من الثلث أو الربع.

فالطريق في ذلك: أن يجعل الكسور المنسوبة إلى ما يبقى متّفقة المخرج إن لم تكن، ثمّ يضرب المخرج المنسوب إلى المال في ذلك المخرج، فما بلغ[٣] يزيد عليه جميع الكسور المنسوبة إلى ما يبقى من[٤] مخرجها المذكور، إن كانت

---

١. و ذلك لأنّ سهام الورثة أقلّ عدد له ربع و ثلث، وهو إثنا عشر حاصل ضرب أحد المخرجين في الآخر؛ لتباينهما. فللزوج ثلاثة، و للأمّ أربعة، بقيت للأب خمسة، فزيد لأجل الموصى له خمسة؛ لأنّه مثل الأب، فبلغ سبعة عشر.

٢. هذه العبارة: «من خمسة وثمانين» ساقطة من: (ج) و (د).

٣. في (ب): «يبلغ».

٤. «من» لم يرد في: (ج).

الوصايا مستثناة بتلك الكسور، أو ينقصها منه، إن كانت زائدة، فما بلغ أو يبقى[١] هو[٢] نصيب الوارث الموصى بمثل نصيبه.

ثمّ يضرب سهام الورثة و الموصى لهم في المخرج المنسوب إلى ما يبقى أيضاً، فما بلغ يزيد عليه[٣] الكسور المنسوبة أيضاً، أو ينقصها منه، كما فعلناه أوّلاً، فما حصل فهو عدد الكسر المنسوب إلى المال.

فإن كان مثل نصيب الوارث، أو أقلّ منه، فالوصيّة باطلة، و إلّا[٤] فنضرب في مخرجه، فالمبلغ[٥] أصل المال.

مثاله: متوفّى خلّف أربعة بنين، وأوصى لأجنبيّ بمثل ما لأحدهم أيضاً[٦] إلّا ثلث ما يبقى من الثلث بعد إخراج نصيب أحدهم، والآخر بمثل ما لأحدهم أيضاً إلّا ربع ما يبقى من الثلث أيضاً.

فمخرج الثلث و الربع إثنا عشر، تضرب الثلاثة التي هي مخرج الكسر المنسوب إلى المال هاهنا في إثني عشر،[٧] فيبلغ ستّة وثلاثين، تزيد عليه سبعة، وهي مجموع الثلث و الربع من إثني عشر، يبلغ ثلاثة وأربعين، فهي حصّة ابن واحد.

ثمّ تضرب سهام الورثة و الموصى لهما، و هي ستّة في إثني عشر، تبلغ إثنين و

---

١. في (ج) و (د): «بقي».

٢. في (ج): «وهو».

٣. في (ب): «على».

٤. «وإلّا» لم يرد في: (ج).

٥. في (ج): «يبلغ».

٦. «أيضاً» لم يرد في: (ب) و (د).

٧. جملة: «في إثني عشر» لم ترد في: (ج) و (د).

سبعين، تزيد عليه السبعة، تبلغ تسعة و سبعين، فهو ثلث المال، فما بقي من الثلث فهو[١] ستّة و ثلاثون، ثلثه إثنا عشر، وربعه تسعة، فللموصى له الأوّل أحد و ثلاثون، و للثاني أربعة و[٢] ثلاثون، وللبنين الأربعة مائة و إثنان و سبعون، فأصل المال مائتان وسبعة و ثلاثون.

[**مثال**] **آخر**: متوفّى خلّف تسعة بنين، وأوصى لأجنبيّ بنصف ما يبقى من الربع بعد إخراج نصيب ابن واحد منه، والآخر بثلث ما يبقى، والآخر بربع ما يبقى.

فمخرج النصف و الثلث و الربع إثنا عشر، و النصف و الربع و الثلث منها ثلاثة عشر، نضرب أربعة في إثني عشر، يبلغ[٣] ثمانية و أربعين، ينقص منها ثلاثة عشر، يبقى[٤] خمسة و ثلاثون، و هو نصيب ابن واحد.

ثمّ نضرب التسعة في إثني عشر، يبلغ مائة و ثمانية، ينقص منها ثلاثة عشر، يبقى خمسة وتسعون، وهو[٥] ربع المال.

فنصيب الموصى له الأوّل ثلاثون، و الثاني عشرون، و الثالث خمسة عشر، و أصل المال ثلاث مائة و ثمانون.

و هذه المسألة بطريقة أُخرى يخرج أيضاً من خمس هذا المبلغ، و هو ستّة وسبعون، فيكون كلّ نصيب منه خمس ما ذكرناه.

و أمّا[٦] **مثال ما يكون مستحيلاً**: أن يوصى لأجنبيّ بمثل ما لأحد بنيه إلّا ثلث ما

---

١. «فهو» من (ج).

٢. إلى هنا ساقط من النسخة (أ).

٣. في (ج): «فيبلغ».

٤. في (ج): «بقي».

٥. في (ب):«وهي».

٦. في (ج): «فأمّا».

يبقى من الثلث مثلاً، وله ابنان.

ضربنا الثلاثة في الثلاثة، بلغت[١] تسعة، زدنا عليها واحداً، بلغت عشرة، وهي نصيب ابن.

ثمّ ضربنا سهام الورثة والموصى له، وهي ثلاثة أيضاً في ثلاثة،[٢] بلغت تسعة، زدنا عليها واحداً، بلغت عشرة، وهي ثلث المال، مثل نصيب الابن. فالمسألة مستحيلة.

و هذا القدر[٣] كافٍ في هذا الموضع؛ إذ التفصيل يؤدّي إلى التطويل، وله موضع أليق به؛ لأنّه نوع آخر، و[٤] إنّما دخل منه في الفنّ الذي نحن فيه ما دخل بالعرض و التبعيّة، و[٥] الغرض من إيراد هذه الطرق موافقة أهل هذا النوع.

و المرجوّ من اللّه سبحانه التوفيق في شرح طريقة جبريّة[٦] مستمرّة في استخراج[٧] المسائل المبهمة مطّردة في المجهولات المختلفة و المختلطة، ولاسيّما فيما يتعلّق بالوصايا [إن شاء اللّه تعالى]،[٨] وهو المستعان و عليه التكلان.

---

١. في (ج): «يبلغ».

٢. في (ب): «الثلاثة».

٣. إشارة إلى ما ذكر من الوصايا المبهمة.

٤. «واو» لم يرد في: (ب) و (ج) و (د).

٥. في (أ) بزيادة: «إنّما».

٦. في (ب) إضافة: «جديلة».

٧. في (د): «إخراج» بدل «استخراج».

٨. ما بين المعقوفين لم يرد في: (ب) و (ج) و (د).

[العلاوة][1]

١. بيان المسألة المعمولة في الخاتمة: أنّ أصل الفريضة هاهنا مشتملة على السدس و الثمن، و العدد الشامل لهما أربعة و عشرون، فللأب أربعة، و للأُمّ أيضاً أربعة، و للزوجات الثلاث ثلاث، و لكلّ ابن أربعة، و للبنت إثنان و للخنثى ثلاثة، ثمّ إذا نظرنا إلى موصى له وجدناه ثلاثاً:

الأوّل: الموصى له بمثل ما للأب، إلّا نصف ما يبقى من الثلث.

الثاني: الموصى له بمثل ما للأُمّ، إلّا ثلث ما يبقى من الثلث.

الثالث: الموصى له بمثل ما للابن الواحد، إلّا سدس ما يبقى من الثلث.

فنقول: إنّ مخرج الكسور المستثناة ستّة، فإذا أسقطناها من سهام الموصى لهم بقي ستّة، أضفناها إلى أصل الفريضة يبلغ المجموع ثلاثين، ثمّ نقول: إنّ ما في يد الزوجات لا يستقيم على مسألة ورثتهنّ، بل سهمها مباينة، فضربنا تصحيح المسائلة الزوجة الثانية مثلاً و هو ستّة في الفريضة الأُولى و هي ثلاثون يرتقى المجموع إلى مائة و ثمانين، فمنها تصحّ المسائل بأسرها.

و يمكن بيانها بوجه آخر و هو أن يقول: إنّ مخرج الكسور المنسوبة إلى ما يبقى ستّة، فإذا ضربناها في الكسر المنسوب إلى المال و هو الثلاث يحصل ثمانية عشر، ثمّ أضفنا إليها الستّة يبلغ أربعة و عشرين فهو نصيب الابن الواحد، ثمّ يقول: إنّ سهام الورثة أربعة و عشرون و عدّد الموصى له ثلاث يرتقى المجموع إلى سبعة و عشرين، و ظاهر أنّ السبعة و العشرين يوافق الستّة في الثلث، فأخذنا ثلث السبعة و العشرين و هو تسعة، ضربنا في الستّة يبلغ أربعاً و خمسين، فأضفنا إليها الستّة يرتقى المجموع إلى ستّين فهو ثلث المال، ثمّ ضربناه في الكسر ←

و لنختم المختصر بالعلاوة الموعودة[١] في ذكر مثال يشمل أكثر أنواع الأبواب المذكورة:

وهي[٢] **مسألة**: متوفّى خلّف تركة وأبوين، وثلاث زوجات، وابنين، وبنتاً، وخنثى مشكلاً أمره، وإحدى زوجاته هي أُمّ البنت وابن واحد من ابنَيه، وقد أوصى لأجنبيّ بمثل ما لأبيه إلّا نصف ما يبقى من الثلث بعد إخرج نصيبه من

← المنسوب إلى المال و هو الثلث يصير المجموع مائة و ثمانين، فمنها تصحّ المسألة بتعاريفها.

و هاهنا احتمال (ثالث): و هو أن يأخذ الستّة و ثلاثين و يقيسه إلى أربعة و عشرين يظهر أنّ بينهما موافقة من جهة الجزء الإثني عشر و هو ثلاثة، فإذا ضربناها في الكسر المنصوب إلى المال [و هو الثلاثة] يرتقى إلى تسعة [و ضربناها] في مخرج الكسور المنسوبة إلى الباقي و هو الستّة يبلغ أربعة و خمسين، زدنا عليه ستّة يصير ستّين، ثمّ ضربنا الستّين في الثلاث يرتقى المجموع إلى مائة و ثمانين، فمنها تصحّ المسألة لفروعها.

و وجه رابع: و هو أن يأخذ سهام الورثة و سهام الموصى لهم فيحصل ستّة و ثلاثون، ثمّ أسقطنا الستّة للاستثنائات المذكورة، فإنّ مخارجها ستّة، فيبقى ثلاثون، ثمّ يضرب الثلاثين في ستّة يرتقى المجموع إلى مائة و ثمانين، فمنها تصحّ المسألة و للفكر مجال.

و ببيان آخر: يأخذ مخرج الكسور المنسوبة إلى ما يبقى و هو ستّة، و مخرج الكسر المنسوب إلى المال و هو الثلاثة، و يضرب أحدهما في الآخر، يحصل ثمانية عشر، تزيد عليها ستّة، و هي مجموع النصف و الثلث و السدس من ستّة، يبلغ أربعة و عشرين، و هي قدر نصيب كلّ واحد من الوارث الموصى بمثل نصيبه، ثمّ يأخذ سهام الورثة و هي تسعة و نضربها في المخرج المنسوب إلى ما يبقى، يحصل أربعة و خمسون، تزيد عليها مجموع الكسور، يبلغ ستّين، و هو ثلث المال، ثمّ يضرب الستّين في ثلاثة مخرج الثلث، يبلغ مائة و ثمانين، و هي أصل المال. و منها يصحّ المسألة بفروعها، فنخرج منها أوّلاً للموصى له الأوّل ستّة، و للثاني إثنا عشر، و للثالث ثمانية عشر، و المجموع ستّة و ثلاثون، يبقى مائة و أربعة و أربعون، ثمنها ثمانية عشر للزوجات، لكلّ واحدة منهنّ ستّة، و سدساها ثمانية و أربعون، للأبوين لكلّ منهما أربعة و عشرون، يبقى للأولاد ثمانية و سبعون، لكلّ ابن أربعة و عشرون، و للبنت إثنا عشر، و للخنثى ثمانية عشر، و هي نصف نصيب ذَكَر، و هي نصف نصيب أُنثى، على ما اختاره المصنّف‌ﷺ.

١. الموعودة في الصفحة: ٥٠، «و العلاوة في مثال...».

٢. كلمة: «وهي» ساقطة من: (ب).

الثلث، والآخر بمثل ما لأُمّه إلّا ثلث ما يبقى،[١] والآخر بمثل ما لابن واحد إلّا سدس ما يبقى.

ثمّ وقع الهدم على الابن الذي له أُمّ، وعلى أُمّه[٢] ـ التي هي إحدى الزوجات المذكورة ـ وعلى بنت للابن، وخلّفوا المذكورين.

ومات الابن الآخر، و خلّف ثلاثة بنين؛ وقد أقرّ أحدهم بزوجة له وابنة منها.

وماتت الزوجة الثانية أيضاً، وخلّفت ابن ابن أخيها لأبيها، والذي هو ابن ابن أُختها لأُمّها،[٣] والذي هو ابن بنت أُختها لأبيها، والذي هو ابن بنت أخيها[٤] لأُمّها، وابن بنت أُخت[٥] أُخرى لأبيها أيضاً.[٦]

وماتت الزوجة الثالثة أيضاً، وخلّفت زوجاً و عمّاً وعمّة، وأقرّ الزوج أنّها أوصت لأجنبيّ بثلث مالها، ثمّ مات وخلّف[٧] بنتَين.

ولم يخلّف غير المتوفّى الأوّل منهم[٨] تركة، ولم تقسّم تركته إلى أن يبلغ[٩] هذه الغاية.

---

١. في (ج): «بقي».

٢. في (ب) و (ج): «الأُمّ».

٣. في (ج): «لأُمّه».

٤. في (ب): «أُختها».

٥. كلمة: «أُخت» لم ترد في: (أ) و (د).

٦. مثاله: أن يكون لعمرو بنتان من زوجتين، فزوّج إحدى بنتَيه من رجل و ولدت منه بنتاً فتزوّجت البنت رجلاً آخر و ولدت منه ابناً، فهو الذي يكون ابن بنت أُخت أُخرى.

٧. في (ج): «مات وخلّفت».

٨. «منهم» ساقط من: (أ).

٩. في (أ): «بلغ».

كيف يقسّم عليهم؟[١]

أصل المال بالطرق المذكورة مائة وثمانون، للأب أربعة وعشرون، وللأُمّ أربعة وعشرون، وللزوجات ثمانية عشر، ولكلّ ابن أربعة وعشرون، وللبنت إثنا عشر، وللخنثى ثمانية عشر، وللموصى له الأوّل ستّة،[٢] وللثاني إثنا عشر،[٣] وللثالث ثمانية عشر.[٤]

---

١. اعلم أنّ أصل فريضة العلاوة أربعة وعشرون؛ لأنّ أصحاب الفروض هم الأبوان والزوجات الثلاث، وفرض الأبوين السدسان، وفرض الزوجات الثمن، ومخرجاهما مشتركان في النصف، نضرب نصف أحدهما في الآخر، يكون أربعة وعشرون، للأبوين ثمانية، وللزوجات ثلاثة، ولكلّ ابن أربعة، و للبنت إثنان، و للخنثى ثلاثة. فهذه كلّها نصيب الوارث الموصى بمثل نصيبه وهو الأب.

ونضيف إليه سهام مخرج الكسور وهي ستّة، وهي بعينها مجموع الكسور. أمّا أنّ مخرج الكسور ستّة؛ فلأنّه أوصى لأجنبّي بمثل ما لأبيه إلّا نصف ما بقي من الثلث بعد إخراج نصيب الأب من الثلث، و للآخر بمثل ما لأُمّه إلّا ثلث ما بقي من الثلث، وللآخر بمثل ما لابن واحد إلّا سدس ما يبقى، فيكون مخرج هذا الكسور ستّة؛ لأنّ له النصف و الثلث و السدس.

وأمّا أنّ الستّة بعينها مجموع الكسور؛ فلأنّ نصف الستّة ثلاثة، و ثلثها إثنين، و سدسها واحد، والمجموع ستّة، فإذا أضفت الستّة إلى أصل المال و أعطيت الأب الموصى بمثل نصيبه، جميع ذلك كان نصيبه ثلاثين، وهو سدس المال، فإذا كان السدس ثلاثين كان الأصل مائة وثمانين. وإن أردنا أن نعرف ثلث المال، ضربنا عدد رؤوس الوارث، و هي تسعة في الكسر المنسوب إلى ما يبقى وهو ستّة، فيصير أربعة و خمسين، فيضيف إليها مجموع الكسور التي هي الستّة، فيصير ستّين، وهي ثلث المال، فإذا كان الثلث ستّين كان الأصل مائة وثمانين.

٢. إنّما أوصى للموصى له الأوّل بمثل ما للأب إلّا نصف ما يبقى من الثلث، فإذا كان الثلث ستّين، أخرجنا منه النصيب وهو أربعة وعشرون، بقي ستّة وثلاثون، فإذا استثنينا منه النصف من الثاني وهو ثمانية عشر، بقي ستّة، فأعطيناه للموصى له الأوّل، فله ما للأب إلّا نصف ما يبقى من الثلث.

٣. لأنّ مثل ما للأُمّ أربعة وعشرون، فإذا أسقطت من الستّين الذي هو الثلث فبقي ستّة و ثلاثون، بينها إثنا عشر، إذا أسقطت من أربعة وعشرين، بقي إثنا عشر.

٤. وهو الموصى له بمثل ما لابن واحد إلّاسدس ما يبقى من ثلث المال، وإنّما حكم بأنّ له ثمانية عشر؛ لأنّ ثلث ←

ثمّ تقسّم الأربعة والعشرين التي هي للابـن[١] المـهدوم عـليه عـلى ورثـته، فنصيب أُمّه ستّة وينتقل إلى ابنتها،[٢] والباقي لبنته[٣] وينقل[٤] إلى جدَّي أبيها[٥] لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْن.

ثمّ تقسّم الستّة التي هي[٦] للزوجة[٧] المهدوم عليها على ورثـتها، فـنصيب بنتها إثنان، وابنها المهدوم معها أربعة وينتقل منها إثنان إلى جدّه، وواحد إلى جدّته، وواحد إلى أُخته، فيبلغ نصيب الجدّ ثمانية وثلاثين، ونصيب الجدّة إحدى وثلاثين، ونصيب البنت إحدى وعشرين.

وأمّا الأربعة والعشرون التي هي حصّة الابن الآخر[٨] فتقسّمها عـلى ورثـته والمقَرّ لهما، فيكون لكلّ ابن ثمانية، وللابن المقِرّ ستّة، وللزوجة المقَرّ بها واحدة، ولابنتها المقَرّ بها[٩] واحدة.

وأمّا[١٠] الستّة التي هـي حـصّة الزوجـة الثـانية، فـلذي القـرابـات الأربـع

← المال ستّون، فإذا أسقطنا من أربعة وعشرين يبقى ستّة وثلاثون وسدس ستّة، وللموصى له الثالث ثمانية عشر، كان مثل الأربع والعشرين إلّاستّة التي هي سدس ما يبقى من ثلث المال.

١. في (ب): «لابن».

٢. في (ب): «ورثتها» بدل «ابنتها».

٣. في (ج) و (د): «لبنيه» أو «لبنتيه».

٤. في (ب): «وينتقل».

٥. في (د): «ابنها» بدل «أبيها».

٦. كلمة: «هي» لم ترد في: (أ).

٧. في (ب): «لزوجة» وفي (ج) و (د): «لزوجته».

٨. «الآخر» لم يرد في: (ب).

٩. عبارة: «المقرّ بها» لم ترد في: (أ) و (ج) و (د).

١٠. في (أ): «فأمّا».

خمسة[١] منها، ولذي القرابة الواحدة واحدة.

وأمّا الستّة التي هي حصّة الزوجة الثالثة، فلزوجها ثلاثة منها ـ واحد[٢] للموصى له المقَرّ به، وواحدة[٣] لكلّ بنت من بنتَيه ـ ولعمّها إثنان، ولعمّتها واحدة.

وهذا هو الجواب عنها. وباللّه التوفيق، وحسبنا اللّه ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير.[٤]

١. إنّما كان له خمسة من الستّة؛ لأنّ ذي القرابة الواحدة بمنزلة الأُخت من جهة الأب، وذا القرابات الأربع بمنزلة الأخ من جهة الأب، والأُخت من جهة الأب، والأخ من جهة الأُمّ، فيكون الأخ و الأُخت للأُمّ ثلث المال وإثنان، والباقي من الأخ والأُختين من جهة الأب، للأخ إثنان، ولكلّ واحدة منهما واحد، فإذا انضمّ ما للأخ وإحدى الأُختين إلى ثلث المال الذي أخذه ذوا القرابات صارت خمسة، وبقي واحد لذي القرابة. والحاصل أنّ ذا القرابات بمنزلة أربعة أشخاص، أخ لأُمّ و أُخت لأُمّ، وأخ لأب وأُخت لأب، وذا القرابة الواحدة بمنزلة أُخت لأب، وصاحب الفرض وهو الثلث لكلالة الأُمّ، ومخرجه ثلاثة، وثلثها ينكسر عليها، فيضرب أوّلهما فيها ليصير ثمانية، لكلالة الأُمّ إثنان، والباقي يقسّم لذي القرابات، فيكون الأخيرة واحدة والأُولى خمسة منها.

٢. في (أ) و (ج) و (د): «واحدة».

٣. في (ب) و (ج): «وواحد».

٤. في (ج) و (د) لم ترد جملة: «وحسبنا اللّه ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير»، وفي (ب) أبدلت العبارة بـ «وعليه التكلان والاستعانة».

ضميمة

بيان المسألة المنسوبة إلى الشيخ الإمام السعيد الشيخ معين الدين سالم بن بدران بن عليّ المصري المازني رحمه الله في القرابات الأربع

أحمد زوجته فاطمة و طلّقها و له منها ولد حسن، و لعلّي زوجة زينب و قد طلّقها و له منها بنت خديجة، ثمّ تزوّج أحمد بزينب و عليّ بفاطمة و حسن تزوّج بخديجة، و حصل لأحمد من زينب ولد هو زيد، و له أيضاً ولد ذَكَر فضل و بنت جميلة من زوجة سكينة، و حصل لعليّ من فاطمة بنتان رقيّة و بُشرىٰ، و تزوّج زيد برقيّة، و حصل له ولد هو عمرو، و حصل لحسن ولد من خديجة و هو بكر، و تزوّجت بُشرىٰ بخالدٍ فحصل لها منه سُعدىٰ، ثمّ تزوّج عمرو المذكور بسُعدىٰ المذكورة فجاء ولد هو بِشر و رقيّة، لها بنت سُعادة، و لها ثلاثة أولاد قاسم و طاهر و نصرة، و لجميلة بنت هي فضلة، لها ثلاث بنات بكرة و عُمرة و جذعة، و لفضل ولد محمود، و له أولاد موسى و عيسى و جعفر. فزيد عمّ بكر لأبيه و خال له من أُمّه؛ لأنّه أخو حسن من أبيه و أخو خديجة من أُمّها، و بُشرى و رقيّة خالتان له من قبل الأب و عمّتاه من قبل الأُمّ؛ لأنّهما أُختا حسن لأُمّ و أُختا خديجة لأب، و فضل أيضاً عمّ بكر لأبيه، و جميلة عمّته لأبيه؛ لأنّهما ولدا أحمد، و عمرو ابن عمّ بكر لأبيه و ابن خال لأُمّه، و سُعدىٰ بنت خالته لأُمّه، و كذلك سُعادة فضله بنت عمّته لأبيه، و محمود أيضاً ابن عمّه لأبيه.

إذا عرفت ذلك فنقول: البشر ابن ابن عمّ بكر لأبيه و ابن ابن خال لأُمّه و ابن

بنت خالته لأبيه و ابن بنت عمّته لأُمّه، و قاسم و طاهر و نصرة أبناء بنت خاله من قبل الأب و أبناء بنت عمّته من قبل الأُمّ، و موسى و عيسى و جعفر أبناء ابن عمّه من طرف الأب.

فإذا توفّى بكر و خلّف بشراً و هو ذوا القرابات الأربع و قاسماً و طاهراً و نُصرة و هم ذوالقرابتين، و موسى و عيسى و جعفراً و عُمرة و بكرة و جذعة ذوالقرابة واحدة، فللبشرى نصيب الخال من قبل الأُمّ و نصيب أحد العمّين من الأب و نصيب إحدى الخالتين للأب و إحدى العمّتين للأُمّ، و للقاسم و الطاهر و نصرة نصيب إحدى الخالتين للأب الأُخرى و إحدى العمّتينللأُمّ الأُخرى، و لموسى و عيسى و جعفر نصيب أحد العمّين من طرف الأب الآخر، و لعُمرة و بكرة و جذعة نصيب العمّة من طرف الأب؛ لأنّ الأولاد الأعمام و الأخوال يقومون مقام آبائهم عند عدمهم، و كذا أولاد الأولاد بطناً بعد بطن، فهي نقول: كان المتوفّى خلّف خالاً لأُمّ و خالتين للأب و عمّة للأب و عمّتين له و عمّتين للأُمّ، و حيث إنّ للأخوال الثلث و للأعمام الثلثين تكون الفريضة من ثلاثة، ثلثها للأخوال، و حيث إنّهم متفرّقون، سدسه للخال للأُمّ و لا سدس له، فانكسر في مخرجه، فضربناه في الفريضة، صار ثمانية عشر، ستّة للأخوال سدسه للخال للأُمّ و الباقي انكسر في مخرج النصف، ضربناه في الثمانية عشر، صار ستّة و ثلاثين، إثنا عشر للأخوال أثناه منه للخال للأُمّ و الباقي للخالتين على السويّة و أربعة و عشرون للأعمام، و حيث إنّهم متفرّقون، ثلاثة و هو ثمانية للعمّتين للأُمّ و ثلثاه للعمّ و العمّين للذكر مثل حظّ الأُنثيين، فانكسر في مخرج الخَمس، فضربناه في الفريضة، فصار الحاصل مائة و ثمانين، ثلاثة و هو ستّون للأخوال على ما فصّلناه، و ثلثاه مائة و عشرون، للأعمام، ثلثه، أربعون للعمّتين للأُمّ بالسويّة، و ثلثاه، ثمانون للعمّة و العمّين للذكر

مثل حظّ الأُنثيين، فللعمّة ستّة عشر، و لكلّ واحدٍ من العمّين إثنان و ثلاثون.

فتبيّن من هذا أنّ أسهم إحدى الخالتين خمسة و عشرون، و قد انتقل إلى أولادها و لا كسر، و أيضاً فيما انتقل من إحدى العمّتين للأُمّ إلى وارثها، ولكن ما انتقل إلى العمّة للأب و هو ستّة عشر انكسر في مخرج الثلث؛ لأنّ وارثها عُمرة و بكرة و خديجة، و سهم أحد العمّين و هو فضل انكسر في مخرج الثلث أيضاً؛ لأنّ وارثه موسى و عيسى و جعفر، فضربنا ثلاثة في مائة و ثمانين، صار الحاصل خمسمائة و أربعين، ثلثه مائة و ثمانون، للأولاد سدسه، ثلاثون للخال للأُمّ، و خمسة و سبعون لكلّ واحدة من الخالتين، و ثلثاه ثلثمائة و ستّون، ثلاثة و هو مائة و عشرون للعمّتين للأُمّ لكلّ واحدة منهما ستّون و ثلاثون و هما مائتان، و أربعون للعمّة و العمّتين للأب، و خمسة و هو ثمانية و أربعون للعمّة و انتقل منها إلى فضيلة، و منها إلى أولادها بكرة و عُمرة و خديجة بالسويّة، و خمساه و هو ستّة و تسعون لأحد العمّين، و مثله للآخر، فللبِشر ما للخال للأُمّ و هو ثلاثون، و ما لإحدى الخالتين للأب التي هي جدّته لأُمّه و هو خمسة و سبعون، و ما لإحدى العمّة للأُمّ التي هي جدّته المذكورة و هو ستّون، و أمّا لأحد العمّين للأب الذي هو جدّة لأبيه و هو ستّة و تسعون، و المجموع مائتان و إحدى و ستّون، و للطاهر و القاسم و نصرة ما لإحدى الخالتين التي هي جدّتهم لأبهم و خمسة و سبعون، و ما لإحدى العمّتين و لأُمّ التي هي جدّته المذكور و هو ستّون، والمجموع مائة و خمسة و ثلاثون، خمسة سبعة و عشرون لنصرة، و خمساه و هو أربعة و خمسون للطاهر، و مثله للقاسم، و لموسى و عيسى و جعفر ستّة و تسعون بالانتقال إليهم من جدّهم، فضل و لعُمرة و بكرة و خديجة ثمانية و أربعون بالانتقال إليها من جدّتهن. تمّت

فهرس مصادر التحقيق

١ ـ ***القرآن الكريم***.

٢ ـ ***أحوال وآثار نصير الدين***. لمحمّد تقي المدرّس الرضويّ، طهران، انتشارات بنياد فرهنگ ايران، ١٣٥٤ هـ.ش.

٣ ـ ***اخلاق ناصرى***. للخواجه نصيرالدين الطوسي، تهران، انتشارات فردوس، چاپ سوم، ١٣٨٩ هـ.ش.

٤ ـ ***إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان***. للعلّامة الحلّي الحسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ـ٧٢٦)، تحقيق فارس الحسّون، الطبعة الأُولى، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٠ هـ.ق.

٥ ـ ***اسماعيليون و مغول و خواجه نصيرالدين طوسى***. لحسن الأمين، ترجمه مهدى زنديه، تهران، مؤسسه دايرة المعارف فقه اسلامى، ١٣٨٢ هـ.ش.

٦ ـ ***أعيان الشيعة***. للسيّد محسن الأمين (١٢٨٤ ـ ١٣٧١ هـ)، بيروت، دار التعارف للمطبوعات، ١٤٢٠ هـ.ق.

٧ ـ ***إغاثة اللهفان من مكايد الشيطان***. شمس الدين بن القيم الجوزية (م ٧٥١ هـ.ق)، بتحقيق الشيخ محمّد حامد النقي، طبعة: مصطفى البابي الحلبي، بيروت، ١٩٦١ ميلادى.

٨ ـ ***الانتصار***. لأبي القاسم عليّ بن الحسين الموسوي المعروف بالشريف المرتضى و علم الهدى (٣٥٥ـ٤٣٦)، التحقيق و النشر مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٥ هـ.ق.

٩ـ ***الإيجاز في الفرائض و المواريث***. لأبي جعفر محمّد بن محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (٣٨٥ـ ٤٦٠)، قم، المبطوع في ضمن الرسائل العشر، بى نا، بى تا.

١٠ـ ***البداية والنهاية***. لأبوالفداء ابن كثير الدمشقي، بيروت، دار الكتب العلميّة، ١٤٠٧ هـ.ق.

١١ـ ***الخلاف***. لشيخ الطائفة أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ـ ٤٦٠)، تحقيق عدّة من الفضلاء، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٦ هـ.ق.

١٢ـ ***الدروس الشرعيّة في فقه الإ مـاميّة***. لشمس الدين محمّد بن مكّي العاملي المعروف بالشهيد الأوّل (٧٣٤ـ٧٨٦)، التحقيق و النشر مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأُولى، قم، ١٤١٤هـ.ق.

١٣ـ ***السرائر***. لمحمّد بن منصور بن أحمد بن إدريس العجلي الحلّي (٥٤٣ـ ٥٨٩)، التحقيق و الطبع مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الخامسة، قم، ١٤٢٨ هـ.ق.

١٤ـ ***الصحاح***. لأبي نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهري الفارابي (م ٤٠٠ هـ ق)، حقّقه و ضبطه: شهاب الدين أبو عمرو، بيروت، للطباعة و النشر دار الفكر، ١٤١٨ هـ.ق.

١٥ـ ***الكافي في الفقه***. لتقيّ الدين أبي الصلاح الحلبي (٣٧٤ـ ٤٤٧)، تحقيق الشيخ رضا الأُستادي، إصفهان، مكتبة الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام، ١٤٠٣ هـ.ق.

١٦ـ ***الكنى و الألقاب***. للعلّامة المحدّث الشهير الشيخ عباس القمي، قم، منشورات بيدار، ١٣٥٨هـ.ش. [بالأُفست عن مطبعة العرفان بالصيدا].

١٧ـ ***المبسوط في فقه الإ ماميّة***. لشيخ الطائفة أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ـ ٤٦٠)، قم، المكتبة الرضويّة لإحياء الآثار الجعفريّة، بى تا.

١٨ـ ***المراسم في الفقه الإ ماميّة***. لحمزة بن عبد العزيز الديلمي الملقّب بسلّار (٤٤٨ـ ٤٦٣)، الطبعة الأُولى، قم، منشورات دار الحرمين، تاريخ الطبع ١٤٠٤ هـ.ق.

١٩ـ ***المقنع***. لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه الشيخ الصدوق (ـ ٣٨١)، الطبعة الثانية، قم، التحقيق و النشر مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام، ١٤٢٦ هـ.ق.

٢٠ـ ***المقنعة***. للشيخ المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري(٣٣٦ـ ٤١٣)، الطبعة الرابعة، قم، مؤسسة النشر الإسلامي،١٤١٧ هـ.ق.

٢١ـ ***المهذّب***. للقاضي عبد العزيز بن البرّاج الطرابلسي (٤٠٠ـ٤٨١)، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٦ هـ.ق.

٢٢ـ ***النهاية في مجرّد الفقه و الفتاوى***. لأبي جعفر محمّد بن محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطائفة الطوسي (٣٨٥ـ٤٦٠)، الطبعة الأُولى، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٣٩٠ هـ .ق، ١٩٧٠ م.

٢٣ـ ***الوافى بالوفيات***. للصفدي، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ ق ـ ٢٠٠٠ م.

٢٤ـ ***الوسيلة إلى نيل الفضيلة***. لعماد الدين أبي جعفر محمّد بن عليّ الطوسي المعروف بابن حمزة، تحقيق الشيخ محمّد الحسّون، الطبعة الأُولى، قم، مكتبة آية اللّه العظمى المرعشيّ النجفيّ، ١٤٠٨ هـ.ق.

٢٥ـ***اوصاف الأشراف***. لخواجه نصير الدين الطوسي، به اهتمام سيّد مهدى شمس الدين، سازمان چاپ و انتشارات وزارت فرهنگ و ارشاد اسلامى، تهران، ١٣٦٩ هـ.ش.

٢٦ـ ***إيضاح الفوائد في شرح إشكالات القواعد***. لفخر المحقّقين محمّد بن الحسن بن يوسف بن المطهّر الحلّي (٦٨٢ـ٧٧١)، حقّقه جملة من الفضلاء، الطبعة الأُولى، قم، المطبعة العلميّة، ١٣٧٩ هـ.ش.

٢٧ـ ***بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمّة الأطهار***. للعلّامة محمّد بن باقر بن محمّد تقيّ المجلسي (١٠٣٧ـ١١١٠)، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بى تا.

٢٨ـ ***تاريخ آداب اللغة العربيّة***. جرجي زيدان،

٢٩ـ ***تاريخ روضة الصفا***. محمد بن خوندشاه بن محمد معروف به مير خواند.

٣٠ـ ***تاريخ فلسفه در اسلام***. لمحمّد شريف، مركز نشر دانشگاهى تهران، ١٣٦٢ ـ ١٣٧٠ هـ.ش.

٣١ـ ***تاريخ مغول در ايران***. لپرتولد اشپولر، انتشارات علمى و فرهنگى، محمود ميرآفتاب، ١٣٦٨هـ.ش.

٣٢ـ ***تاريخ مفصّل ايران***. (از استيلاى مغول تا اوايل اعلان مشروطيت)، لعباس الإقبال الآشتياني، تهران، اميركبير، بى تا.

٣٣ـ ***تاريخ مفصّل ايران***. (تاريخ مغول تا اوايل ايام تيمورى)، لعباس الإقبال الآشتياني، تهران، نشر

نامک و انتشارات کتابخانه خیام، بی تا.
٣٤ـ ***تاریخ وصّاف***. لوصّاف الحضرة، بابرگردانِ عبدالمحمّد آیتی، تهران، چاپ بنیاد فرهنگ ایران، بی تا.
٣٥ـ ***تشیّع و تصوّف***. (تا آغاز قرن سده دوازدهم هجری)، کامل مصطفی الشیبي، علیرضا ذکاوتی قراگوزلو، تهران، امیرکبیر، ١٣٥٩ هـ.ش.
٣٦ـ ***تفسیر نماز بانضمام دعاء دوازده امام***. لخواجه نصیرالدین الطوسي، ترجمهٔ حاج شیخ عباس مصباح زاده، تهران، چاپ شرکت اقبال و شرکاء، بی تا.
٣٧ـ ***جامع التواریخ***. لرشیدالدین فضل اللّه، به کوشش بهمن کریمی، تهران، شرکت اقبال، بی تا.
٣٨ـ ***جامع الرواة***. لمحمّد بن علیّ الأردبیلی الغروي الحائري (م ١١٠١ هـ) الطبعة الثانیة، قم، مکتبة آیة اللّه العظمی المرعشيّ النجفيّ، ١٤٢٨ هـ.ق.
٣٩ـ ***جواهر الکلام في شرح شرائع الإسلام***. للشیخ محمد حسن النجفي، دار الکتب الإسلامیّة، تهران، ١٣٧٤ هـ.ش.
٤٠ـ ***حبیب السیَر***. لغیاث‌الدین بن همام الدین، المشهور بـ(خواندمیر)، تهران، انتشارات کتابخانه خیام، ١٣٣٣ هـ.ش.
٤١ـ ***خاتمة المستدرك***. للمیرزا حسین النوري الطبرسي، الطبعة الأُولی، قم، مؤسسة آل البیت علیهم‌السلام، ١٤١٥ هـ.ق.
٤٢ـ ***دایرة المعارف تشیّع***. مع إشراف أحمد صدر حاج سیّد الجوادي، بهاءالدین الخرمشاهي، کامران الفاني، چاپ چهارم، تهران، ناشر نشر شهید سعید محبی، ١٣٨٠ هـ.ش.
٤٣ـ ***دین و دولت در ایران عهد مغول***. لشیرین البیاني، الطبعة الثانیة، تهران مرکز نشر دانشگاهی، ١٣٧١ هـ.ش.
٤٤ـ ***رسائل الشریف المرتضی***. لأبي القاسم علیّ بن الحسین الموسوي المعروف بالشریف المرتضی و علم الهدی (٣٥٥ـ٤٣٦)، الطبعة الأُولی، قم، دار القرآن، ١٤٠٥ هـ.ق.
٤٥ـ ***روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات***. لمحمّد باقر الموسوي الخوانساري، مکتبة اسماعیلیان، قم، بی تا.

٤٦ـ *روضة الصفای ناصری*. للرضا قليخان هدايت، به تصحيح و تحشيه جمشيد كيان، نشر اساطير و انتشارات كتابخانه خيّام، ١٣٨٠ هـ.ش.
٤٧ـ *رياض العلماء و حياض الفضلاء*. للميرزا عبد اللّه الأفندي الإصفهاني، تحقيق السيّد أحمد الحسيني، قم، منشورت مكتبة المرعشيّ النجفيّ، ١٤٠٣ هـ.ق.
٤٨ـ *ريحانة الأدب*. لمحمّد عليّ التبريزي (مدرسي)، تهران، نشر چاپخانه شركت سهامی، بی تا.
٤٩ـ *سرگذشت و عقايد فلسفی خواجه نصيرالدين طوسی*. لمحمد المدرسي (زنجاني)، تهران، اميركبير، ١٣٦٣ هـ.ش و چاپ دانشگاه تهران، ١٣٣٥ هـ.ش.
٥٠ـ *شذرات الذهب في أخبار من ذهب*. لابن الفلاح بن العمّاد الحنبلي، بيروت، المكتب التجاري، بی تا.
٥١ـ *شرح الإشارات*. للخواجه نصير الدين الطوسي، نشر البلاغة، قم، ١٣٧٥ هـ.ش.
٥٢ـ *شرح نهج البلاغة*. لابن أبي الحديد المعتزلي، مؤسّسة الأعلمي، بيروت، ١٤١٥ هـ.ق.
٥٣ـ *شيوه دانش پژوهی، ترجمه و شرح رسالهٔ آداب المتعلّمين*. لباقر الغباري، تهران، نشر كوكب، ١٣٦٤ هـ.ش.
٥٤ـ *غنية النزوع إلى علمي الأُصول و الفروع*. للسيّد حمزة بن عليّ بن زهرة الحلبي (٥١١ـ٥٨٥)، المحقّق: الشيخ إبراهيم البهادري، الطبعة الأُولى، قم، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ١٤١٧ هـ.ق.
٥٥ـ *فلاسفة الشيعة حياتهم و آرائهم*. لعبداللّه النعمة، قم، دارالكتب الإسلامي، ١٩٨٧م.
٥٦ـ *فلاسفه شيعه*. لعبداللّه نعمه، جعفر عضبان، تهران، شركت سهامی سازمان تبليغات و آموزش انقلاب اسلامی، ١٣٧٣ هـ.ش.
٥٧ـ *فوائد الرضويّة*. للعلّامة المحدّث الشهير الشيخ عباس القمي، قم،
٥٨ـ *فوات الوفيات*. للمحمّد بن شاكر الكتبي، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطبعة الأُولى، ٢٠٠٠ م.
٥٩ـ *قصص العلماء*. لمحمّد بن سليمان التنكابني، تهران، انتشارات كتابفروشی علميّه اسلاميه، بی تا.
٦٠ـ *قواعد الأحكام في معرمة الحلال و الحرام*. لأبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهّر الأسدي

المعروف بالعلّامة الحلّي (٦٤٨ـ٧٢٦)، التحقيق و النشر مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأُولى، قم، ١٤١٩ هـ.ق.

٦١ـ ***كشف الرموز في شرح المختصر النافع***. لزين الدين أبي عليّ الحسن بن أبي طالب ابن أبي المجد اليوسفي المعروف بالفاضل الآبي، تحقيق الشيخ عليّ پناه الاشتهاردي و الحاجّ آغاحسين اليزدي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرّفة، ١٤٠٨هـ.ق.

٦٢ـ ***كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد***. ترجمه و شرح فارسى از ابوالحسن الشعراني، تهران، ناشر كتابفروشى اسلاميه، ١٣٧٦ هـ.ش.

٦٣ـ ***كشف اليقين***. للعلّامة الحلّي، الطبعة الأُولى، طهران، ١٤١١ هـ.ق.

٦٤ـ ***كفاية الفقه المشتهر بكفاية الأحكام***. للعلّامة المحقّق المولى محمّد باقر بن محمّد بن مؤمن الخراساني السبزواريّ (م ١٠٩٠)، تحقيق الشيخ مرتضى الواعظي الأراكي، الطبعة الأُولى، قم، مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٢٣ هـ.ق.

٦٥ـ ***كليات سعدى***. للشيخ مصلح الدين السعدي، تهران، انتشارات فروغى، چاپ چهارم، ١٣٦٩ هـ.ش.

٦٦ـ ***لسان العرب***. لجمال الدين محمّد بن مكرم بن منظور المصري (٦٣٠ـ٧١١)، للطباعة و النشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤٠٨هـ.ق.

٦٧ـ ***مجالس المؤمنين***. للقاضي السيّد نوراللّه الشوشتري، تهران، انتشارات كتابفروشى اسلاميه، ١٣٧٥ هـ.ق.

٦٨ـ ***مجمع البحرين***. للشيخ فخر الدين الطريحي (م ١٠٨٥)، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، الطبعة الثانية، قم، المكتبة المرتضويّة، ١٣٦٢ هـ.ش.

٦٩ـ ***محبوب القلوب***. محمّد بن عليّ الإشكوري، (م ١٠٩٠ هـ.ق)، منشورات ميراث مكتوب، الطبعة الأولى، تهران، ١٣٨٢ هـ.ش.

٧٠ـ ***مختلف الشيعة في أحكام الشريعة***. للعلّامة الحلّي الحسن بن يوسف بن المطهّر (٦٤٨ـ٧٢٦)، الطبعة الأُولى، قم، مركز الأعلام الإسلامي، ١٤١٢ـ١٤١٨هـ.ق.

٧١ـ ***مرجعيت و سياست در عصر غيبت***. لعلي نقى الذبيح زاده، چاپ سوم، قم، ناشر مـؤسسه آموزشى و پژوهشى امام خمينى(س)، ١٣٨٧ هـ.ش.

٧٢ـ ***مسالك الأفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام***. للشهيد الثاني زين الدين بن عليّ بن أحمد العاملي (٩١١ـ٩٦٥)، تحقيق مؤسّسة المعارف الإسلاميّة، الطبعة الأُولى، قم، مؤسسة المـعارف الإسلاميّة، ١٤١٣ـ١٤١٩ هـ.ق.

٧٣ـ ***مستدركات أعيان الشيعة***. للحسن الأمين، السيّد حسن بن السيّد محسن الأمين الحسـيني (التولّد ١٣٢٦ هـ)، دارالتعارف للمطبوعات، الطبعة الثانية، بيروت، ١٤١٨ هـ.ق.

٧٤ـ ***مفاتيح الشرائع***. للمولى محمدّ محسن الفيض الكاشاني (م ١٠٩١)، تحقيق: السيّد مهديّ الرجائي، الطبعة الأُولى، قم، مجمع الذخائر الإسلاميّة، تاريخ الطبع ١٤٠١ هـ.ق.

٧٥ـ ***مفاخر اسلام***. لعلي الدواني، تهران، امير كبير، ١٣٦٣ هـ.ش.

٧٦ـ ***مفردات ألفاظ القرآن الكريم***. للراغب الإصفهاني، قم، الناشر طليعة النور، ١٤٢٧ هـ.ق.

٧٧ـ ***منهاج السنّة النبويّة***. لابن تيميّة، قاهره، ١٩٠٣ م.

٧٨ـ ***نصير الدين طوسى فيلسوف گفتگو***. لغلامحسين الإبراهيمي الديناني، الطبعة الثالثة، تهران، انتشارات هرمس، ١٣٨٩ هـ.ش.

٧٩ـ ***نهج البلاغة***. للصبحي صالح، انتشارات هجرت، قم، چاپ اول، ١٤١٤ هـ.ق.

فهرس المواضيع

■ دليل الكتاب ٥

مقدّمة التحقيق / ٩

■ نصيرالدين الطوسي في عصر المغولي ١١
■ حياة نصيرالدين ١٦
ولادته ومسقط رأسه ١٦
دراسته ١٧
العودة إلى الوطن ٢١
حياة المحقّق الطوسي في قلاع الإسماعيليّين ٢٢
غزو بغداد وانقراض الخلافة العباسيّة (٦٥٦ هـ) ٢٩

الاتّهامات الحاقدة ٣١
■ خدمات المحقّق الطوسي ٣٤
١ـ الخدمات العلميّة ٣٦
تلامذة المحقّق الطوسي ومعاونوه في مرصد مراغة ٣٧
٢ـ الخدمات الفلسفيّة ٣٩
توضيح ذلك: ٤٠
٣ـ تولّي أمر الأوقاف ٤٢
٤ـ محافظته على العلماء وتأمين الحماية لهم ٤٣
٥ـ التشيّع وحفظ الشيعة ٤٧
كلام حسن الأمين في مستدركات أعيان الشيعة ٥٢
■ الحكمة والأخلاق في رأي الحكيم الطوسي ٥٦
■ الخصوصيّات العلميّة والأخلاقيّة للطوسي ٦١
■ مؤلّفات الحكمة العمليّة للحكيم الطوسي ٦٧
أخلاق ناصري ٦٨
أوصاف الأشراف ٧٠
■ نظريّات الحكيم نصير الدين الطوسي ٧٤
١ـ العدالة ٧٤
٢ـ الإمامة في كلام الخواجة نصير الدين الطوسي ٧٦
٣ـ الحاكم الديني في عصر الغيبة عند المحقّق الطوسي ٧٩
٤ـ ضرورة الحياة الاجتماعيّة ونتائجها ٨١
٥ـ آداب السلطة وشروطها ٨٣

■ أولاد الخواجة نصير الدين الطوسي ٨٤
■ وفاة الخواجة الطوسي ٨٤
■ بين يدي الكتاب ٨٦
اسم الكتاب ٨٧
شروح الرسالة ٨٨
■ منهجنا في التحقيق ٨٩
مخطوطات الكتاب ٩٠
شكر و ثناء ٩٣

نماذج مصوّرة

من المخطوطات المعتد عليها في التحقيق لهذا الأثر القيّم / ٩٥

القسم الأوّل

في فقه المواريث و مايتعلّق بها / ١١١

■ [الفنّ الأوّل في مراتب الأنساب و تفصيل سهامهم]..... ١١٣
[الباب الأوّل: في مراتب الوارث و ترتيبهم]..... ١١٤
فصل: في الأنساب ومراتبها..... ١١٤
[الأقرب يمنع الأبعد]..... ١١٦
فصل:[في الأسباب وأنواعها] ١١٧
[في السبب الزوجيّة]..... ١١٧

[في السبب الولاء للإرث] ١١٨
فصل: [في الموانع] ١١٩
[كفر الوارث] ١١٩
[رقّ الوارث] ١٢٠
[قتل المورّث] ١٢٠
الباب الثاني: في تفصيل السهام وكيفيّة الاقتسام ١٢٠
فصل: في مقادير الفروض..... ١٢٠
[حجب الأُمّ] ١٢١
فصل: [الردّ والنقص في سهام الورثة]..... ١٢٢
فصل: [مسائل في ميراث الحمل والخنثى...]..... ١٢٤
[ميراث الحمل]..... ١٢٤
[ميراث الخنثى] ١٢٤
[ميراث من له رأسان]..... ١٢٥
[ميراث ولد الملاعنة وولد الزنا] ١٢٥
[حكم اللقيط والمشكوك فيه]..... ١٢٥
فصل: [مسائل في إرث الزوجات وأُمّ الولد، والحبوة، وإطعام الجدّ والجدّة، وإرث المفقود] ١٢٦
فصل: [في الغرقى والمهدوم عليهم] ١٢٧
■ [الفنّ الثاني في أحكام الوصايا و الإقرارات من الفرائض] ١٢٩
الباب الأوّل: في الوصايا..... ١٢٩
الباب الثاني: في الإقرارات..... ١٣٠

فصل: [الإقرار بذي نسب أو سبب] ١٣١
فصل: [إقرار العدلان من الورثة]. ١٣١

القسم الثاني
في كيفيّة التحصيص / ١٣٣

■ [القاعدة: في بيان أصل من حساب الفرائض] ١٣٧
المقدّمة ١٣٨
[تعريف الأعداد] ١٣٨
تتمّة لها: ١٣٨
فصل: [أقلّ عدد ينقسم على عددين مختلفين] ١٣٩
فصل: [أقلّ عدد ينقسم على أعداد مختلفة] ١٤٠
فصل: [تعريف الكسر]. ١٤٠
■ الباب الأوّل: في كيفيّة قسمة التركة على الورثة بالسهام الصحيحة. ١٤٢
فصل: [مسائل الردّ في الطبقات الثلاث]. ١٤٣
فصل: [سهام ذوالقرابات عند القسمة]. ١٤٥
فصل: [طريقة أُخرى في قسمة سهام أصحاب الفروض]. ١٤٦
■ الباب الثاني: في المناسخات. ١٤٨
■ الباب الثالث: في أمثلة قسمة تركات المهدومين و من في حكمهم..... ١٤٩
■ الباب الرابع: في أمثلة الإقرارات ١٥٩
■ الباب الخامس: في استخراج الوصايا المبهمة وأمثلتها ١٦١

[طريقة أُخرى في استخراج الوصايا المبهمة و أمثلتها] ١٦٤
فصل: [في طريقة إخراج بعض أمثلة الوصايا المبهمة من المجهولات المختلفة] ١٦٥
■ [العلاوة] ١٦٩

ضميمة

بيان المسألة المنسوبة إلى الشيخ الإمام السعيد الشيخ معين الدين سالم بن بدران بن عليّ المصري المازنيﷺ في القرابات الأربع / ١٧٥

■ فهرس مصادر التحقيق ١٨٠
■ فهرس المواضيع ١٨٧